

الْمَرْسَى حِلْقَارِي بِكَنْتَهُرْمُونْ  
صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

الاتحاد البرلماني العربي



٢٥ سَالًا

1999 - 1974

الدورة الرابعة والثلاثون لمجلس الأمة  
دمشق 29 - 27 / 6 / 1999



## عدد خاص

بمناسبة اليوبيل الفضي  
للاتحاد البرلماني العربي

1999 - 1974

العدد الثاني والسبعين

حزيران (يونيو) 1999

## رؤساء الاتحاد البرلماني العربي خلال خمسة وعشرين عاماً

### 1999 - 1974

تعاقب على رئاسة الاتحاد منذ تأسيسه حتى الآن (أواسط عام 1999) كل من الرؤساء :

1. السيد محمد علي الحلبي
  2. دولة السيد بهجت التلهوني
  3. السيد تريم عمران تريم
  4. السيد الدكتور الصادق المقدم
  5. السيد خالد الفاهوم
  6. السيد كامل الأسعد
  7. السيد الدياي ولد سيدى بابا
  8. السيد القاضي عبد الكريم عبد الله العرضي
  9. السيد علي أحمد السلامي
  10. السيد عاكف الفايز
  11. السيد رشيد صفر
  12. السيد صلاح الدين بالي
  13. السيد هلال أحمد لوتاه
  14. السيد عبد العزيز بلخادم
  15. السيد عبد القادر قدورة
  16. السيد محمد الأمين خليفة
  17. السيد د. محمد جلال السعيد
  18. السيد د. أحمد فتحي سرور
- (سوريا) من 1974/6/21 إلى 1977/1/17  
(الأردن) من 1977/1/17 إلى 1978/3/31  
(الإمارات العربية) من 1978/3/31 إلى 1979/4/17  
(تونس) من 1979/4/17 إلى 1980/8/23  
(فلسطين) من 1980/8/23 إلى 1982/1/30  
(لبنان) من 1982/1/30 إلى 1983/2/8  
(المغرب) من 1983/2/8 إلى 1984/1/23  
(اليمن العربية) من 1984/1/23 إلى 1985/2/26  
(اليمن الديمقراطي) من 1985/2/26 إلى 1986/3/10  
(الأردن) من 1986/3/10 إلى 1987/1/25  
(تونس) من 1987/1/25 إلى 1988/10/14  
(تونس) من 1988/10/14 إلى 1989/6/18  
(الإمارات العربية) من 1989/6/18 إلى 1991/2/25  
(الجزائر) من 1991/2/25 إلى 1992/1/14  
(سوريا) من 1992/1/14 إلى 1994/2/21  
(السودان) من 1994/2/21 إلى 1995/4/3  
(المغرب) من 1995/4/3 إلى 1997/12/31  
(مصر) من 1998/1/1 الرئيس الحالي للاتحاد



سَيَادَةُ الرَّئِيسِ حَافظُ الْأَسَد

رَئِيسُ اِمْپِرِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّورِيَّةِ

رَاعِي أَعْمَالِ الدُّورَةِ الْرَّابِعَةِ وَالثَّلَاثِينِ

لِمَجْلِسِ الْاِتَّحَادِ الْبَرْلَمَانِيِّ الْعَرَبِيِّ

دَمْشَقُ 27/29 حَزَيرَانَ - يُونِيُّو / 1999

## هذا العدد

يسر الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي وهيئة تحرير مجلة "البرلمان العربي" أن ترحب بالأخوة البرلمانيين العرب المشاركين في أعمال الدورة الرابعة والثلاثين العادية لمجلس الاتحاد بدمشق ، وأن تقدما لهم هذا العدد الجديد الخاص من مجلتهم الذي يصدر احتفاء بمناسبتين عزيزتين على قلوبنا جميعا ، وهما :

• الذكرى الخامسة والعشرون لتأسيس الاتحاد البرلماني العربي في الحادي والعشرين من حزيران - يونيو / 1974 .

• وانعقاد الدورة الرابعة والثلاثين العادية لمجلس الاتحاد البرلماني العربي بدمشق في أواخر حزيران - يونيو / 1999 .

وقد حرصنا على أن يتضمن هذا العدد معلومات حول تأسيس الاتحاد ، وعرضًا تقييمياً لمسيرته خلال ربع قرن ، بالإضافة إلى الوثائق الخاصة بالدورة الرابعة والثلاثين العادية لمجلس الاتحاد ، والتي تتضمن تقارير الأمانة العامة للاتحاد ومذكراتها حول مختلف بنود جدول الأعمال .

إن الأمانة العامة للاتحاد تعرب للأخوة المشاركين في اجتماعات دمشق عن تمنياتها الطيبة بنجاح أعمال هذه الدورة لمجلس الاتحاد والخروج بنتائج إيجابية تسهم في إحياء التضامن العربي وترسيخه ، وتعزيز العمل العربي المشترك . وهي تضع نفسها تحت تصرفهم لتسهيل مهتمهم القومية الجليلة ، كما تأمل أن يجدوا في هذا العدد من مجلة الاتحاد ما يفيدهم في الاطلاع على مختلف جوانب عمل الاتحاد البرلماني العربي ، من جهة ، وما يعينهم على متابعة أعمال الدورة الحالية لمجلس الاتحاد ، من جهة أخرى .

والله الموفق

نور الدين بوشكوح  
الأمين العام  
للاتحاد البرلماني العربي  
رئيس التحرير

## الختـ

هذا العدد : بقلم الأمين العام ،  
كلمة العدد : الاتحاد البرلماني الـ

بقلم : د. أحمد فتحي  
نحو برلمان عربي واحد

بقلم : الأستاذ عبد الله  
معلومات عامة عن الاتحاد البرلماني  
ملف الدورة 34 لمجلس الاتحاد .....  
مشروع جدول الأعمال .....  
مشروع برنامج العمل .....  
تقرير الأمين العام .....  
ذكريات الأمانة العامة :

- الذكرى 25 لتأسيس  
- القضايا القانونية والتشريعية  
مشروع نظام العاملين  
مشروع النظام المالي  
- أنشطة الحوار مع المؤسسات  
- خطة عمل الاتحاد لعام .....  
- الشؤون المالية :  
الحساب الختامي .....  
مشروع ميزانية عام .....  
تقديرات حول ميزانية .....  
- بناء المقر الجديد للاتحاد



# البرلمان العربي

نشرة صادرة عن الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي  
السنة العشرون  
العدد الثاني والسبعين - حزيران - يونيو / 1999

المدير المسؤول

و

رئيس التحرير

نور الدين بوشكوح

الأمين العام

للاتحاد البرلماني العربي

مساعد رئيس التحرير

أحمد مكيس

مدير العلاقات البرلمانية

الإدارة :

دمشق - سوريا


ص . ب . 4130

هاتف : 6130042

6130043

تلكس : 412046

فاكس : 6130224



## الاتحاد البرلماني العربي : مسيرة ربع قرن !



بقلم د. أحمد فتحي سرور  
رئيس مجلس الاتحاد البرلماني العربي  
رئيس مجلس الشعب المصري

يحتفل الاتحاد البرلماني العربي هذا العام بالذكرى الخامسة والعشرين لتأسيسه.

ففي الحادي والعشرين من حزيران - يونيو - عام 1974 احتضنت العاصمة السورية - دمشق - الاجتماع التأسيسي لممثلي عشرة برلمانات عربية ، تم prez عنده ولادة أول مؤسسة برلمانية عربية في تاريخ العرب الحديث ، وهي : الاتحاد البرلماني العربي .

تأسس الاتحاد البرلماني العربي عندما اختتمت فكرة التعاون البرلماني العربي المنظم في أذهان نخبة من البرلمانيين العرب قبل ربع قرن من الزمن. وأمكن بعد سلسلة من الاتصالات الإيجابية المشجعة دعوة البرلمانيات ومجالس الشورى العربية القائمة آنذاك إلى عقد المؤتمر التأسيسي للاتحاد البرلماني العربي ، الذي حدد أهدافه بتداعيم أسس

التضامن العربي ، وتعزيز المفاهيم والقيم الديمocrاطية ، وتنسيق التشريع وتوحيده في الوطن العربي ، وإتاحة فرص كافية للقاء والحوار بين البرلمانيين العرب وتعزيز الروابط فيما بينهم ، وتنسيق جهودهم في مختلف المجالات ، وتوحيد أنشطتهم في المنظمات والمحافل الدولية . وقد أسهمت أجواء التضامن والتفاوؤl والثقة بالعمل العربي المشترك التي عممت البلدان العربية أبان حرب تشرين الأول - أكتوبر - وفي أعقابها ، في التشجيع على القيام بهذه الخطوة القومية الجادة .

من هذه الزاوية يمكن القول أن تأسيس الاتحاد البرلماني العربي ، وبروزه على ساحة العمل القومي العربي المشترك لم يكن حدثاً عابراً أو عادياً ، وإنما كان استجابة لضرورة الانتقال بالتمثيل البرلماني العربي من المستوى القطري إلى المستوى القومي الشامل ، وتعبيرًا عن القناعة بضرورة تدعيم وحدة العمل البرلماني العربي الجماعي في خدمة قضايا التحرر والوحدة والتقدم ، تأكيداً لایمان الأنسان العربي بأن بناء المستقبل الوضاء للأمة العربية يستلزم حشد جميع الطاقات وتوظيف جميع الإمكانيات لمواجهة التحديات التي تواجهها الأمة العربية من جهة ، وتعبيرًا أيضاً عن الرغبة الجدية في خدمة قضايا التعاون الدولي والاسهام في ازدهار المجتمع الإنساني واستقراره، من جهة أخرى .

كذلك جاء تأسيس الاتحاد البرلماني العربي تجسيداً للمبدأ الأساسي الذي يقوم عليه مفهوم الوحدة العربية ، وهو وحدة الشعب العربي في جميع أقطاره ووحدة قضاياه ومصيره ، وتركيزه على مبدأ الشورى الذي يعد أحد المبادئ الأساسية في تراث الأمة العربية والاسلامية .

ويشكل ربع القرن الماضي مرحلة هامة في حياة الاتحاد ، مرحلة زاخرة بالنشاط ، عامرة بالتجربة ، تمكن الاتحاد خلالها ان يتبوأ تدريجيا مكانته المرموقة عربيا ودوليا ، وأن يرسخ دوره على جميع المستويات وفي مختلف الميادين العربية والإقليمية والدولية.

لقد طرح ميثاق الاتحاد أهدافاً طموحة جداً أمام البرلمانيين العرب وأضافت التطورات الهامة التي شهدتها السنوات الخمس والعشرون الماضية مهاماً أخرى كبيرة ومتنوعة . وشكلت أهداف الاتحاد والمهام التي أضافتها التطورات المستجدة البوصلة الهدادية لنشاط الاتحاد خلال ربع القرن الماضي . وعمل الاتحاد ، ومايزال يعمل للقيام بالمهام الموكلة إليه وتحقيق اهدافه بكل جدية . ويمكن القول أنه استطاع أن يحقق أموراً هامة من أبرزها :

**أولاً** - لقد ازدادت عضوية الاتحاد من عشرة برلمانات عند تأسisسه إلى عشرين برلماناً في الوقت الحاضر. وهذا يعني اتساع دائرة الاقناع برسالة الاتحاد وأهدافه في الوطن العربي.

**ثانياً** - استطاع الاتحاد أن يجمع الكلمة البرلمانية العربية على قيم وأهداف مشتركة وخطط وبرامج عمل قابلة للتطبيق ، بالرغم من اختلاف المؤسسات البرلمانية والتشريعية الأعضاء فيه من حيث الأماكن والتركيب وطريقة التمثيل ، كما أصبح منبراً يعبر عن المطامح القومية في كل قطر عربي ، ومؤسسة أثبتت وجودها على الصعيد القومي العربي في عدد من المجالات.

**ثالثاً** - سار الاتحاد شوطاً هاماً في ميدان تبادل الخبرات التشريعية والبرلمانية العربية والتعريف بالتجارب البرلمانية والديمقراطية في البلدان العربية ، وهي التمهيد الذي لاغنى عنه لتعزيز المفاهيم الديمقراطية في الوطن العربي من جهة ، والوصول إلى توحيد التشريعات الأساسية في البلدان العربية ، من جهة أخرى - وهما هدفان أساسيان

يسعى الاتحاد البرلماني العربي الى تحقيقهما.

رابعاً - نجح الاتحاد في إقامة شبكة من العلاقات الهامة مع العديد من المنظمات البرلمانية الأقليمية والدولية استطاع من خلالها أن يكون أحد الأئمة الهاة لطرح القضايا العربية على الساحة الدولية وكسب التأييد لها.

وتظهر القرارات والتوصيات التي اتخذتها مجالس الاتحاد ومؤتمراته المتعاقبة على امتداد السنوات الخمس والعشرين الماضية أن البرلمانيين العرب قد أدركوا الحلقات الرئيسية في مجريات الواقع العربي ، وأكدوا رغبتهم في أداء دور متميز من خلال سعيهم الحثيث لحشد الطاقات العربية والتعبئة القومية الشاملة لتحقيق أهداف الأمة العربية في التحرر والديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان والاطلاق في موكب الوحدة والمعاصرة والتقدم.

\* \* \*

تمر الذكرى الخامسة والعشرون لتأسيس الاتحاد البرلماني العربي هذا العام في ظروف بالغة الدقة والخطورة على الصعيدين العربي والدولي:

فعلى الصعيد العربي تعاني البلدان العربية من تصدع لحمتها ، وتشرذم صفوفها ، وغياب تضامنها الذي كان رافعة انتصاراتها السابقة كافة . ويمر الوضع العربي بمنعطف خطير ، خاصة بعد تعثر عملية السلام في الشرق الأوسط وتزايد الضغوط والتحديات الأقليمية والدولية التي تستهدف الأمة العربية قاطبة ، وجوداً ومصيرًا . وما لاشك فيه أن ضعف التضامن العربي ، إن لم نقل غيابه الكامل ، يوفر الظروف المناسبة لنجاح تلك الضغوط والتحديات . وفي ظل هذه الظروف تتعقد أيضاً قضايا التنمية ، وممارسة الديمقراطية وحقوق الإنسان في العديد من البلدان العربية الى حد يهدد استقرارها وأمنها.

وعلى الصعيد الدولي - فإن مخاض تشكيل النظام العالمي الجديد ذي القوة الوحيدة المهيمنة لا يشجع على التفاؤل. فالقوة المهيمنة في عالم اليوم تعمل بصورة واضحة على تهميش دور الأمم المتحدة ونشر مفاهيم ومبادئ وفرض سياسات تخدم مصالحها بالدرجة الأولى ، غير عابنة بمصالح الدول الأخرى ، خاصة في بلدان العالم الثالث . ويجري تشكيل الكتل الدولية والإقليمية الكبرى التي تريد تحويل العالم إلى أهداف لاستثمارها وخدمة مأربها.

إن هذا الوضع الجديد يطرح أمام الأمة العربية ، وأمام ممثلي شعوبها بالدرجة الأولى ، مهاما كبيرة وخطيرة ، في مقدمتها:

1. الاسهام في ايجاد مخرج من التشرذم العربي السائد حاليا ، وبعث التضامن العربي وارسانه على أسس واضحة في ضوء المبادئ التي أقرتها مؤتمرات القمة العربية ، والقيام بدور فاعل في تنقية الأجواء العربية ، والعمل على تجاوز الصراعات الجانبيّة التي لا يستفيد منها إلا الأعداء المتربصون . ذلك أن مواجهة المرحلة الراهنة في العلاقات الدوليّة والتكييف معها يتطلب كيّانات كبيرة في عالم لا يعترف بالكيّانات الصغيرة ، وفي ظروف لم تعد الدول المنفردة تستطيع أن تمارس تأثيرا يمكنها من إثبات وجودها أو التوصل إلى حلول عادلة ومعقولة لقضاياها.

2. وضع ميثاق شرف للعمل البرلماني العربي يحدد دور البرلمانات العربية في الألفية الثالثة ، لاسيما فيما يتعلق ب :

أ - ايجاد آلية لتطوير صيغ التضامن العربي و العمل العربي المشترك ؟

ب - وضع أسس عملية لتطوير الاتحاد البرلماني العربي تدريجيا

ليصبح هيئة تشريعية عربية ، أو برلماناً عربياً موحداً يمثل جميع الأقطار العربية .

3. حث الحكومات العربية على اتخاذ الخطوات التشريعية والتنفيذية الكفيلة بجعل البرامج والمشروعات السياسية والاقتصادية التي أقرتها مؤتمرات القمة العربية فعالة وملموعة ومتلائمة مع ضرورات المرحلة الراهنة ومتطلباتها. ومن الأهمية بمكان التركيز حالياً على موضوع السوق العربية المشتركة باعتبارها الأساس الذي تتعلق منها مشاريع التكامل العربي كافة . ويعتز الاتحاد البرلماني العربي بمبادرة نحو إنشاء هيئة برلمانية للسوق تعتبر بمثابة برلمان لها.

4. التنسيق والتعاون المستمر بين الدول العربية ومع المنظمات والاتحادات العربية ذات الصلة بالعمل البرلماني العربي.

إن هذه المهام تنهض أمام الاتحاد البرلماني العربي بكل أبعادها وثقلها. وفي يقيننا أن الاتحاد قادر على القيام بجميع تلك المهام. ومن الطبيعي أن تكون نقطة البدء في ذلك أن يعمل الاتحاد على تدقيق أهدافه وبحث المستجدات التي طرأت على الميادين التي ينشط فيها . وستكون هذه القضية ضمن الموضوعات التي ستتناولها الدورة الرابعة والثلاثون لمجلس الاتحاد التي ستنعقد في دمشق عاماً قريباً.

فلنجعل من الذكرى الخامسة والعشرين لتأسيس الاتحاد منطلقاً لرأب الصدع العربي ، وتعزيز المسيرة الديمقراطية والبرلمانية والتنمية في الوطن العربي الكبير.





## نحو برلمان عربي واحد

بقلم :

الأستاذ عبد القادر قدورة  
رئيس مجلس الشعب السوري

تغدو دمشق بأنها كانت حاضنة ممثلي المجالس البرلمانية العربية في اجتماعهم الأول الذي عقد قبل ربع قرن ، وأقر ميثاق الاتحاد البرلماني العربي ، وذلك ليس فقط لأن الانطلاقة الأولى للاتحاد كانت منها ، بل لأن الاتحاد البرلماني العربي يمثل خطوة قومية جادة ومسؤولة على طريق تنسيق الجهود العربية في مختلف المجالات ، وصولاً إلى تضامن عربي حقيقي وفعال ، كما هو الخطوة الأساسية نحو إنشاء مؤسسة تشريعية عربية موحدة ، تمثل شرائح المجتمع العربي ، وتيراته السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية ، وتعبر خير تعبر عن مصالح هذا المجتمع ومصالح الأمة العربية وأهدافها أو تساهمن في تسريع تحول المجتمعات العربية إلى مجتمعات حرة متحركة متغيرة عصرية ، تقوم فيها مؤسسات المجتمع المدني التشريعية وغير التشريعية بدور فعال وحيوي ونشط يساهم في تمكينها من معرفة واقع الأمة واستيعابه ، واستشراف المستقبل من خلال فهم الظروف والشروط الموضوعية التي تحيط بالأمة ، ومرحلة التطور التي قطعتها ، والتنسيق بين إمكاناتها وجهودها .

إنه لتعبير حقيقي عن الشعور بالمسؤولية والجدية أن مؤتمرات الاتحاد ومجالسه عقدت اجتماعاتها وقامت بنشاطاتها بانتظام واستمرار طوال ربع قرن ، وأن أمانة الاتحاد العامة تؤدي مهماتها استجابة لمقررات المجالس وميثاق الاتحاد وأنظمته ولوائحه . وإنه لمن السعادة أن دور الاتحاد البرلماني العربي يتتأكد ويتعزز يوماً وراء يوم ، وهذا كلّه يؤكد إمكانية استمرار المؤسسات العربية الموحدة ، وفرصها الكبيرة في لعب دورها القومي ، والخروج عن دائرة القطرية الضيقة إلى الساحة القومية الواسعة ، التي تستوعب مصالح الجميع ، وتتضمن مستقبل الجميع ، وتؤهل أمتنا للدخول بقوة وقدرة تستحقها إلى العالم المعاصر ، لتساهم بدورها العظيم في بناء الحضارة الإنسانية . ولعل استمرار الاتحاد ونشاطه وفعاليته تشكل نموذجاً حياً وفعلاً لمؤسسات المجتمع المدني العربية ، ولمؤسسات الحكومية وغير الحكومية ، وتعطيها المثل الفعال الذي يوضح إمكانية التعاون والعمل المشترك .

قام الاتحاد البرلماني العربي ليعبر عن إرادة الشعب العربي كله في ضرورة العمل المشترك وحشد طاقات العرب وقدراتهم ، واستخدام إمكانياتهم جميعها لتحقيق أهداف الحرية والتحرر والديمقراطية والمساواة والتقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ، والحفاظ على مصالحهم وروابطهم الاجتماعية ووحدة ثقافتهم ومصيرهم ، وحماية قيمهم الروحية ، وصولاً إلى مجتمع حر متعدد ديمقراطي متقدم عصري موحد ، في الوقت الذي يعمل فيه الاتحاد من أجل التعاون الدولي ، وتبادل التجارب مع الدول والمجموعات الإقليمية الأخرى ، في سبيل تطور المجتمع الإنساني ، وإقامة عالم تتحقق فيه المساواة والعدل والحرية وحق تقرير المصير واحترام الثقافات والقيم والهويات الوطنية .

وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف ، أو على الأقل العمل من أجلها ، عالج البرلمانيون العرب في مؤتمراتهم ومحاجسهم طوال ربع قرن ، القضايا العربية بملء المسؤولية القومية ، بعيداً عن خلافات السلطات التنفيذية في بلدانهم . وكان هدفهم دائماً الانطلاق من المصلحة القومية للأمة العربية ، وتأطير العمل العربي المشترك ، ومعالجة الهموم العربية الموحدة ، وتحقيق مصالح الجماهير العربية والأمة العربية ، وبهدف تعزيز الهوية القومية ، واستعادة الأمة حيويتها وقدراتها ، وإيجاد الشروط الموضوعية لشعوبها ولتقيم مجتمعاتها الحرة الديمقراطية ، وتحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتستفيد من منجزات عصرنا في مختلف المجالات ، وتعود لتلعب دورها التاريخي في المساهمة في بناء الحضارة الإنسانية .

لقد نشطت مؤسسات الاتحاد البرلماني العربي خلال ربع قرن في هدي ميثاق الاتحاد ولوائحه ، فناقشت وأوصت وأقرت عديداً من المقترنات والتوصيات والقرارات التي تطال جوانب الحياة العربية المتعددة . ومن يقرأ نشاطات مؤسسات الاتحاد خلال هذه المدة لابد أن يجدها رصداً لحركة الأمة ونشاطاتها والتحديات التي تواجهها والأعمال التي تعدها ، والمشاريع والسياسات التي عوكلت عليها . ولم تترك مؤسسات الاتحاد قضية إلا تناولتها بالبحث والدراسة والنقاش ، بعيداً عن المصالح القطرية الضيقة ، والآراء المتعنتة ، في إطار مناخ من الحوار الديمقراطي ، وتبادل الرأي ، واحترام الآخر ، ووضع مصالح الأمة فوق كل اعتبار . لقد كانت مقررات الاتحاد معبراً بحق عن مصالح الناس ومصالح الأمة ، في إطار رؤية مستقبلية وحرص شديد على هذه المصالح ، واستشراف حقيقي للواقع والمستقبل .

استطاع الاتحاد البرلماني العربي ، بوصفه مؤسسة تشريعية تمثل الشعب ومصالحه ، وواحدة من أهم المؤسسات في المجتمع ، أن يشق الطريق ، ويحدد الأهداف ، ويصبح أساليب العمل ، وهو لاشك ماض في طريق تحقيق أهدافه ، وتطوير وسائله وأساليبه وصولاً إلى برلمان عربي موحد ، ومؤسسة تشريعية عربية موحدة ، تمثل الشعب العربي وتساهم في تعزيز لحمته وخط مستقبله .

لقد تعاون الاتحاد مع اتحادات إقليمية أخرى في كل القارات ، كممثلاً لأمة كبرى ، ولمؤسسة إقليمية كبرى ، من موقع الندية والمسؤولية والحرص على بناء عالم تسود فيه المساواة ويعم السلام وتحترم المصالح المشتركة . وتوصل الاتحاد إلى عقد اتفاقيات هامة في مجالات التعاون الدولي طالت معظم جوانب هذا التعاون .

وبعد ، إن المصلحة القومية العربية تقضي أن تقوم مؤسسات عربية موحدة في مختلف المجالات ، وقد قام عديد من هذه المؤسسات فعلاً خلال النصف الثاني من هذا القرن ، وأثبتت فاعليتها وأهميتها للأمة بمجموعها ولأقطار منفردة . والمصلحة القومية العليا تفرض تعزيز هذه المؤسسات وتأكيد أدوارها ، وتولي مهماتها الجسم التي قامت من أجلها .

وأخيراً ، لعل السنوات القادمة تجعلنا نشهد قيام برلمان عربي موحد ، يمثل الشعب العربي في كل مكان ، ويقوم بمهامه القومية ، برلماناً عربياً واحداً موحداً تمهدأً لدولة عربية واحدة موحدة .

رئيس مجلس الشعب

عبد القادر قدورة





\*

## معلومات عامة عن الاتحاد البرلماني العربي

## معلومات عامة عن الاتحاد البرلماني العربي

- المجلس الاتحادي - جزر القمر
- الجمعية الوطنية - جيبوتي
- المجلس الوطني - السودان
- مجلس الشعب - سوريا
- مجلس الشعب - الصومال
- المجلس الوطني - العراق
- المجلس الوطني - فلسطين
- مجلس الشورى - قطر
- مجلس الامة - الكويت
- مجلس النواب - لبنان
- مؤتمر الشعب العام - الجماهيرية الليبية
- مجلس الشعب - مصر
- مجلس النواب - المغرب
- الجمعية الوطنية - موريتانيا
- مجلس النواب - اليمن

### أهداف الاتحاد البرلماني العربي

حدد الميثاق الأهداف التي يعمل من أجلها الاتحاد البرلماني العربي على النحو التالي:

1. تعزيز اللقاءات والحوارات بين المجالس البرلمانية العربية وفيما بين البرلمانيين العرب في سبيل العمل المشترك وتنسيق الجهود البرلمانية العربية في مختلف المجالات وتبادل الخبرات التشريعية.
2. تنسيق جهود المجالس النباتية في مختلف المحافظات وال مجالات والمنظمات الدولية ، وخاصة في نطاق الاتحاد البرلماني الدولي بالنسبة للبرلمانات العربية المشتركة فيه.
3. بحث القضايا العربية المشتركة في

### التأسيس والعضوية

الاتحاد البرلماني العربي منظمة برلمانية عربية تتتألف من شعب تمثل المجالس البرلمانية العربية . تأسس الاتحاد في حزيران - يونيو عام 1974 نتيجة لجو التضامن والعمل العربي المشترك الذي عاشته الأمة العربية في تلك الفترة ، والذي وفر مناخاً مواتياً لنمو التعاون العربي عن طريق المؤسسات السياسية والنقابية والمهنية العربية.

عقد المؤتمر التأسيسي للاتحاد البرلماني العربي في دمشق في الفترة ما بين 19-21 حزيران - يونيو 1974.

وشارك في هذا المؤتمر ممثلون عن برلمانات البلدان العربية التالية: الأردن - البحرين - تونس - السودان - سوريا - فلسطين - الكويت - لبنان - مصر - موريتانيا.

اقر المؤتمر التأسيسي ثلاثة وثائق هي : البيان التأسيسي ، ومشروع الميثاق ، ومشروع النظام الداخلي .

وتدريجياً توسيع عضوية الاتحاد بانضمام برلمانات عربية جديدة إليه ، وأصبح الاتحاد الان يضم في عضويته عشرين شعبة برلمانية تمثل البرلمانيات العربية التالية :

- مجلس الامة ( المؤلف من مجلسي الاعيان والنواب ) - الأردن
- المجلس الوطني الاتحادي - الامارات العربية
- مجلس الشورى - البحرين
- مجلس النواب - تونس
- المجلس الوطني الشعبي - الجزائر

**ميزانية الاتحاد:** للاتحاد ميزانية مستقلة تتكون من مساهمات الشعب البرلمانية الاعضاء وفق نسب معينة يحددها مجلس الاتحاد كل عام ، ومن المبالغ والمساعدات التي تقدمها الشعب والمنظمات العربية الاخرى بموافقة من رئيس الاتحاد.

### مجلس الاتحاد ومؤتمراته

عقد مجلس الاتحاد منذ تأسيسه حتى الان ثلاثة وثلاثين دورة - بين عادية وطارئة . ويستعد الان لعقد الدورة الرابعة والثلاثين العادية بدمشق . كذلك عقد الاتحاد ثمانية مؤتمرات ، كان اخرها المؤتمر الثامن الذي عقد في نواكشوط - موريتانيا - في حزيران - يونيو - 1998 . وقد عالج الاتحاد في سائر مؤتمراته ومجلسه جملة من القضايا التي تتعلق بتحقيق اهدافه المختلفة في المجالات السياسية والتشريعية .. الخ ، واتخذ القرارات والتوصيات وضع الخطط التي من شأنها ضمان فعالية واستمرار نشاط الاتحاد في مختلف الميادين.

### أنشطة الاتحاد على الصعيد العربي

**1. العمل على توسيع عضوية الاتحاد:** حرص الاتحاد ، ومايزال ، على ان يضم في عضويته جميع المجالس البرلمانية ومجالس الشورى العربية ، بغض النظر عن تباين الانماط التمثيلية وتعددتها في الوطن العربي . وخلال السنوات الثلاث والعشرين التي انقضت على تأسيسه نجح الاتحاد في توسيع عضويته من عشرة برلمانات الى عشرين برلماناً ومجلس شورى عربياً.

**2. العمل على تعزيز التضامن العربي** كانت هذه النقطة ولا تزال في رأس اهتمامات البرلمانيين العرب في جميع المجالس والمؤتمرات التي عقدها الاتحاد . وانطلاقات من الظروف الدقيقة التي مرّ وتمر بها الوضع العربي ، وفي ضوء المستجدات الدولية الراهنة

النطاق القومي والدولي واتخاذ التوصيات والقرارات بشأنها.

**4. العمل على تعميق المفاهيم والقيم الديمقراطية في الوطن العربي.**

**5. العمل على تنسيق التشريع في الدول العربية وتوبيخه.**

**6. العمل على تدعيم التعاون بين شعوب العالم من اجل سلام قائم على العدل.**

### اجهزة الاتحاد البرلماني العربي

يتكون الاتحاد من الاجهزة التالية :

**المؤتمر :** ويعقد مرة كل سنتين . ويتولى بحث القضايا القومية العامة واقرار ميثاق الاتحاد وتعديلاته . ويرأسه رئيس الشعبة المضيفة.

**المجلس :** ويعقد مرة كل سنة برئاسة رئيس الاتحاد . ويقوم المجلس بجميع الاجراءات التي من شأنها تحقيق اهداف الاتحاد: قبول طلبات العضوية - اقرار الميزانية - وضع جدول اعمال المؤتمر - تعيين الامين العام .. الخ

**الامانة العامة :** ويقودها الامين العام المعين من قبل مجلس الاتحاد لمدة عامين قابلة للتجديد . وتعمل الامانة العامة على تيسير الاتصال بين الشعب الاعضاء والاتحاد ، وبين الاتحاد وغيره من الهيئات والمنظمات الاقليمية والدولية ، واعداد الموضوعات التي ت تعرض على مجلس الاتحاد ومؤتمره او ادارة الشؤون المالية .

### الرئاسة - المقر - الميزانية

**رئاسة الاتحاد :** تكون رئاسة مجلس الاتحاد بالتناوب سنويا وفق الترتيب الهجائي لاسماء الشعب الاعضاء.

**مقر الاتحاد :** المقر الدائم للاتحاد هو دمشق - عاصمة الجمهورية العربية السورية .

**الندوة الاولى**  
**( الجزائر آذار - مارس / 1981 ) تحت عنوان :**  
**" التجربة البرلمانية العربية في ضوء التجارب العالمية المعاصرة "**  
**والندوتن :**  
**الثانية ( بغداد ايار - مايو / 1983 )**  
**الثالثة ( عمان آذار - مارس / 1986 )**  
**اللثان عالجتا موضوعا واحدا تحت عنوان :**  
**" البرلمان العربي الموحد - اسسه و وسائل تحقيقه "**  
**الندوة الرابعة**  
**( طرابلس " ليبا " تشرين الاول - اكتوبر / 1989**  
**وقد ناقشت الموضوع التالي :**  
**" التكامل الاقتصادي العربي وعلاقته بالأمن الغذائي العربي "**  
**الندوة الخامسة**  
**( دمشق شباط - فبراير / 1997 )**  
**" المياه و دورها الاستراتيجي في الوطن العربي "**  
**وشارك الاتحاد بالتعاون مع أكاديمية المملكة المغربية في تنظيم ندوة دولية حول القدس كان موضوعها :**  
**" القدس : أنقطة قطيعة أم مكان التقاء ؟ "**  
**كما نظم الاتحاد اربعة ملتقيات للخبراء البرلمانيين والشريعيين العرب نوقشت فيها المواضيع التالية :**  
**" مبدأ فصل السلطات واثرها في ممارسة الديمقراطية في البلدان العربية " ( 1982 )**  
**" حق الانتخاب وحق الترشح للبرلمان وعلاقتها بالمارسة الديمقراطية في البلدان العربية " ( 1985 ).**  
**" دور السلطات التشريعية والتنفيذية في اقتراح القوانين واجراءات اقرارها وتعديلها "**

، تبرز اهمية التضامن العربي كسلاح فعال في التصدي للعدوان والاحتلال والتآمر . كذلك ارست مجالس الاتحاد ومؤتمراته الاسس التي ينبغي ان يقوم عليها التضامن العربي و وضع خططا ملموسة لاسهام البرلمانيين العرب في تحقيقه.

### 3. العلاقة مع جامعة الدول العربية والمنظمات العربية الأخرى

يقيم الاتحاد علاقات تتوطد باستمرار مع جامعة الدول العربية بهدف التعاون والتنسيق في مجالات العمل المشتركة وفي العلاقات مع المنظمات الدولية والإقليمية . وقد توجت هذه العلاقة في العام الماضي بابرام اتفاق للتعاون بين المنظمتين . لتسهيل تحقيق المهام المناطقة بهما .

و للاتحاد ايضا علاقة مع عدد من المنظمات العربية مثل :

- اتحاد الصحفيين العرب.
- اتحاد المحامين العرب.
- اتحاد الحقوقين العرب.
- الاتحاد العام للكتاب والادباء العرب.
- الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب.

### 4. الندوات البرلمانية وملتقيات الخبراء التشريعية العربية:

من بين الاهداف الاساسية التي يسعى الاتحاد البرلماني العربي الى تحقيقها العمل على تبادل الخبرات التشريعية وتعزيز المفاهيم والقيم الديمقراطية في الوطن العربي ، والعمل على تنسيق التشريع وتوحيده بين البلدان العربية.

وتنفيذا لهذا الهدف البالغ الاهمية من اهداف الاتحاد البرلماني العربي عمدت الامانة العامة الى اتباع اسلوب الندوات البرلمانية واجتماعات تبادل الخبرات التشريعية بين البرلمانيين العرب.

وقد نظم الاتحاد حتى الان خمس ندوات برلمانية عربية ، وذلك على النحو الاتي :

ملحوظاً في الاتحاد البرلماني الدولي منذ مجلس كولومبو عام / 1975 ،

- طرح القضية الفلسطينية قضية الصراع في الشرق الأوسط على جداول اعمال مجالس الاتحاد ومؤتمراته ، واتخاذ قرارات تدين الاحتلال الإسرائيلي وسياسة إسرائيل القائمة على القمع والاستيطان ، وتويد النضال الم المشروع الذي يخوضه الشعب العربي الفلسطيني في سبيل حقوقه الوطنية المشروعة.

- اقامة وتعزيز العلاقات مع اعداد كبيرة من البرلمانيين المشاركين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي ، الامر الذي ادى الى ارتفاع في عدد البرلمانيين المؤيدين للقضايا العربية العادلة.

- وعلى الصعيد التنظيمي حققت الوفود العربية نجاحاً في توسيع العديد من المناصب الادارية القيادية في اجهزة الاتحاد: رئاسة الاتحاد ، عضوية اللجنة التنفيذية ، رئاسة ونواب رئيس عدد من لجان الدراسة واللجان الخاصة الأخرى.

- ادخال اللغة العربية كلغة رسمية في اشغال الاتحاد البرلماني الدولي اعتباراً من نيسان - ابريل / 1993 .

\* \* \*

## 2. الحوار مع البرلمانات والمنظمات

### البرلمانية

\* **الحوار البرلماني العربي - الأفريقي :**

اكتست مؤتمرات الاتحاد ومجالسه ان الحوار مع افريقيا يجب ان يكون احد المبادئ الرئيسية لنشاط الاتحاد في ميدان الحوار . فافريقيا تمثل ثقلاً سياسياً هاماً في الساحة الدولية ، وتجمع بين دولها والبلدان العربية روابط متعددة الجوانب : جغرافية وتاريخية وسياسية واقتصادية ونضالية. وقد حرصت الاتحاد البرلماني العربي على اقامة علاقات جيدة مع البرلمانات الافريقية من خلال اتحاد البرلمانيات الافريقية ، خاصة بعد المؤتمر

( 1988 ) .

" الحريات العامة وحقوق الانسان وحقوق المعاين " ( 1989 ) .

### أنشطة الاتحاد على الصعيد الدولي والإقليمي

يشكل النشاط الدولي ركيزة مهمة في عمل الاتحاد البرلماني العربي . ويجري تجنيد كل الامكانات في سبيل طرح القضايا العربية على المحافل البرلمانية الدولية ، واقامة علاقات وثيقة مع الجهات البرلمانية المختلفة من اجل شرح عدالة الموقف العربي ، وتكوين قاعدة متينة من الرأي العام البرلماني المتelligent لهذا الموقف . ويتبلور النشاط الدولي للاتحاد في ميدانين اساسيين هما :

1. العمل داخل الاتحاد البرلماني الدولي :

الاتحاد البرلماني الدولي هو مؤسسة برلمانية عريقة ، يرجع عهدها الى عام 1889 . ويضم في عضويته الان مائة وثلاثة وثلاثين شعبة برلمانية من قارات العالم الخمس . كما تتمتع بصفة عضو ملاحظ فيه كثير من الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية .

وقد أصبح الاتحاد البرلماني الدولي منبراً دولياً هاماً لعرض ومناقشة القضايا السياسية ، خاصة ما يتعلق منها بصيانة السلام والأمن الدوليين وقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والبيئة ، بالإضافة إلى القضايا الاقتصادية والاجتماعية التي تهم سائر شعوب العالم .

في عام / 1974 اصبح الاتحاد البرلماني العربي عضواً ملاحظاً في الاتحاد البرلماني الدولي خلال المؤتمر الحادي والسبعين ( طوكيو 1974 ) .

واستطاع الاتحاد البرلماني العربي ، بالتعاون الوثيق مع الشعب البرلمانية العربية الاعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي ، ان يحقق نجاحاً ملحوظاً داخل الاتحاد البرلماني الدولي تجلّى في عدة امور :

- قبول المجلس الفلسطيني عضواً

يوليو / 1998 ، وتجري التحضيرات لعقد المؤتمر السنوي لهذا العام في روما في خريف / 1999.

\* مع البرلمان الأوروبي الذي يمثل تجربة فريدة في اطار العمل البرلماني الجماعي الذي يتتجاوز الحدود الاقليمية للدول. ونجح الاتحاد في اقامة علاقة مع هذا البرلمان عقدت في اطارها عدة لقاءات موسعة شارك فيها برلمانيون من الجانبيين العربي وال الأوروبي.

\* مع الجمعية البرلمانية لمجلس اوروبا وتركز اجتماعات الحوار بين البرلمانيين العرب والاوربيين على مناقشة القضايا السياسية ( لاسيما القضية الفلسطينية وقضايا الصراع العربي-الاسرائيلي ) وقضايا الاقتصادية والثقافية التي تخدم تعزيز العلاقات العربية- الأوروبية في مختلف المجالات.

كذلك يقيم الاتحاد علاقات حوار جيدة مع البرلمان الروسي وعدد من برلمانات اوربا الشرقية ، يجري من خلالها تبادل الزيارات والوثائق. وللاتحاد أيضا صلات مع برلمان امريكا اللاتينية . وأسهم الاتحاد مؤخرا في تأسيس اتحاد برلمانات الدول الاسلامية الذي أعلن عن إنشائه في الاجتماع التأسيسي الذي عقد بطهران في أواسط هذا الشهر.

#### \* منشورات الاتحاد

يقوم الاتحاد بنشاط ملحوظ في ميدان النشر والاعلام. وتصدر عن الامانة العامة للاتحاد المطبوعات الدورية التالية :

"البرلمان العربي" وهي نشرة فصلية تغطي انشطة الاتحاد المختلفة واخبار البرلمانيات العربية الاعضاء في الاتحاد ، وتنشر مقالات وابحاثا تتناول قضايا تتعلق بمبادىء عمل الاتحاد.

اما المطبوعات غير الدورية فتشتمل على : النشرات الاعلامية : وهي نشرات يتضمن

الثاني للاتحاد الذي اكد ضرورة اعطاء الاولوية لعلاقات الحوار العربي - الافريقي.

ونتيجة الاتصالات التي تواصلت بين الاتحادين عقد اللقاء الاول للحوار البرلماني العربي - الافريقي في تونس خلال شهر اذار - مارس/1984. وشارك فيه ممثلو سبعة وعشرين برلمانا عربيا وافريقيا.

واتخذ الاجتماع قرارات سياسية واقتصادية وثقافية تدعوا الى تعزيز التعاون العربي - الافريقي فيسائر الميادين.

كذلك تمخض الاجتماع عن قرارات ونوصيات هامة ابرزها : اقرار دورية اجتماعات الحوار مرة كل سنتين ، وضرورة وضع اطار تنظيمي ، وتشكيل لجنة متابعة لتنفيذ مقرراته.

وتوصلت مسيرة الحوار البرلماني العربي - الافريقي بنجاح وعقد في اطارها حتى الان ثمانية مؤتمرات كان اخرها المؤتمر الذي انعقد في كوتونو - عاصمة جمهورية بينين - في آذار مارس / 1998. وتجري الاستعدادات حاليا لعقد المؤتمر التاسع في احدى العواصم العربية عام 2000.

\* **الحوار البرلماني العربي - الأوروبي :**  
بدأ الحوار البرلماني العربي - الأوروبي عام 1974 ، وهو نفس العام الذي تأسس فيه الاتحاد . وكانت بداية هذا الحوار ایذانا بدء التحرك البرلماني العربي الموحد في مجالات دولية خارج نطاق الاتحاد البرلماني الدولي .

يتم هذا الحوار من خلال عدة اقليات : \* مع الرابطة البرلمانية للتعاون العربي - الأوروبي التي تأسست عام 1974 واصبحت تضم عدة فئات من البرلمانيين في مختلف برلمانات دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية ( الاتحاد الأوروبي فيما بعد ) . ويعقد اجتماع سنوي لهذا الحوار مرة في احدى العواصم العربية ومرة في احدى العواصم الأوروبية . وقد عقد آخر مؤتمر لهذا الحوار في دمشق في تموز -

البرلمانية او احد ملتقيات الخبرات البرلمانية  
والتشريعية التي نظمها الاتحاد.

دراسات مختصرة حول مختلف جوانب  
القضية الفلسطينية ، العلاقات العربية-  
الأفريقية ، والعلاقات العربية-الأوروبية.

كل منها تعريفاً بـ احدى المنظمات البرلمانية  
الدولية او الإقليمية .

كتب ودراسات حول مختلف القضايا  
البرلمانية والسياسية والتشريعية.

كتب يتضمن كل منها وقائع احدى الندوات







## الدورة الرابعة والثلاثون للمجلس الأتحاد البرلماني العربي

### محتويات الملف

- \* مشروع جدول الأعمال
- \* مشروع برنامج العمل
- \* تقارير الأمانة العامة ومذكراتها حول بنود جدول الأعمال

## مشروع جدول الأعمال

1. إقرار جدول أعمال الدورة.
2. تقرير رئيس مجلس الاتحاد حول نشاط لجنة المتابعة للسوق العربية المشتركة وإنشاء الهيئة البرلمانية للسوق العربية المشتركة.
3. تقرير الأمين العام حول أوضاع الاتحاد وأنشطته منذ الدورة الثانية والثلاثين لمجلس الاتحاد.
4. كلمات السادة رؤساء البرلمانات ورؤساء الوفود حول الأوضاع العربية الراهنة.
5. الذكرى الخامسة والعشرون لتأسيس الاتحاد البرلماني العربي :
  - تقييم مسيرة الاتحاد خلال ربع قرن.
  - تبادل آراء حول سبل تفعيل عمل الاتحاد وتطوير أنشطته.
6. القضايا القانونية والتشريعية :
  - مشروع النظام المالي ونظام العاملين في الاتحاد البرلماني العربي.
  - تبادل آراء حول إدخال تعديلات على ميثاق الاتحاد ونظامه الداخلي.
7. أنشطة الحوار مع المنظمات المختلفة :
  - المؤتمر السنوي للحوار البرلماني العربي- الأوروبي (روما/أكتوبر-تشرين أول/1999).
  - الحوار البرلماني العربي - الإفريقي :
    - \* اجتماع لجنة المتابعة.
    - \* التحضير للمؤتمر التاسع للحوار.
  - 8. خطة عمل الاتحاد لعام 1999.
  - 9. الشؤون المالية :
    - أ - الحساب الختامي لعام 1998 وتقرير مفتش الحسابات .
    - ب - ميزانية الاتحاد لعام 1999.
    - ج - تقديرات حول ميزانية عام 2000.
  - 10. بناء المقر الجديد للاتحاد البرلماني العربي - تقرير الأمين العام :
    - حول سير العمل في المشروع.
    - حول تمويل المشروع.
    - 11. ما يستجد من أعمال.

## مشروع برنامج العمل

يوم الجمعة 1999/6/25

وصول الوفود إلى دمشق

يوم السبت 1999/6/26

وصول الوفود إلى دمشق

اجتماع السادة رؤساء البرلمانات  
ورؤساء الوفود 21.00 مساء

يوم الأحد 1999/6/27

حفل افتتاح دورة المجلس:

11.00-10.00

- كلمة راعي أعمال الدورة

- كلمة رئيس الاتحاد البرلماني

العربي

- كلمة الأمين العام لجامعة  
الدول العربية

استراحة

11.30- 11.00

جلسة العمل الأولى:

13.30- 11.30

- إقرار جدول الأعمال (البند 1 من  
جدول الأعمال)

- تقرير رئيس مجلس الاتحاد  
(البند 2 من جدول الأعمال)

- تقرير الأمين العام (البند 3 من  
جدول الأعمال)

غداء

16.00 -13.30


<p><b>جلسة العمل الثانية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- كلمات السادة رؤساء البرلمانات ورؤساء الوفود حول الأوضاع العربية الراهنة (البند 4 من جدول الأعمال)</li> <li>- تشكيل اللجان:           <ul style="list-style-type: none"> <li>أ - لجنة الشؤون السياسية والعلاقات البرلمانية لمناقشة البندان 5 - 7 من جدول الأعمال</li> <li>ب - اللجنة القانونية لمناقشة البند 6،2 من جدول الأعمال</li> <li>ج - لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والاجتماعية لمناقشة البند 10،9،8 من جدول الأعمال.</li> </ul> </li> </ul>	<b>19.00 - 16.00</b>
<p>حفل عشاء بدعوة من الأستاذ عبد القادر قدورة، رئيس مجلس الشعب السوري</p>	<b>- 21.00</b>
	<b>1999/6/28 يوم الاثنين</b>
<p><b>جلسة العمل الثالثة :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- متابعة الاستماع إلى كلمات السادة رؤساء البرلمانات ورؤساء الوفود.</li> <li>- اجتماعات اللجان.</li> </ul> <p><b>غداء</b></p>	<b>13.00 - 9.00</b>
<p><b>جلسة العمل الرابعة:</b></p> <p>إعداد تقارير اللجان ومشروع البيان الختامي.</p> <p><b>الجلسة الختامية</b></p>	<b>16.00- 13.00</b>
<p>حفل عشاء بدعوة من السيد د.أحمد فتحي سرور، رئيس المجلس الأتحاد، رئيس مجلس الشعب المصري</p>	<b>21.00</b>

يوم الثلاثاء 29/6/1999

15.00 - 9.30

- اجتماع الهيئة البرلمانية للسوق  
العربية المشتركة:  
- كلمة السيد رئيس الاتحاد.  
- كلمة السيد أمين عام مجلس  
الوحدة الاقتصادية العربية  
- كلمات ممثلي الوفود  
- إقرار القرارات والتوصيات

□ □ □



البهجة والتفاؤل أن يقترن انعقاد هذه الدورة بالمجلس الاتحاد مع مناسبتين كبيرتين وعزيزتين وهما :

تجديد البيعة للسيد الرئيس حافظ الأسد ، رئيساً للجمهورية العربية السورية الشقيقة للمرة الخامسة ، في عرس شعبي كبير والقاف جماهيري قل نظيره . وإنني أغتنم هذه المناسبة لأجدد لسيادته ولشعبنا الشقيق في سوريا العزيزة التهاون والتبريك نظراً لأياديه البيضاء على الاتحاد ولمكرمه الأخيرة بإهداء الاتحاد قطعة أرض نموذجية لبناء مقره الدائم عليها ، والمناسبة الثانية هي أن انعقاد دورة مجلسنا يتزامن مع حلول الذكرى الخامسة والعشرين لتأسيس اتحادنا . وهي ذكرى عزيزة تستحق منا وفقة للمراجعة والتقييم وتتجدد العزم على متابعة مسيرتنا بكل تفاؤل لنتمكن من تحقيق أهداف اتحادنا على جميع الأصعدة .

السيد الرئيس ،

الأخوة أعضاء مجلس الاتحاد ،

احتضنت مدينة نواكشوط، عاصمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية الشقيقة، في أواخر حزيران - يونيو / 1998 أعمال كل من الدورة الثانية والثلاثين لمجلس الاتحاد البرلماني العربي ومؤتمره الثامن . وقد ناقشت كل من دورة مجلس الاتحاد والمؤتمر الثامن قضائياً بالغة الأهمية تتعلق بالوضع العربي من النواحي السياسية والاقتصادية والبرلمانية ، وقضائياً

السيد رئيس مجلس الاتحاد ،  
السادة رؤساء الشعب البرلمانية ورؤساء  
الوfovod الشقيقة ،  
الأخوة أعضاء المجلس ،

باسم الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي يشرفني أن أرحب بكم في دمشق ، المقر الدائم للاتحاد بمناسبة انعقاد الدورة الرابعة والثلاثين العادية لمجلس الاتحاد . كما يسعدني أن أتقدم ، بهذه المناسبة ، بجزيل الشكر والامتنان إلى الجمهورية العربية السورية ، قيادة وبرلماناً وشعباً وحكومة ، لاحتضانهم اتحادنا منذ تأسيسه قبل ربع قرن ، وتقديم جميع أشكال العون والمساندة لرسالته وأنشطته .

ويشرفني أن أعرب بوجه خاص عن خالص التقدير لقائد سورية ، سعادة الرئيس المناضل حافظ الأسد ، على رعايته أعمال مجلسنا هذا . وأن أخص بالشكر والامتنان أيضاً مجلس الشعب السوري الشقيق ورئيسه سعادة الأخ عبد القادر قدورة على العون الكبير والتسهيلات الجمة التي قدموها لنا لعقد هذه الدورة في دمشق .

كما لا يفوتي أن أجزي شكري العميق إلى سعادة د. أحمد فتحي سرور ، رئيس مجلس الاتحاد ، على ما قدمه من اهتمام وعون كان لهما أكبر الأثر في تدعيم مسيرة الاتحاد .

السيد الرئيس ،  
الأخوة أعضاء المجلس ،  
إنه لمن يمن الطالع وما يبعث في النفس

الشعب السوري للدور التشريعي السابع . وتم نتيجة لهذه العملية انتخاب أعضاء المجلس الجديد البالغ عددهم 250 عضواً . وتم في هذه الانتخابات تجديد ثلثي أعضاء المجلس السابق.

وبتاريخ 1998/12/17 عقد المجلس الجديد أول اجتماع له، وأعاد انتخاب الأستاذ عبد القادر قدوة رئيساً للمجلس الجديد. كما تم في الجلسة نفسها انتخاب مكتب جديد للمجلس.

**وفي قطر :**

افتتح صاحب السمو الشيخ محمد بن خليفة آل ثاني، أمير دولة قطر الشقيقة ، في السادس من تشرين الثاني -نوفمبر/1998 دور الانعقاد العادي السابع والعشرين لمجلس الشورى. وعقب حفل الافتتاح تم عقد الجلسة الإجرائية الأولى للدورة التي تم خلالها إعادة انتخاب سعادة السيد/ محمد بن مبارك الخليفي رئيساً لمجلس الشورى.

**وفي مصر :**

عقد مجلس الشعب المصري في الرابع عشر من نوفمبر-تشرين الثاني/1998 جلسة كرس الجزء الأول منها لانتخاب رئيس المجلس وأعضاء مكتب المجلس . وقد تم في هذه الجلسة تجديد الثقة بسعادة الدكتور أحمد فتحي سرور، وإعادة انتخابه رئيساً لمجلس الشعب المصري الشقيق. وكذلك أعيد انتخاب أعضاء مكتب المجلس في نفس الجلسة.

**في الكويت:**

أصدر صاحب السمو أمير دولة الكويت في أواسط أيار-مايو/1999 مرسوماً يقضي بحل مجلس الأمة الكويتي ، ويحدد يوم الثالث من تموز-يوليو القادم موعداً لإجراء انتخابات برلمانية جديدة.

**ثانياً - أنشطة الاتحاد على الصعيد الداخلي**

**1- الدورة الثالثة والثلاثون الطارئة لمجلس الاتحاد :**

في السابع عشر من كانون الأول-ديسمبر

تعلق بالأنشطة المتوعدة للاتحاد البرلماني العربي على مختلف الأصعدة.

وشكلت القرارات الصادرة عن كل من دورة مجلس الاتحاد الثانية والثلاثين والمؤتمر الثامن الأساس الذي انطلقت منه أنشطة الأمانة العامة للاتحاد خلال العام المنصرم. ومن دواعي سروري أن أعرض عليكم فيما يلي تقريراً مفصلاً عن الوضع العام في الاتحاد من جهة ، وعن أوجه النشاط المختلفة التي قامت بها الأمانة العامة للاتحاد خلال تلك الفترة.

**أولاً - التطورات التي طرأت على أوضاع الشعب الأعضاء في الاتحاد**

شهد العام المنصرم تطورات عديدة على صعيد الأوضاع في بعض الشعب الشقيقة الأعضاء في الاتحاد. وتضمنت تلك التطورات: انتخابات برلمانية جديدة في بعض البلدان، وتغيرات كثيرة أو جزئية في قيادات بعض الشعب ... الخ وفيما يلي رصد موجز لهذه التطورات :

**في الأردن :**

انتخب مجلس النواب الأردني في الثامن والعشرين من تشرين الثاني -نوفمبر/1998 معالي المهندس عبد الهادي المحالي رئيساً جديداً لمجلس النواب، خلفاً لمعالي السيد سعد هايل السرور . كما انتخب المجلس في نفس الاجتماع أعضاء المكتب الدائم للمجلس.

**وفي تونس :**

عقد مجلس النواب التونسي في الثالث عشر من تشرين الأول-أكتوبر/1998 جلساته الافتتاحية في الدور التشريعي 1999-1998 حيث تم انتخاب السيد فؤاد المبزع رئيساً للمجلس.

**وفي سوريا :**

شهدت البلاد يوم الثلاثاء من تشرين الثاني -نوفمبر - والأول من كانون الأول-ديسمبر/1998 انتخابات برلمانية عامة لاختيار أعضاء مجلس

- فنظمت زيارة لوفد برلماني عربي إلى بغداد في الفترة من 6-2 نيسان-أبريل/1999. وشارك في الوفد ممثلون عن الشعب الشقيق في كل من الجزائر، السودان، سوريا، فلسطين، المغرب والأمين العام للاتحاد. وأجرى الوفد في بغداد محادثات على المستويين الحكومي والبرلماني تضمنت مناقشات صريحة وهادفة حول الوضع في العراق. كما قام الوفد بزيارة إلى مدينة البصرة حيث اطلع على نتائج القصف الصاروخي للمناطق السكنية . وأعد الوفد البرلماني العربي تقريرا وافيا عن الزيارة تم تعميمه على جميع الشعب الأعضاء في الاتحاد.

- وقدمت الوفود البرلمانية العربية في مؤتمر بروكسل طلبا بدرج بند اضافي حول رفع الحصار عن العراق ، ولكن الطلب لم يحصل على الأكثريّة المطلوبة.

كذلك لم يجر اللقاء الذي تم الاتفاق عليه بين الوفد البرلماني العربي ورئيس البرلمان الأوروبي نظرا لاعتذار هذا الأخير عن اللقاء قبل فترة وجيزة من الموعد المحدد وهو الثلاثون من نيسان - أبريل 1999 ، بالرغم من وصول أعضاء الوفد إلى بروكسل.

**2 - الندوة البرلمانية الدولية حول القدس :**

في الفترة من 26 إلى 28 تشرين الثاني - نوفمبر / 1998 ، تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك الحسن الثاني ، عاهل المملكة المغربية - حفظه الله - احتضنت مدينة الرباط أشغال الندوة البرلمانية الدولية حول القدس . وقد عقدت هذه الندوة بالتعاون بين الاتحاد البرلماني العربي وأكاديمية المملكة المغربية. وكان موضوع الندوة تحت عنوان :

"**القدس : نقطة قطيعة أم مكان التقاء ؟**"

وجاء انعقاد الندوة ، بالنسبة للاتحاد البرلماني العربي، تنفيذا للقرار الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين لمجلس الاتحاد البرلماني العربي ( صنعاء - آذار - مارس /

1998 ) قامت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانياً بعدوان غادر على جمهورية العراق الشقيقة استمر أربعة أيام متالية. وأدى القصف الصاروخي الكثيف على مدى أكثر من سبعين ساعة إلى وقوع المئات من الضحايا وآلاف من الجرحى بين صفوف السكان المدنيين ، لا سيما بين الأطفال والشيوخ والنساء . كذلك أسفر العدوان عن تدمير واسع في الأحياء السكنية والمرافق المدنية والبنية التحتية في بغداد وضواحيها وفي البصرة والموصل وغيرها من المناطق العراقية.

وأثار العدوان الأمريكي- البريطاني الهجمي على العراق موجة عارمة من الغضب والاستكار في مختلف أرجاء الوطن العربي . وعلى الصعيد البرلماني العربي عبر الاتحاد البرلماني العربي والعديد من البرلمانات الأعضاء فيه عن استكارهم للعدوان وإدانتهم له، باعتباره يشكل خرقاً لقانون واستهتارا بالشرعية الدولية وتهميضاً منظمة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ، ومحاولة لاحتضان الأمة العربية .

وتوجه الاتحاد موقفه المستذكر للعدوان بعقد دورة طارئة لمجلس الاتحاد في عمان، شارك فيها ممثلو أربع عشرة شعبة برلمانية عربية عضو في الاتحاد . وتضمن جدول أعمال الدورة بند واحدا هو :

"**العدوان الأمريكي- البريطاني على العراق**"  
وموضوع رفع الحصار عن شعبه الشقيق".  
كما صدر عن الدورة قرار هام يستذكر العدوان ويعلن التأييد للعراق والتضامن معه .  
وقامت الأمانة العامة للاتحاد بتعميم قرار الدورة الطارئة على الحكومات العربية وجامعة الدول العربية ومختلف البرلمانات والمنظمات البرلمانية الأقليمية والدولية التي لها علاقات بالاتحاد البرلماني العربي .  
كذلك قامت الأمانة العامة تنفيذا للتوجيهات رئاسة الاتحاد ، بمتابعة تنفيذ ما تضمنه قرار الدورة :

#### 4. العلاقة مع رئاسة الاتحاد :

حرصت الامانة العامة على اقامة او ثق العلاقات مع رئاسة الاتحاد على جميع الأصعدة . ويمكن القول أن العلاقة بين رئاسة الاتحاد وأمانته العامة خلال العام الماضي قد تميزت بالحيوية والشفافية والتفاعل . ويتضح ذلك خصوصا من خلال :

- المشاركة الشخصية للسيد رئيس الاتحاد في مختلف أنشطة الاتحاد : رئاسة الدورة الطارئة لمجلس الاتحاد حول العراق ، الاتصال المباشر مع رئيس البرلمان الأوروبي ، رئاسة وفود الجانب العربي في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي .

- اتخاذ المبادرات لتأكيد دور الاتحاد وابراز مواقفه ازاء الاحداث التي مرت على الوطن العربي خلال العام الماضي :

- الحرص من جانب الامانة العامة على اطلاع رئاسة الاتحاد أولا بأول على جميع ما يردها من أخبار و مواقف وبيانات حول ما يتعلق بأنشطة الاتحاد العربية والدولية والداخلية.

وقد أسهم هذا التعاون في تعزيز الثقة المتبادلة ، وأدى الى قيام الاتحاد بالمهام الموكلة اليه على نحو أكثر فاعلية واقتانها.

#### 5. العلاقة بين الشعب الأعضاء والامانة العامة للاتحاد :

حرصت الامانة العامة للاتحاد على اقامة علاقة متغيرة مع جميع الشعب الأعضاء . ويمكن القول أن العلاقة بين الشعب الأعضاء والامانة العامة قد تميزت خلال العام الماضي أيضا بالحيوية ، والشفافية والثقة المتبادلة . وقد برز ذلك خصوصا من خلال الأمور التالية :

- زوالت معظم الشعب الأعضاء الامانة العامة للاتحاد بأخبارها وبالتطورات التي جرت فيها ، وكذلك بتقارير عن بعض أنشطتها.

- كذلك تلتقت الامانة العامة من بعض الشعب الأعضاء البيانات التي اصدرتها هذه الشعب حول مواقفها من بعض الأحداث التي جرت

( 1998 ) والذي أقر برنامجا واسعا لنشاط الاتحاد البرلماني العربي بمناسبة الذكرى الخمسين لاغتصاب فلسطين ، من بين فقراته إقامة ندوة برلمانية دولية حول القدس تهدف الى تأكيد الهوية العربية – الاسلامية للمدينة المقدسة ، والدفاع عن الحق العربي فيها وكشف المواقف الاسرائيلية المتردية من القضية الفلسطينية ، بصورة عامة ، ومن الوضع في القدس الشريف ، بوجه خاص .

شاركت في الندوة وفود تمثل الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد البرلماني العربي ، وأعضاء في أكاديمية المملكة المغربية وخبراء دوليون ، عرب وأجانب ، من ذوي الاختصاص في موضوع الندوة .

وتضمنت الندوة مناقشات غنية وتبادل واسعا للآراء حول مختلف جوانب موضوع القدس . وسوف تصدر الأكاديمية الملكية المغربية وثائق الندوة ومداولاتها في كتاب خاص سيتم توزيعه على الشعب البرلمانية العربية .

#### 3 - الذكرى الخامسة والعشرون لتأسيس الاتحاد :

في الحادي والعشرين من حزيران - يونيو - هذا العام مرت الذكرى الخامسة والعشرون لتأسيس الاتحاد البرلماني العربي . واحتفال بهذه الذكرى الهامة والعزيزة على قلوب جميع البرلمانيين العرب وضعت الامانة العامة للاتحاد برنامجا للاحتفال بهذه المناسبة تضمن إصدار بيان عن هذه الذكرى ، ومقابلة تلفزيونية مع الأمين العام للاتحاد تحدث فيها عن هذه المناسبة وعن دور الاتحاد في جمع كلمة البرلمانيين العرب . كما أصدرت عددا خاصا من مجلة الاتحاد تضمن بيان الاتحاد وافتتاحية للسيد رئيس مجلس الشعب السوري ، وكذلك وثائق الدورة الحالية الرابعة والثلاثين لمجلس الاتحاد . وتتضمن مذكرة الامانة العامة للاتحاد حول هذا البند من جدول الأعمال قضايا أخرى تتعلق بهذه المناسبة الهامة .

الدولية حول القدس ، والمرتمن السنوي للحوار البرلماني العربي - الاوربي الذي عقد في دمشق في الصيف الماضي ، وتقريرا مفصلا عن المؤتمر المائة للاتحاد البرلماني الدولي الذي عقد في موسكو. أما العدد الثاني والسبعون فقد كرس أساسا للذكرى الخامسة والعشرين لتأسيس الاتحاد ولوثائق الدورة الحالية الرابعة والثلاثين، وذلك حرصا من الامانة العامة على تزويد الأخوة أعضاء الوفود ، ورجال الإعلام والصحافة بهذه الوثائق قبل انعقاد دورة المجلس. وبهذا الصدد أود أن أشير الى ملاحظتين هامتين :

1. نظرا للتزايد نشاط الاتحاد في ميدان النشر والإعلام ، فقد لاحظت ميزانية الاتحاد لعام 1999 زيادة في الاعتماد المخصص لها البند.

2. بالرغم من تحسن مستوى مشاركة الشعب الأعضاء في تزويد مجلة الاتحاد بالممواد، فإن هذه المشاركة بقيت دون المستوى المطلوب. وإنني أوجه الى جميع الأخوة البرلمانيين العرب نداء حارا لابلاء هذه المسألة ما تستحق من اهتمام . فالبرلمان العربي " هي مجلتهم ومنبر لأرائهم ومطاراتهم ، وكلما ازدادت اسهاماتهم فيها كلما كانت فائدتها أكبر و أشمل .

#### 7- الوضع المالي للاتحاد :

- توضح الوثائق التي تقدمت بها الأمانة العامة لمجلس الاتحاد أن نسب تسديد مساهمات الشعب الأعضاء في ميزانية عام 1998 قد بلغت ما مقداره (65,50%) في 1998/12/31 وقد وردت هذه التسديدات من الشعب العربية التالية (الأردن - الإمارات العربية - البحرين - الجزائر - سوريا - فلسطين - قطر - الكويت - لبنان - مصر - موريتانيا - اليمن)

- كما أن الشعبة البرلمانية التونسية سددت كامل التزاماتها عن عام 1998 بتاريخ 1/3/1999. وأن الشعبة البرلمانية المغربية سددت كامل التزاماتها عن عام

على الصعيدين القومي والدولي. وقامت الامانة العامة بتعميم هذه البيانات على جميع الشعب الأعضاء ، كما قامت بنشرها في مجلة الاتحاد الدولية.

- إقامة صلة حية و مباشرة بين الشعب الأعضاء و الامانة العامة للاتحاد من خلال الزيارات التي قام بها الأمين العام للاتحاد الى عدد من الشعب الأعضاء : الأردن ، الإمارات العربية ، العراق ، لبنان ومصر والمغرب فضلا عن العلاقة الوطيدة مع الشعبة البرلمانية السورية ، شعبة المقر. كما شارك الأمين العام في الاجتماع الأخير للامناء العامين لمجالس الشورى والوطني والأمة في دول مجلس التعاون الخليجي الذي عقد في أبو ظبي في أوائل أيار - مايو 1999.

ـ و زوّدت الامانة العامة للاتحاد جميع الشعب الأعضاء بتقارير مفصلة عن جميع الأنشطة التي تضمنت عرضًا لوقائع تلك الأنشطة وتقييمًا لنتائجها واقتراحات حول تحسين عمل الاتحاد.

وقد أسهم ذلك كله في تعزيز العلاقات بين الشعب الأعضاء و الامانة العامة للاتحاد وإرساءها على أساس من الصراحة والثقة المتبادلة . وقد أعربت عدد من الشعب الأعضاء في رسائل موجهة الى الامانة العامة عن ارتياحها للعلاقات القائمة وتقديرها الإيجابي لنشاط الامانة العامة في هذا المجال.

#### 6 - الإعلام والنشر :

كان نشاط الامانة العامة في هذا الميدان مليءاً بمتطلبات أنشطة الاتحاد في مختلف المجالات : - أصدرت الامانة العامة للاتحاد ثلاثة أعداد من المجلة الدورية " البرلمان العربي " هي الاعداد 70 - 71 - 72 . وقد كرس العدد 32 السبعون لوثائق المؤتمر الثامن والدورة 32 لمجلس الاتحاد . وتضمن العدد الحادي والسبعون ثلاثة ملفات واسعة عن الدورة الطارئة الثالثة والثلاثين لمجلس الاتحاد ، والندوة البرلمانية

بانجاز الدراسات التقنية والفنية ، وسيتم عرض الموقع العام للمشروع من خلال الحاسوب . كما ستتوفر للأخوة أعضاء المجلس الفرصة للاطلاع على الدراسات المعمارية للمشروع خلال هذه الدورة.

### ثالثاً - أنشطة الاتحاد على الصعيد العربي

#### 1- العمل على تعزيز التضامن العربي :

كان العمل من أجل تعزيز التضامن العربي، وما يزال، المحور الأساسي الذي أكدته قرارات المؤتمر الثامن الأخير للاتحاد البرلماني العربي ، والميدان الأهم الذي يتمركز فيه وينطلق منه دائماً نشاط الأمانة العامة للاتحاد. ويوضح ذلك من خلال الأنشطة التالية:

- في أوائل تشرين الأول-أكتوبر 1998 قامت في تركيا حملة واسعة من الاتهام ضد الجمهورية العربية السورية ، رافقها تحريك القوات العسكرية باتجاه الحدود التركية-السورية. وقد أثارت هذه الحملة المغرضة ردود فعل غاضبة في جميع أنحاء الوطن العربي. وأصدر الاتحاد البرلماني العربي بياناً يستذكر فيه التهديدات الموجهة ضد سوريا ويعرب عن تضامنه المطلق مع البلد الشقيق .

- كذلك أصدرت معظم البرلمانات ومجالس الشورى العربية الشقيقة بيانات شجب للتهديدات التركية وإعراب عن التضامن والتأييد للشقيقة سورية.

- وتضامناً مع لبنان أصدر الاتحاد في كانون الثاني -يناير/1999 بياناً يشجب فيه الاعتداءات الاسرائيلية المتكررة على جنوب لبنان وبقائه الغربي، خاصة الاعتداء الجوي على بلدة جنتا البقاعية . وأعرب البيان عن تضامنه مع لبنان وتأييده له ورفضه أي مساس بوحدته وسيادته واستقلاله.

- ودفاعاً عن العراق الشقيق وتضامناً معه إيان العدوان الأمريكي-البريطاني الذي وقع في السابع عشر من كانون الأول-ديسمبر/1998 عقد مجلس الاتحاد دورة طارئة صدر عنها قرار

1998 بتاريخ 24/2/1998 . واستناداً لذلك فإن المحصل من مساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء في ميزانية الاتحاد عن عام 1998 تصبح نسبة 78.26% من إجمالي المساهمات المقدرة لعام 1998.

كما يتضح أن نسبة تسديد ديون السنوات السابقة لعام 1998 والمتربة على بعض الشعب بلغت ما مقداره (23.80%) وقد وردت هذه التسديفات من الشعب الشقيقة في كل من تونس-المغرب-موريتانيا-اليمن. (كما سددت الشعبة السودانية جزءاً من ديونها).

ومن الواضح أنه بفضل هذه النسبة الجديدة لتسديد المساهماتتمكن الاتحاد من ممارسة أنشطته بصورة مقبولة، ومن الوفاء بالتزاماته إزاء بعض المنظمات العربية (جمعية الأمانة العامين للبرلمانات العربية ) والإقليمية (اتحاد البرلمانيات الأفريقية) . وللمزيد من التفصيلات حول الوضع المالي للاتحاد البرلماني العربي بشقيه (الإيرادات والنفقات) يمكن الرجوع إلى الوثائق والمذكرات التي قدمتها الأمانة العامة للاتحاد حول هذا الموضوع .

#### 8 - بناء مقر للاتحاد :

بتوجيهات من رئاسة الاتحاد ووفقاً لقرارات مجالسه ومؤتمراته باشرت الأمانة العامة متابعة بناء المقر الدائم للاتحاد وذلك بالتنسيق الكامل مع سيادة الأخ رئيس مجلس الشعب السوري الشقيق الذي أمننا بدعمه الثمين وتعاونه الدائم والمثمر.

فقد تم استبدال موقع الأرض بموقع آخر أوسع ويتمنى بمواصفات أفضل حيث أن الموقع الجديد يقع في منطقة سكنية أولى وفي وسط مدينة دمشق كما أن مساحته تبلغ 4000 م<sup>2</sup> بدلًا من 10.000 م<sup>2</sup> مساحة الأرض السابقة . وتم تسوير الأرض بسور شبكي وإعداد مخطط طبوغرافي لها .

وتتابع الأمانة العامة الترتيبات المتعلقة بحيازة الأرض وتسجيلها باسم الاتحاد البرلماني العربي منذ أكثر من شهر وبوشر

بخصوص حث الرئيس الأمريكي على نقل مقر السفارة الأمريكية إلى القدس واعتبارها العاصمة الأبدية الموحدة لإسرائيل، ومطالبة الإدارة الأمريكية عدم الاعتراف بالدولة الفلسطينية في حال إعلانها.

- كذلك عمل الاتحاد من خلال اللقاءات التي أجرتها المسؤولون فيه مع بعض الوفود البرلمانية ، والقرارات الصادرة عن مؤتمرات الحوار على الإعراب عن :

- التضامن مع الجماهيرية العربية الليبية والترحيب بالتوصل إلى حل لما سمي بأزمة لوكريبي ورفع الحصار المفروض على الجماهيرية الشقيقة .
- الدعوة إلى إيجاد حل لقضية المفقودين من أبناء الشعب الكويتي الشقيق .
- التضامن مع دولة الإمارات العربية المتحدة في نزاعها مع إيران حول الجزر العربية المحتلة الثلاث ودعوة إيران للموافقة على حل الخلاف بالطرق السلمية .
- تأييد وحدة السودان أرضاً وشعباً وإدانة جميع المحاولات الرامية إلى تقسيت هذا البلد الشقيق .
- التضامن مع الجزائر في مواجهتها للارهاب ورفض أية محاولة للتدخل في شؤونها الداخلية .

## 2 - العلاقة مع جامعة الدول العربية :

أولى الاتحاد البرلماني العربي دائم اهتماما خاصاً للعلاقة مع جامعة الدول العربية ، باعتبارها المنظمة الأم التي تنسق عمل الحكومات العربية في مختلف المجالات . وأسهم اتفاق التعاون والتسيير الذي وقع في تشرين الثاني - نوفمبر 1996 في تعزيز العلاقات بين المنظمتين الشقيقتين . وقد وافقت الأمانة العامة للاتحاد تعاونها وتتسقها مع جامعة الدول العربية خلال العام الفائت من خلال :

- تبادل البيانات والمذكرات الصادرة عن الجانبين .

بالغ الأهمية تضمن:

• إدانة العدوان الأمريكي - البريطاني على العراق وطالبة مجلس الأمن بضمان عدم تكراره وتأكيد حق العراق بالمطالبة بالتعويض عن الخسائر التي لحقت به.

• تأكيد التضامن الفعال للبرلمانيين العرب مع وحدة العراق أرضاً وشعباً ورفض جميع أشكال التدخل الإقليمي والدولي في شؤونه الداخلية.

• دعوة الحكومات العربية إلى العمل لرفع الحصار المفروض على العراق ، ووضع حد المعاناة التي يقاسي منها الشعب العراقي .

• المطالبة بإلغاء مناطق الحظر الجوي شمالي العراق وجنوبه لأن قرار إقامتها لا يستند إلى أي قرار من الأمم المتحدة .

• الدعوة إلى عقد قمة عربية عاجلة لاتخاذ القرارات المناسبة لمساندة العراق واتخاذ موقف من التهديدات الموجهة إلى الأمن العربي .

• إرسال وفد برلماني عربي إلى العراق لتأكيد التضامن معه والاطلاع على ما انزله العدوان الأمريكي من خراب وتنمير ونشر ذلك في تقرير يوزع على البرلمانات كافة.

• إدراج بند إضافي في جدول أعمال المؤتمر الواحد بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي يتعلق برفع الحصار عن العراق .

• تنظيم زيارة وفد برلماني عربي للاتصال بالبرلمان الأوروبي وبعض البرلمانات الأخرى لبحث موضوع رفع الحصار عن العراق .

ذلك أصدرت أغلبية الشعب البرلمانية الشقيقة بيانات استنكار للعدوان وتضامن مع العراق وشعبه .

- ودفعاً عنعروبة القدس وتضامناً مع الشعب العربي الفلسطيني وحقوقه الوطنية المنشورة أصدرت الوفود البرلمانية العربية المشاركة في المؤتمر الواحد بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد في بروكسل في نيسان - أبريل 1999 بياناً استنكر بشدة القرارات الصادرتين مؤخراً عن الكونغرس الأمريكي

الطلب الذي نال عند التصويت 806 أصوات ،  
أي أنه حصل على أكثرية الثلاثين ولكن لم يسجل  
كبند إضافي لحصول البند المقدم من بلدان  
أمريكا اللاتينية حول مكافحة المخدرات على  
عدد أكبر من الأصوات يفوق أكثرية الثلاثين  
صوتاً. (1131)

ذلك واصلت الوفود العربية في مؤتمر موسكو معركة عضوية المجلس الوطني الفلسطيني في الاتحاد البرلماني الدولي. وتمكن من التوصل إلى رفع مستوى عضوية فلسطين في الاتحاد إلى مرحلة وسيطة بين العضو الكامل والعضو المراقب ، ويمكن القول أن هذه النتيجة كانت خطوة إلى الأمام ونجاحاً لا بأس به في وجه المعارضة الضاربة التي واجهها الطلب الفلسطيني بالحصول على العضوية الكاملة خلال المؤتمرات الأربعية الأخيرة . و الجدير باللحظة أن الطلب الفلسطيني قد رفض بأصوات قليلة (عشرة أصوات) وهي أصوات ممثلي خمس شعب فقط . وأنشاء عملية التصويت لوحظ غياب ممثلي عدد من الوفود التي تصوت عادة إلى جانب القضايا العربية، لا سيما بين الوفود الأفريقية.

كذلك حفقت المجموعة العربية بعض النجاحات التنظيمية في مؤتمر موسكو . فقد انتخب عضو من الوفد الجزائري لمنصب نائب رئيس اللجنة الثالثة ( لجنة القضايا الاقتصادية والاجتماعية ) ، وعضوًا في لجنة التنمية المستديمة . وأعيد انتخاب السيدة فايزة كافي (من تونس) رئيسة للجنة التنسق لاجتماع النساء البرلمانيات ، وأصبحت اعتبارا من مؤتمر بروكسل عضوا في اللجنة التنفيذية للاتحاد بعد إقرار التعديلات التي أوصى بها المجلس حول تمثيل النساء البرلمانيات .

وفي مؤتمر بروكسل لم تتمكن الوفود العربية  
أيضاً من تمرير طلبها الخاص بإدراج بند  
إضافي في جدول أعمال المؤتمر يتعلّق برفع  
الحصار عن العراق ، إذ لم يحصل الطلب إلا  
على 469 صوتاً وهي أقل بكثير من ثلثي

- مشاركة الأمين العام المساعد للجامعة العربية في المؤتمر السنوي للحوار البرلماني العربي - الأوروبي الذي عقد في دمشق في تموز - يوليو 1998.

- مشاركة الأمين العام للاتحاد في الدورة الأخيرة لمجلس الجامعة العربية الذي عقد في القاهرة في مارس - آذار من هذا العام .

ولسوف يواصل الاتحاد بذل الجهود واتخاذ المبادرات لتعزيز علاقته بجامعة الدول العربية وتطوير التعاون والتسيير معها مستقبلاً خدمة للأهداف القومية المشتركة التي تعمل المنظمتان على تحقيقها.

#### **رابعاً - أنشطة الاتحاد على الصعيد الدولي**

يعتبر العمل في الميدان الدولي أحد أبرز ميادين النشاط الذي يقوم به الاتحاد البرلماني العربي. ويتركز العمل على هذا الصعيد في الميدانين الأساسيين التاليين:

## 1- العمل داخل الاتحاد البرلماني الدولي :

شارك الاتحاد البرلماني العربي خلال العام الفائت (ما بين دورتي مجلس الاتحاد الثانية والثلاثين والرابعة والثلاثين الحالية) في مؤتمرى الاتحاد البرلماني الدولى المائة الذى عقد فى موسكو فى أيلول-سبتمبر 1998 والواحد بعد المائة الذى عقد فى بروكسل فى نيسان-ابريل 1999.

شاركت في مؤتمر موسكو وفود من أربع عشرة شعبة برلمانية عربية، بالإضافة إلى وفد الأمانة العامة للاتحاد. وعقدت الوفود العربية اجتماعاً تسييقياً ناقشت فيه جملة من القضايا المعروضة أمام المؤتمر، في مقدمتها حشد التأييد للبند الإضافي الذي طلب الشعبة المصرية، باسم المجموعة العربية، إدراجها في دول أعمال المؤتمر تحت عنوان:

## إسهام برمجات العالم في إحياء عملية السلام في الشرق الأوسط

وcameت الوفود العربية بنشاط واسع لدعم

نشاطه. وفي هذا الإطار من المفروض أن تعقد لجنة المتابعة المنبثقة عن المؤتمر البرلماني العربي - الإفريقي الثامن اجتماعها الثاني خلال هذا العام في أحد البلدان العربية . كذلك من المفروض في إطار الدورية التبادلية لانعقاد مؤتمرات الحوار البرلماني العربي - الإفريقي أن يعقد المؤتمر التاسع لهذا الحوار في إحدى البلدان العربية في العام القادم 2000 . وقد أجرت الأمانة العامة للاتحاد اتصالاً مع عدد من الشعب الشقيقة لاستضافة اجتماع لجنة المتابعة خلال هذا العام أو استضافة المؤتمر التاسع خلال العام القادم . ولكن هذه الاتصالات لم تسفر حتى الآن عن نتيجة إيجابية . ولسوف تواصل الأمانة العامة للاتحاد مساعيها لإيجاد مكان لهذين اللقاءين .

وعلى صعيد التعاون البرلماني بين الأمانتين العامتين للاتحاد البرلماني العربي واتحاد البرلمانيات الإفريقية تجدر الإشارة إلى أن هذا التعاون يتواصل من خلال :

- استمرار التسويق بين وفود المجموعتين العربية والإفريقية في مؤتمرات الاتحاد البرلماني الدولي ، خاصة فيما يتعلق بإدراج بنود إضافية في جداول أعمال المؤتمرات ، وتبادل دعم المرشحين العرب والأفارقة إلى المناصب القيادية في هيئات الاتحاد .

- تبادل الزيارات بين ممثلي الاتحادين . فقد شارك الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي في المؤتمر 21 لاتحاد البرلمانيات الإفريقية الذي عقد في النيجر في آب - أغسطس 1998 . كما شارك الأمين العام لاتحاد البرلمانيات الإفريقية في أعمال المؤتمر الثامن لاتحادنا الذي عقد في نواكشوط في حزيران - يونيو 1998 .

- متابعة تسديد المساعدة المالية السنوية المقدمة من الاتحاد البرلماني العربي إلى اتحاد البرلمانيات الإفريقية .

- ب - الحوار البرلماني العربي - الأوروبي:** تجري عملية الحوار مع برلمانات بلدان

الأصوات المطلوب توفرها .

وشارك الاتحاد في الاجتماعين الذين عقدتهما أطراف عملية الأمن والتعاون في المتوسط في كل من موسكو وبروكسل على هامش المؤتمرين البرلمانيين الدوليين . كما شارك وفد من الأمانة العامة إلى جانب عدد من وفود البرلمانيات العربية المتوسطية في الاجتماع التحضيري الثالث للمؤتمر الثالث للأمن والتعاون في المتوسط الذي عقد في لوبليانا عاصمة سلوفينيا في مارس - آذار 1999 .

ولعبت المشاركة العربية في هذا الاجتماع دوراً هاماً في توضيح عدد من الأمور لاسيما ارتباط الأمن المتوسطي بالأمن والسلام في الشرق الأوسط ، ومسؤولية إسرائيل في التدهور الذي يعيشه عملية السلام في الشرق الأوسط ، وضرورة أن تلعب أوروبا عموماً ، والدول الأوروبية المتوسطية خاصة، دوراً أكبر في دفع عملية السلام إلى الأمام .

كذلك أسهمت مداخلات المندوبين العرب في اجتماع لوبليانا بتوضيح مخاطر التسلح ، لاسيما التسلح النووي على الأمن في حوض المتوسط ولاقت الدعوة إلى جعل المنطقة خالية من السلاح النووي وأسلحة الدمار الشامل قبولاً وموافقة من المشاركين في الاجتماع .

## 2 - العمل على صعيد الحوار مع مختلف المنظمات البرلمانية الإقليمية :

### **أ - الحوار البرلماني العربي - الإفريقي**

يكتسب تعزيز العلاقات البرلمانية العربية - الإفريقية ، على المستويين الحكومي والبرلماني أهمية خاصة في ظل المتغيرات التي يشهدها العالم اليوم . ويسمح التعاون بين البرلمانيات العربية والإفريقية ، الذي يجري من خلال عملية الحوار البرلماني العربي - الإفريقي ، دوراً بارزاً في تعزيز تلك العلاقات . من هذا المنطلق تتبع الأمانة العامة للاتحاد تعاونها مع الأمانة العامة لاتحاد البرلمانيات الإفريقية لتحسين العمل في إطار هذا الحوار وتوسيع مجالات

تطابقا في وجهات نظر البرلمانيين العرب والأوروبيين الذين تجمعهم عملية الحوار حول عملية السلام في الشرق الأوسط ومسؤولية حكومة إسرائيل في إيصال هذه العملية إلى المأذق الذي تعيشه حاليا . وسجل المؤتمر نقداً للمواقف الرسمية لبعض الحكومات الأوروبية من عملية السلام ، ودعا إلى ضرورة تعليق عضوية إسرائيل في الشراكة الاقتصادية مع أوروبا لإرغامها على الانصياع لمتطلبات عملية السلام . وتطابقت وجهات النظر العربية والأوروبية أيضا حول إقامة شراكة اقتصادية عربية - أوروبية من أجل التنمية ، وإنشاء آليات تمويل عربي - أوروبي لمساندة جهود التصنيع وتحسين ظروف الدخول في أسواق الدول المتقدمة بالنسبة للصادرات العربية الهامة .

ذلك أشار البيان الختامي إلى رغبة الجانبين في تشجيع التفاعل بين الثقافات في إطار احترام الهوية القومية والثقافية والتراث لدى شعوب الجانبين .

وقد تم الاتفاق بين الأمانتين العامتين لكل من الاتحاد والرابطة على عقد المؤتمر السنوي القادم في روما خلال شهر نوفمبر - تشرين الثاني القادم . وسيكون لهذا المؤتمر أهمية خاصة لأنه يتصادف مع الذكرى الخامسة والعشرين لقيام الحوار البرلماني العربي - الأوروبي الذي بدأ عام 1974 . وسيكون هذا المؤتمر مناسبة لتقديم عملية السلام ووضع أسس جديدة لمتابعتها في ظل الظروف الدولية والإقليمية الراهنة . كما يسرني أن أشير إلى أن الشعبة اليمنية الشقيقة قد ابتدت استعداداً لاستضافة المؤتمر السنوي للحوار عام 2000.

ولابد لي من الإشارة هنا إلى أن الرابطة تمر في ظروف مالية صعبة تهدد بتوقفها عن النشاط إن لم تقدم لها مساعدة مالية عاجلة . وسوف تتناول مذكرة الأمانة العامة للاتحاد حول البند السابع من جدول أعمال دورة مجلسنا هذا الموضوع بالتفصيل .

أوروبا الغربية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من خلال قناتين :

**الأولى** : من خلال التعاون مع الرابطة البرلمانية للتعاون العربي - الأوروبي التي تأسست عام 1974 وتضم عدة مئات من البرلمانيين الأصدقاء للعرب في مختلف دول الاتحاد الأوروبي . واعتاد الاتحاد على عقد مؤتمر سنوي للحوار مع ممثلي الشعب الأعضاء في الرابطة مرة في إحدىعواصم العربية ومرة في إحدىعواصم الأوروبية .

**الثانية** : من خلال التعاون مع البرلمان الأوروبي .

بالنسبة للقناة الأولى من أقنية الحوار ، وأعني العلاقة مع الرابطة البرلمانية للتعاون العربي - الأوروبي ، فقد عقد في تموز - يوليو من العام الماضي 1998 ، في دمشق ، المؤتمر السنوي للحوار البرلماني العربي - الأوروبي بمشاركة وفود من 16 شعبة برلمانية عربية و 14 شعبة برلمانية أوروبية عضو في الرابطة ، بالإضافة إلى وفود مراقبة تمثل جامعة الدول العربية والمفوضية الأوروبية ومجلس الشيوخ الكندي والصلب الأحمر الدولي .

وناقش المؤتمر قضائيا باللغة الأهمية بالنسبة للعلاقات العربية - الأوروبية تضمنت البنود الآتية :

• دور البرلمانيين العرب والأوروبيين في :

(أ) دعم عملية السلام في الشرق الأوسط وفقاً لقرارات مجلس الأمن الدولي . (ب) العمل على رفع الحصار المفروض على بعض الدول العربية .

• طرق ووسائل تطوير التجارة في المنطقة العربية - الأوروبية وتجنب المظاهر السلبية للعولمة .

• الاحترام المتبادل لقيم الثقافية . وصدر عن المؤتمر بيان ختامي تضمن النتائج التي تم الخوض عنها المؤتمر والتي أظهرت

العلاقات مع برلمان أمريكا اللاتينية ، أكبر المنظمات البرلمانية في أمريكا اللاتينية وأوسعها تمتثلا .

كذلك توجد إمكانية لإقامة علاقة مع البرلمان البيلوروسى الذي وجه دعوة إلى الاتحاد البرلماني العربي لزيارة مينسك في إطار نداء وجهه إلى برلمانات العالم باعتبار عام 2000 مناسبة لإقامة علاقات حسن جوار بين جميع البلدان المجاورة حدوديا . وسوف تكون هذه الدعوة موضوع مناقشة خلال هذه الدورة لدى مناقشة عملية الحوار البرلماني .

**المشاركة في تأسيس اتحاد برلمانات الدول الإسلامية :**

شاركت الأمانة العامة للاتحاد في مختلف الاجتماعات التي عقدت في إطار التحضير لتأسيس اتحاد برلمانات الدول الإسلامية . وشارك الأمين العام للاتحاد في اجتماع طهران لممثلي برلمانات الدول الإسلامية يومي 14 و 15 كانون الأول - ديسمبر 1998 ، الذي كرس لمناقشة مسودة أولية للنظام الأساسي لاتحاد برلمانات الدول الإسلامية المزمع إنشاؤه. كذلك شارك وفد يمثل الأمانة العامة للاتحاد في اجتماع رؤساء برلمانات الدول الإسلامية الذي عقد في طهران في الفترة من 15-17 حزيران-يونيو 1999 والذي أعلن ميلاد اتحاد برلمانات الدول الإسلامية وأقر نظامه الأساسي .

#### السيد الرئيس

#### الأخوة أعضاء المجلس

كان ذلك عرضاً موجزاً للوضع في الاتحاد البرلماني العربي والأنشطة التي قام بها الاتحاد خلال العام المنصرم . وإنني إذ أضع بين أيديكم هذا التقرير ، والذي يمثل في بعض جوانبه وقفة مع الذات ، فإنني واثق أنه سيغتنى بمناقشاتكم وملاحظاتكم التي سوف تؤخذ بعين الاعتبار عند تنفيذ برامج عمل الاتحاد المقبلة .

#### العلاقة مع البرلمان الأوروبي :

نجح الاتحاد خلال عدة سنوات سابقة في تنظيم لقاءات سنوية دورية مع ممثلي عن البرلمان الأوروبي نوقشت فيها قضايا سياسية واقتصادية وثقافية تهم العالم العربي وأوروبا . كذلك أقام الاتحاد صلة مع الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا .

وخلال شهر نيسان - أبريل الماضي ، وتنفيذًا لقرار الدورة الثالثة والثلاثين الطارئة لمجلس الاتحاد التي عقدت في عمان من أجل التضامن مع العراق في أعقاب العدوان الأمريكي - البريطاني في أواسط ديسمبر - كانون الأول 1998 ، والذي يقضي بالاتصال بالبرلمان الأوروبي لإبلاغه مضمون القرار الصادر عن الدورة ، تمت الصلة مع رئيس البرلمان العربي وتم الإنفاق على زيارة وفد برلماني عربي إلى مقر البرلمان الأوروبي في بروكسل في 1999/4/30 برئاسة الأستاذ عبد الواحد الراضي ، رئيس مجلس النواب المغربي . وقبل يوم واحد من الموعد فوجئ الاتحاد البرلماني العربي باعتذار رئيس البرلمان الأوروبي عن لقاء الوفد بحجة ارتباطات سابقة .

وقد أثار هذا الموقف غير المفهوم استياء أعضاء الوفد الذين التقوا في مقر جامعة الدول العربية في بروكسل ، وقررروا رفض اللقاء مع نائب رئيس البرلمان كبديل عن اللقاء مع رئيسه .

والمعروف أن انتخابات جديدة للبرلمان الأوروبي قد جرت خلال هذا الشهر . وسوف تنتخب ، على الأرجح ،قيادة جديدة له . وستعمل الأمانة العامة للاتحاد على تجديد الصلة مع البرلمان الأوروبي الجديد للإنفاق على آلية للتعاون والتنسيق مع هذه المؤسسة الهامة التي تلعب دوراً متزايد التأثير في حياة الاتحاد الأوروبي .

#### ج - العلاقة مع البرلمانيات والمنظمات البرلمانية الأخرى

على هذا الصعيد توجد آفاق واعدة لاستئناف

مستوى الثقة التي أنيطت بهم ، وأبدوا إخلاصا وتفانيا في العمل يعكسان شعورا رفيعا بالمسؤولية .

وأود أخيرا أن أؤكد لجميع الأخوة رؤساء وأعضاء الوفود المشاركة في أعمال هذه الدورة أن الأمانة العامة للاتحاد سوف تواصل عملها بنفس الإخلاص والحميّة وسوف تكون دائمًا مجندة لتحقيق أهداف الاتحاد بأفضل صورة ممكنة .

والله من وراء القصد  
شكرا لإصغائكم

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .

ولابد لي أن أقدم بهذه المناسبة إلى سعادة الأخ الدكتور أحمد فتحي سرور رئيس مجلس الشعب المصري ، بجزيل الشكر والامتنان على مالقيته منه من مساعدة وتوجيه ومتابعة جادة لكافة أنشطة الاتحاد ، الأمر الذي كان حافزا لنا في الأمانة العامة للاتحاد علىبذل المزيد من الجهد لتحقيق المهام المنطة بنا .

كذلك يتوجه شكري إلى جميع الأخوة رؤساء الشعب البرلمانية الشقيقة الذين كان لتعاونهم مع الأمانة العامة ودعمهم لأنشطة الاتحاد فضل كبير في تمكين الأمانة العامة من متابعة عملها في أفضل الظروف .

كذلك لايفوتني أن أشير إلى عمل جهاز الأمانة العامة للاتحاد وكادراتها الذين كانوا على



**البند 5 من جدول الأعمال**

### الذكرى الخامسة والعشرون

#### لتأسيس الاتحاد البرلماني العربي :

- تقييم مسيرة الاتحاد خلال ربع قرن .
- تبادل آراء حول سبل تفعيل عمل الاتحاد وتطوير أنشطته .

المحافل وال المجالات والمنظمات الدولية ، وخاصة في نطاق الاتحاد البرلماني الدولي بالنسبة للبرلمانات العربية المشتركة فيه .

3.بحث القضايا العربية المشتركة في النطاق القومي والدولي واتخاذ التوصيات والقرارات بشأنها .

4.العمل على تعزيز المفاهيم والقيم الديمقراطيّة في الوطن العربي .

5.العمل على تنسيق التشريع في الدول العربية وتوحيده .

6.العمل على تدعيم التعاون بين الشعوب من أجل سلام قائم على العدل .

وانطلاقاً من الظروف التي تأسس الاتحاد في أجواها ، ومن الأهداف التي حددتها ميثاق الاتحاد لهذه المنظمة الوليدة يمكن القول أن تأسيس الاتحاد لم يكن حدثاً عابراً أو عادياً ، وإنما جاء استجابة لضرورة الانقال بالمتغيريّات البرلمانيّة العربيّة من المستوى القطرّي إلى المستوى القومي الشامل ، وتعبيرًا عن الفناعة بضرورة تدعيم وحدة العمل البرلماني العربي الجماعي في خدمة قضايا التحرر والوحدة والتقدم ، تأكيداً لإيمان الإنسان العربي بأن بناء المستقبل الوضاء للأمة العربية يستلزم حشد جميع الطاقات وتوظيف جميع الإمكانيات لمجابهة التحديات التي تواجهها الأمة العربية من جهة ،

في الحادي والعشرين من حزيران - يونيو عام 1974 أعلن الاجتماع التأسيسي للاتحاد البرلماني العربي الذي عقد في دمشق عن ولادة أول منظمة برلمانية عربية في تاريخ العرب الحديث ، وهي الاتحاد البرلماني العربي .

وفي حزيران - يونيو من هذا العام 1999 يحتفل البرلمانيون العرب بمرور ربع قرن على ولادة اتحادهم . إن حلول الذكرى الخامسة والعشرين لتأسيس الاتحاد البرلماني العربي تعتبر حدثاً بارزاً يستحق التوقف عنده والاحتفال به والتتويجه بأهميته ، تأكيداً لدور الاتحاد ، من جهة ، وتدعيماً لرسالته القومية والإنسانية ، من جهة أخرى .

تأسس الاتحاد البرلماني العربي في أعقاب حرب تشرين الأول - أكتوبر في أجواء التضامن والثقة والتفاؤل بالعمل العربي المشترك التي عمّت البلدان العربية . لقد حدد ميثاق الاتحاد الذي أقره المؤتمر الأول التأسيسي أهداف الاتحاد على النحو التالي :

1.تعزيز اللقاءات والحوارات بين المجالس البرلمانية العربية وفيما بين البرلمانيين العرب في سبيل العمل المشترك وتنسيق الجهود البرلمانية العربية في مختلف المجالات وتبادل الخبرات التشريعية .

2.تنسيق جهود المجالس النيابية في مختلف

لتعزيز المفاهيم الديمocrاطية في الوطن العربي من جهة ، والوصول إلى توحيد التشريعات الأساسية في البلدان العربية ، من جهة أخرى - وهذا هدفان أساسيان يسعى الاتحاد البرلماني العربي إلى تحقيقهما.

**رابعاً** - نجح الاتحاد في إقامة شبكة من العلاقات الهامة مع العديد من المنظمات البرلمانية الإقليمية والدولية استطاع من خلالها أن يكون أحد الأقنيات الهامة لطرح القضايا العربية على الساحة الدولية وكسب التأييد لها.

وبالرغم من أهمية هذه المنجزات فإنها مازالت دون مستوى الطموحات التي يريدها البرلمانيون العرب لاتحادهم . إن مهمة تحسين عمل الاتحاد وتنعيم دوره في مختلف المجالات تطرح بكل زخمها أمام الدورة الحالية لمجلس الاتحاد لتكون قيد التداول بين ممثلي الشعب الأعضاء في الاتحاد للخروج باقتراحات عملية مشتركة . وبهذا الصدد فإن الأمانة العامة للاتحاد تتقدم بالاقتراحات التالية :

#### **أولاً - على صعيد التوجهات العامة :**

1. الإسهام في إيجاد مخرج من التشرذم العربي السائد حاليا ، وبعث التضامن العربي وإرسانه على أسس واضحة في ضوء المبادئ التي أقرتها مؤتمرات القمة العربية ، والقيام بدور فاعل في تقوية الأجراءات العربية ، والعمل على تجاوز الصراعات الجانبية التي لا يستفيد منها إلا الأعداء المترقبون . وثمة إجماع على أن مواجهة المرحلة الراهنة في العلاقات الدولية والتكيف معها يتطلب كيانات كبيرة في عالم لا يعترف بالكيانات الصغيرة ، وفي ظروف لم تعد الدول المنفردة تستطيع أن تمارس تأثيرا يمكنها من إثبات وجودها أو التوصل إلى حلول عادلة ومعقولة لقضاياها .

2. وضع ميثاق شرف للعمل البرلماني العربي يحدد دور البرلمانات العربية في الألفية الثالثة ، لاسيما فيما يتعلق بـ :

**أ - إيجاد آلية لتطوير صيغ التضامن**

وتعبيرًا أيضا عن الرغبة الجدية في خدمة قضايا التعاون الدولي والاسهام في ازدهار المجتمع الانساني واستقراره من جهة أخرى .

كذلك جاء تأسيس الاتحاد البرلماني العربي تجسيدا للمبدأ الأساسي الذي يقوم عليه مفهوم الوحدة العربية ، وهو وحدة الشعب العربي في جميع أقطاره ووحدة قضياته ومصيره ، وتكريرا لمبدأ الشورى الذي يعد أحد المبادئ الأساسية في تراث الأمة العربية والإسلامية .

ويشكل ربع القرن مرحلة هامة في حياة الاتحاد البرلماني العربي ، مرحلة زاخرة بالنشاط ، عامرة بالتجربة ، جديرة بالمراجعة والتقييم ليكون الحاضر امتداداً للماضي واستشرافاً للمستقبل . لقد شكلت أهداف الاتحاد ، والمهام التي أضافتها التطورات المستجدة البوصلة الهدية لنشاط الاتحاد خلال ربع القرن الماضي . وعمل الاتحاد ، وما يزال يعمل ، للقيام بالمهام الموكلة إليه وتحقيق اهدافه بكل جدية . ويمكن القول أنه استطاع أن يحقق أمورا هامة من أبرزها :

**أولاً** - لقد أزدادت عضوية الاتحاد من عشرة برلمانات عند تأسيسه إلى عشرين برلمانا في الوقت الحاضر . وهذا يعني اتساع دائرة الاقتراح برسالة الاتحاد وأهدافه في الوطن العربي .

**ثانياً** - استطاع الاتحاد أن يجمع الكلمة البرلمانية العربية على قيم وأهداف مشتركة وخطط وبرامج عمل قابلة للتطبيق ، بالرغم من اختلاف المؤسسات البرلمانية والشرعية الأعضاء فيه من حيث الأنماط والتركيب وطريقة التمثل . كما أصبح منبرا يعبر عن المطامح القومية في كل قطر عربي ، ومؤسسة أثبتت وجودها على الصعيدين القومي العربي والدولي في عدد من المجالات .

**ثالثاً** - سار الاتحاد شوطا هاما في ميدان تبادل الخبرات التشريعية والبرلمانية العربية والتعريف بالتجارب البرلمانية والديمقراطية في البلدان العربية ، وهي التمهيد الذي لا يغنى عنه

العربي ، وإعطاء الأولوية لدعم السوق العربية المشتركة وما يتصل بها من موضوعات .

(د) تعزيز العلاقات الثنائية بين الشعب البرلمانية العربية الأعضاء في الاتحاد من خلال زيارات الوفود وتبادل المعلومات والوثائق المتعلقة بالأشطة البرلمانية .

(ه) تحسين النشاط المشترك للوفود العربية في مؤتمرات الاتحاد البرلماني الدولي وتكليف رئاسة الاتحاد والأمانة العامة بوضع خطة للتحرك في كل مؤتمر .

(و) الاهتمام بأنشطة الحوار مع مختلف المجموعات البرلمانية من خلال : المشاركة في الأنشطة ، اتخاذ المبادرات لتسهيل هذه الأنشطة عندما يتعلق الأمر بعقد أحد其ا في إحدى البلدان العربية ، وتطوير العلاقات الثنائية بين الشعب العربية والبرلمانات الأعضاء في تلك المجموعات .

\* \* \*

إن الأمانة العامة للاتحاد تتطرق في اقتراحاتها المعروضة أعلاه من التجربة الحية المتراكمة خلال الأعوام السابقة في شتى ميادين النشاط . وهي واثقة أن اقتراحاتها سوف تغتنى بمناقشات الأخوة أعضاء مجلس الاتحاد للتوصل إلى صيغ عملية تسهم في تفعيل دور الاتحاد وتحقيق أهدافه .

والامر معروض على المجلس .

العربي و العمل العربي المشترك ؟

ب - وضع أسس عملية لتطوير الاتحاد البرلماني العربي تدريجيا ليصبح هيئة تشريعية عربية ، أو برلمانا عربيا موحدا يمثل جميع الأقطار العربية .

3. حث الحكومات العربية على اتخاذ الخطوات التشريعية والتنفيذية الكفيلة بجعل البرامج والمشروعات السياسية والاقتصادية التي أقرتها مؤتمرات القمة العربية فعالة وملمودة ومتناسبة مع ضرورات المرحلة الراهنة ومتطلباتها . ومن الأهمية بمكان التركيز حاليا على موضوع السوق العربية المشتركة باعتبارها الأساس الذي تتطلق منه مشاريع التكامل العربي كافة .

#### ثانيا - على صعيد الإجراءات العملية :

(أ) الحرص على الإسهام في جميع الأنشطة التي يقوم بها الاتحاد على الصعيد الداخلي أو على الصعيدين الإقليمي والدولي . و الالتزام بالقرارات والتوصيات الصادرة عن مؤتمرات الاتحاد ودورات مجالسه .

(ب) إجراء مراجعة شاملة لميثاق الاتحاد وأنظمته ( النظام الداخلي ، النظام المالي ، نظام العاملين ) لتعديلها وتطويرها بما يتناسب مع المستجدات ومع المهام المطلوبة من الاتحاد .

(ج) تركيز الاهتمام في المرحلة المقبلة على قضايا توحيد القوانين والتشريعات في الوطن



### البند 6 من جدول الأعمال

#### القضايا القانونية والتشريعية :

- مشروع اتفاق المالي ونظام العاملين في الاتحاد البرلماني العربي .
- تبادل آراء حول إدخال تعديلات على ميثاق الاتحاد ونظامه الداخلي .

انعقد الدورة 27 لمجلس الاتحاد في دمشق (أيار - مايو 1996 ) لدراستهما ووضع الملاحظات عليهما . ولكنها لم تلق أية اقتراحات محددة بهذا الخصوص . وتم عرض الموضوع مجدداً بعد إدخال التعديلات عليهما ، في الدورة الثانية والثلاثين لمجلس الاتحاد التي عقدت في نواكشوط في موريتانيا في حزيران - يونيو 1998 . واتخذت الدورة حولهما القرار /4 مج 32 الذي نص على ما يلي : " الموافقة على المبادئ الواردة في مشروع النظامين المقدمين من قبل الأمانة العامة للاتحاد ، والتقوية بالجهد المبذول في إعدادهما ، والموافقة على إرجاء إقرارهما إلى الدورة القادمة للمجلس ، على أن تقوم كل شعبة بدراستهما وتزويد الأمانة العامة للاتحاد بملحوظاتها في أقرب الآجال ."

ونظراً للأهمية التي يشكلها تعديل هذين النظامين بالنسبة لتسهيل أعمال العاملين في الاتحاد وتوفير ظروف أفضل لنشاطهم ، فإن الأمانة العامة للاتحاد تقدم بهذين المشروعين آملة دراستهما من جانب المجلس الموقر وإقرار ما يراه مناسباً بشأنهما .

والأمر معروض على المجلس .

#### ب - تبادل آراء حول إدخال تعديلات على ميثاق الاتحاد ونظامه الداخلي

أقر الميثاق الحالي للاتحاد البرلماني العربي في المؤتمر التأسيسي للاتحاد الذي عقد في

#### أ - مشروع اتفاق المالي ونظام العاملين في الاتحاد البرلماني العربي

تأسس الاتحاد البرلماني العربي في حزيران - يونيو 1974 . وفي آب - أغسطس من نفس العام أقرت الدورة الأولى لمجلس الاتحاد المنعقدة في تونس اتفاق المالي ونظام العاملين في الاتحاد . وقد تم تعديل هذين النظامين تعديلات طفيفة في الدورة التاسعة عشرة لمجلس الاتحاد التي عقدت في أبو ظبي عام 1989 .

ولكن التطورات التي استجدة في الاتحاد من حيث زيادة عدد العاملين وكثافة النشاط واتساعه وتعدد ميادينه ، أوضحت أن هذين النظامين لم يعودا منسجمين مع تلك التطورات ، وأن من الضروري إدخال تعديلات عليهما .

وقد طرحت هذه المسألة في الدورة 25 لمجلس الاتحاد في الرباط في نيسان - أبريل 1995 ، واتخذت الدورة قراراً بتأجيل البث في ذلك إلى الدورة التالية . كما جرى تكليف الأمانة العامة للاتحاد للتقدم بالاقتراحات التعديل .

قامت الأمانة العامة للاتحاد بإعداد مشروعين جديدين موسعين أحدهما للنظام المالي والأخر لنظام العاملين في الاتحاد بالاعتماد على النظامين المعمول بهما في جامعة الدول العربية وفي عدد من المنظمات العربية الشقيقة .

وزرعت الأمانة العامة للاتحاد هذين المشروعين على جميع الشعب الأعضاء أثناء

وأخذت الدورة قرارا بارجاء البت بجميع الاقتراحات المتعلقة بالتعديلات ، بما فيها مقترنات لجنة التفعيل ، إلى الدورة العادية لمجلس الاتحاد ، وتکلیف رئاسة الاتحاد وأمانته العامة واللجنة القانونية في الاتحاد بإعداد دراسة شاملة حول الموضوع واقتراح التعديلات الضرورية .

وطرح موضوع التعديل مرة أخرى في جدول أعمال المؤتمر السابع للاتحاد الذي عقد في القاهرة ( أيار - مايو 1997 ) ولكنه أيضاً أرجى إلى فترة لاحقة .

ونظرا للأهمية التي يكتسبها إجراء تعديلات في ميثاق الاتحاد ونظامه الداخلي فإن الأمانة العامة تقترح ماليلاً :

1. الطلب إلى الشعب الأعضاء تقديم ملاحظاتها واقتراحاتها المتعلقة بتعديل الميثاق والنظام الداخلي إلى الأمانة العامة للاتحاد خلال خمسة أشهر على أبعد تقدير .

2. دعوة اللجنة القانونية في الاتحاد إلى عقد اجتماع خلال شهر كانون الثاني - جانفي عام 2000 لدراسة الاقتراحات المقمرة من الشعب حول التعديلات في ميثاق الاتحاد ونظامه الداخلي وتقديم تقرير حول ذلك إلى أول مؤتمر يعقد للاتحاد لأن المؤتمر ، وفقاً للمادة 4 من الميثاق ، هو الهيئة صاحبة الحق بالنظر في وضع الميثاق وتعديلاته والمصادقة عليه .

**والأمر معروض على المجلس**

دمشق في حزيران - يونيو 1974 . وخلال الأعوام الخمسة والعشرين الفائتة أجريت تعديلات بسيطة جداً على نص الميثاق مرة واحدة في المؤتمر الثاني للاتحاد الذي عقد في الجزائر في آذار - مارس 1981 .

وخلال ربع القرن الماضي تطورت جميع الظروف المحيطة بالاتحاد كما جرت في بنية الاتحاد ( عدد الأعضاء ، مجالات النشاط ، عدد العاملين ... الخ ) تغيرات جوهرية تستدعي إعادة النظر في ميثاق الاتحاد ونظامه الداخلي لمواكبة التطورات والمستجدات التي تحيط بالاتحاد والتي تمارس تأثيرها على مختلف مناحي نشاطه .

وقد جرت عدة محاولات لتعديل الميثاق والنظام الداخلي للاتحاد :

في عام 1993 تقدمت الشعبة المصرية الشقيقة باقتراحات خطية لإجراء تعديلات في بعض مواد ميثاق الاتحاد . وحظيت هذه الاقتراحات بموافقة عدد من الشعب العربية .

كذلك درست لجنة تفعيل الاتحاد البرلماني العربي التي شكلت بقرار من سيادة رئيس مجلس الاتحاد وضمت ممثلي سبعة شعب عربية ، هذه الاقتراحات وتبنتها وتقدمت هي الأخرى باقتراحات أخرى لتعديل ضمنتها تقريرها الصادر بتاريخ 1994/12/14 .

وقدمت هذه الاقتراحات جميعاً إلى الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الاتحاد التي عقدت في الرباط في نيسان - أبريل 1995 ، ولكن ضيق الوقت لم يفسح المجال لدراستها آنذاك ،

# مشروع النظام الأساسي المعدل للعاملين في الاتحاد البرلماني العربي

## الفصل الأول

### أحكام عامة

**المادة 1** يسمى هذا النظام ، النظام الأساسي للعاملين في الاتحاد البرلماني العربي ويتضمن المبادئ والأحكام الأساسية المنظمة لوظائف و أوضاع جميع العاملين في الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي .

**المادة 2** تكون للمسميات التالية الدلالات الواردة قرین كل منها :

الاتحاد البرلماني العربي	الاتحاد	.1
الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد البرلماني العربي	الشعب الأعضاء	.2
ميثاق الاتحاد البرلماني العربي	الميثاق	.3
النظام الداخلي للاتحاد البرلماني العربي	النظام الداخلي	.4
مجلس الاتحاد البرلماني العربي	المجلس	.5
مؤتمر الاتحاد البرلماني العربي	المؤتمر	.6
رئيس الاتحاد البرلماني العربي	رئيس الاتحاد	.7
الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي	الأمين العام	.8
الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي	الأمانة العامة	.9
مقر الاتحاد البرلماني العربي بدمشق	المقر	.10
جميع من يعمل في الاتحاد البرلماني العربي حسب التصووص الواردة في هذا النظام.	العاملون في الاتحاد	.11
العاملون المتفرغون الذين يتتقاضون كامل رواتبهم من الاتحاد مهما كانت صفتهم	موظفو الاتحاد	.12
هي المدة التي تتفذ خلالها الموازنة وتبدأ في الأول من كانون الثاني - يناير - من كل سنة وتنتهي في 31 كانون الأول - ديسمبر - للسنة نفسها.	السنة المالية	.13
المرتب الأساسي دون التعويضات	الراتب المقطوع	.14

الراتب الاجمالي	15.
تعويضات	16.
الخبرير	17.
الموظف المؤقت	18.

المرتب الأساسي مضافا اليه التعويضات  
مجموع ما يستحقه الموظف من تعويضات (تعويض عائلي  
- تعويض اضافي - تعويض طبيعة عمل - تعويض تدفئة -  
تعويض غلاء معيشة ... الخ ).

من يستعين به الاتحاد لفترة مؤقتة لمهمة محددة  
من يعين لفترة محددة على وظيفة مصدقة أو على الاعتماد  
المخصص بالموازنة.

## الفصل الثاني

### تصنيف الوظائف

#### المادة 3

- أ. بالإضافة إلى وظيفة الأمين العام تصنف الوظائف إلى الفئات الآتية :
- الفئة الأولى : وتشمل وظائف الأمانة العامين المساعدين .
- الفئة الثانية : وتشمل وظائف المدراء .
- الفئة الثالثة : وتشمل وظائف ( معاون المدير المالي - رئيس الديوان - مترجم - رئيس قسم السكرتارية ) .
- الفئة الرابعة : وتشمل وظائف ( سكرتير - كاتب ) .
- الفئة الخامسة : وتشمل وظائف ( سائق - مراسل - آذن )
- ب. يحدد ملاك العاملين في الاتحاد بما في ذلك الوظائف وسمياتها وفقا للجدول الملحق بهذا النظام . ولرئيس الاتحاد بناء على اقتراح الأمين العام أن يعدل هذا الملاك بقرار منه .
- ج. يحدد في الموازنة عدد الوظائف التي ينتظر اشغالها تبعا لمقتضيات العمل .
- د. يضع رئيس الاتحاد بناء على اقتراح الأمين العام لائحة تنفيذية خاصة بتصنيف الوظائف وفق التقسيم الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة . و تتضمن هذه اللائحة وصف كل وظيفتها من حيث تحديد فئتها ومرتباتها الأساسية وعلاوتها الدورية وواجباتها ومسؤولياتها وشروط اشغالها .

#### المادة 4

- أ. تعدل اختصاصات الوظائف بقرار من رئيس الاتحاد باقتراح من الأمين العام مع وضع الموجبات التي دعت إلى هذا التعديل .
- ب. يجوز للأمين العام عند الاقتضاء أن يوكل إلى أي موظف أ عملا من مستوى وظيفته أو من مستوى أعلى ، وذلك بصفة مؤقتة وإضافة إلى عمله الأصلي ، ويقوم الموظف بهذه الأعمال دون أن يتناقض عنها تعويضا إضافيا .

ج. يجوز للأمين العام عند الاقتضاء أن يندب موظفاً لشغل وظيفة شاغرة أعلى من وظيفته مباشرة لمدة أقصاها سنة على أن يحتفظ بوظيفته الأصلية ، ويقوم الموظف بهذا العمل دون أن يتقاضى عنها تعويضاً إضافياً.

### الفصل الثالث

#### تعيين الموظفين

**المادة 5** يشترط في قبول المرشح للتعيين في إحدى الوظائف الشاغرة أن يكون :

أ. متمتعاً بجنسية إحدى البلدان العربية الأعضاء في الاتحاد ، ومن أبوين عربين أصلاً وغير متمتع بجنسية إحدى البلدان الأجنبية.

ب. قد أتم من العمر ثمانى عشرة سنة . ولا يكون قد تجاوز سن الخامسة والخمسين.

ج. سالماً من الأمراض والعاهات التي تحول دون قيامه بأعباء وظيفية

د. حسن السيرة والأخلاق

ه. لم يسبق أن حكم عليه بجنائية أو جنحة شائنة مخلة بالشرف أو الأمانة أو وقع فصله من وظيفة سابقة لأسباب تأديبية.

و. غير متزوج من أجنبية مالم تكن من أصل عربي.

ز. لا يكون زوجاً أو زوجة أو أبياً أو ابناً أو بنتاً أو أخيًّا أو اختاً لأحد الموظفين العاملين في الاتحاد.

**المادة 6** بالإضافة إلى شروط التعيين العامة يجب أن تتوفر في المرشح لشغل إحدى الوظائف المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذا النظام الشروط التالية :

أ. أن يكون حائزًا على مؤهل جامعي وفق ما يحدده نظام تصنيف الوظائف ، ويفضل من تتوفر فيه خبرات تتصل بالوظيفة المرشح لها بالإضافة إلى المؤهل الجامعي المطلوب وذلك بالنسبة إلى وظائف الفئات الأولى والثانية والثالثة.

ب. أن يكون حائزًا على الشهادة الثانوية أو ما يعادلها بالنسبة إلى وظائف الفئة الرابعة.

ج. أن يكون حائزًا على مستوى التعليم الذي تستلزم طبيعة عمله بالنسبة إلى موظفي الفئة الخامسة.

### المادة 7

أ. يعلن الأمين العام للشعب الأعضاء عن الوظائف المطلوب شغلها من وظائف الفئتين الأولى والثانية ويبين الإعلان الشروط الواجب توفرها فيمن يرشح لشغل تلك الوظائف ومهام الوظيفة ومزاياها المالية وذلك قبل النظر في التعيين بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.

ب. يتم الإعلان عن الوظائف الشاغرة أو المشغولة بموظفين مؤقتين وذلك قبل انتهاء مدة تعيينهم بوقت كافٍ . ويتم التعيين في الوظائف :

1. بالتعيين المباشر بالنسبة لوظائف الفئة الأولى.

2. بالاختبار الشخصي بالنسبة الى وظائف الفئة الثانية.
3. بمقابلة من قبل لجنة شؤون الموظفين وذلك بالنسبة الى وظائف الفئات الثالثة والرابعة والخامسة.

#### **المادة 8**

- أ. مع عدم الإخلال بأحكام المادتين ( 10 - 11 ) لا يعتبر تعيين الموظف نهائياً مالم يقدم خلال ثلاثة أشهر من صدور قرار تعينه المستدات التي تثبت استيفاءه للشروط المنصوص عليها في المواد ( 5 - 6 ) من هذا النظام والا اعتبر التعيين لاغياً.
- ب. يحدد الأمين العام المستدات الازمة للتعيين وفقاً لأحكام المادتين ( 5 - 6 ) من هذا النظام بناء على اقتراح لجنة شؤون الموظفين.

#### **المادة 9**

- أ. يعين الأمين العام وفقاً لأحكام ميثاق الاتحاد.
- ب. يعين الأمناء العامون المساعدون وفقاً لأحكام ميثاق الاتحاد.
- ج. يعين رئيس الاتحاد بترشيح من الأمين العام موظفي الفئة الثانية ويتم ذلك بالاختبار الشخصي من قبل الأمين العام بناء على الترشيحات التي تتلقاها الأمانة العامة من الشعب البرلمانية الأعضاء.
- د. يعين الأمين العام موظفي الفئات الثالثة والرابعة والخامسة بناء على اقتراح لجنة شؤون الموظفين.

**المادة 10** يتم تعيين الموظفين بصفة مؤقتة بالنسبة لموظفي الفئات الثانية والثالثة والرابعة والخامسة. ولا يجوز التعيين بصفة دائمة إلا بعد قضاء فترة اختبار لمدة أقصاها سنة . وتعتبر هذه المدة ضمن مدة التعيين والخدمة الفعلية.

- المادة 11** يتم تعيين الموظف المؤقت والخبير بقرار من الأمين العام ، وذلك للقيام بأعمال مؤقتة تتصل ببرنامج محدد مرفق بعقد يشتمل على الأمور التالية:
- أ. مدة التعاقد بما فيها فترة الاختبار.
- ب. الفئة الوظيفية للموظف المؤقت أو الخبير.
- ج. المهام والأعمال التي سيقوم بها الموظف المؤقت أو الخبير.
- د. المكافأة الشهرية والمزايا والاستحقاقات المالية الأخرى.
- هـ. حقوق وواجبات الموظف المؤقت أو الخبير.
- و. تاريخ انتهاء العقد.

#### **المادة 12**

- أ. يتلقى كل موظف عند تعينه كتاباً موقعاً من الأمين العام يتضمن مهامه وقواعد الشروط الخاصة بالوظيفة المعين فيها.

ب. يكون كل موظف مسؤولاً أمام الأمين العام وأمام رئيسه المباشر عن كل ما يتعلق بأعمال وظيفته في حدود الأنظمة والتعليمات المعمول بها.

### المادة 13

أ. يكون التعيين في الوظائف الشاغرة وفقاً للقواعد المحددة في هذا النظام وفي حدود الاعتمادات المخصصة في الميزانية ويسري مفعول التعيين ابتداءً من تاريخ مباشرة العمل بعد صدور قرار التعيين .

ب. يتم تعيين الموظفين في أول مربوط الدرجة الشاغرة.

## الفصل الرابع الأمتيازات والحسنة

المادة 14 يتمتع الأمين العام وموظفو الفئتين الأولى والثانية من غير مواطني دولة المقر بالامتيازات والحسنة الدبلوماسية وفق قوانين دولة المقر.

## الفصل الخامس واجبات الموظفين

المادة 15 موظفو الاتحاد موظفون دوليون يتزرون بالقيام بمهامهم وفقاً لما يقتضيه مصلحة الاتحاد وميثاقه ، وعلى أساس النزاهة والحياد.

المادة 16 يتعين على موظف الاتحاد الالتزام بما يلي :

أ. أن يؤدي أعمال الوظيفة المناظرة به بدقة وإخلاص.

ب. أن يتلزم بالقيام بمهامه وفقاً لما يقتضيه مصلحة الاتحاد ، وأن يسهر على تطبيق الأنظمة النافذة ، دون أي تجاوز أو مخالفة أو اهمال.

ج. أن يكون سلوكه متقدماً مع ما يقتضيه عمله من شرف ونزاهة وحياد وأمانة وأن يحافظ على المستوى اللائق بوظيفته.

د. أن يؤدي بنفسه العمل المناظر به ، وأن يتحمل شخصياً مسؤولية الأوامر والتعليمات التي يعطيها لمرؤوسه.

ه. أن يتعاون مع زملائه لتأمين حسن سير العمل وانجازه في مواعيده.

و. أن يقدم العون والمشورة لرؤسائه ، وأن يتحمل مسؤولية تنفيذ المهام المناظرة بعهديه ويكون مسؤولاً تجاه رؤسائه عن تنفيذ الأوامر المعطاة له ، دون أن يؤدي ذلك إلى اغفاء الرئيس من تحمل

المسؤولية المترتبة عليه.

ز. أن ينفذ أوامر وتعليمات رئيسه إلا إذا كانت هذه الأوامر والتعليمات مخالفة للنظام بصورة واضحة وصريحة ، أو إذا رأى أن تفيدها غير مناسب أو مضر بمصلحة الاتحاد ، وفي هذه الحالة على الموظف أن يبلغ رئيسه خطياً بالمخالفة الحاصلة أو الضرر المحتمل ولا يتلزم بتنفيذ هذه الأوامر والتعليمات إلا إذا أكدها له الرئيس خطياً ، ومالم تكن مخالفة التشريعات الجزائية أو للنظام العام.

ح. أن يحترم ويتقيد بمواعيد العمل التي يحددها الأمين العام في مقر الأمانة العامة وأن يخصصها لأداء واجبات وظيفته ، وعليه العمل في غير هذه المواعيد إذا ما طلب إليه ذلك لقاء تعويض.

ط. أن يحافظ على أموال الاتحاد وممتلكاته ووثائقه.

#### **المادة 17 يحظر على موظف الأمانة العامة في أدائه لواجباته الوظيفية :**

- أ. طلب أو تلقي تعليمات من آية جهة غير الاتحاد.
- ب. الإدلاء بتصریح أو حديث في وسائل الإعلام يتعلق بأمور الاتحاد ، مالم يكن ذلك بحكم عمله وبموافقة من الأمين العام.
- ج. الاحتفاظ لنفسه بأية وثيقة من الوثائق الرسمية للاتحاد غير مسموح ب التداولها.
- د. إفشاء المعلومات السرية التي اطلع عليها أثناء قيامه بوظيفته حتى بعد انتهاء خدمته.
- هـ. ممارسة أي نشاط سياسي أو حزبي يتعارض مع حياد واستقلالية الوظيفة في الاتحاد.
- وـ. الجمع بين وظيفته وبين عمل آخر إلا في الحالات الاستثنائية التي يوافق الأمين العام عليها خطياً.

## **الفصل السادس**

### **العلاوات والنقل**

#### **المادة 18**

- أ. يحدد أول كانون الثاني - يناير من كل سنة تاريخاً لاستحقاق العلاوات الدورية.
- بـ. يستحق الموظف علاوة سنوية واحدة ضمن وظيفته بعد قضائه سنة كاملة في العلاوة السابقة.
- جـ. يمنح الموظف علاوة جزئية تتناسب ومدة خدمته الفعلية لتاريخ استحقاق العلاوة إذا لم تبلغ خدماته الفعلية سنة عند استحقاق العلاوة .
- دـ. لا يستحق العلاوة الدورية من يحصل في تقرير كفائه على مرتبة ضعيف.
- هـ. يستحق الموظف الدائم والموقت العلاوة الدورية.
- وـ. لاتدخل في حساب مدة العلاوة إلا مدة الخدمة الفعلية التي يتقاضى عنها الموظف راتبه كاملاً.
- زـ. تمنح العلاوة بقرار من الأمين العام.

#### **المادة 19 مع مراعاة الشروط الازمة لشغل الوظائف وفقاً لما يحدده نظام التصنيف ، يجوز**

النظر في نقل الموظف من فئته إلى الفئة الأعلى إذا حصل على المؤهل المطلوب للتعيين في هذه الفئة ويشترط لذلك :

1. أن يتفق المؤهل الحاصل عليه مع طبيعة عمل الوظيفة المنقول إليها.
2. وجود وظيفة شاغرة.
3. أن يكون تقرير كفاءته خلال السنتين الأخيرتين برتبة جيد جدا على الأقل. وفي هذه الحالة يعاد تعيينه في الفئة الجديدة ويمنح راتب أول مربوطها أو راتبه الأخير أيهما أكبر، وتعتبر أقدميته فيها من تاريخ إعادة التعيين ، كما تعتبر مدة خدمته متصلة.

## **المادة 20**

أ. تنظم تقارير الكفاءة السنوية وأحكامها وفق لائحة تنفيذية يضعها الأمين العام بموافقة رئيس الاتحاد ويجب أن تتضمن هذه اللائحة نوعين من المعايير :

- معايير ثابتة تطبق على جميع الموظفين والوظائف ماعدا موظفي الفئة الأولى .
- معايير خاصة ترتبط بطبيعة كل وظيفة.

ب. تقدم تقارير عن كفاءة الموظفين كل سنة في نهاية شهر كانون الأول / ديسمبر من كل عام على أساس تقدير كفاءة الموظف بدرجة ممتاز أو جيد جدا أو جيد أو متوسط أو ضعيف. ويخضع لنظام تقارير الكفاءة جميع الموظفين باستثناء الوظائف التي يتم شغلها من قبل المجلس.

ج. تعد التقارير السنوية كتابة من قبل لجنة شؤون الموظفين ثم تعرض على الأمين العام للاعتماد.

د. يبلغ الموظف تقدير كفاءته ويحق له الاعتراض وفقا لاحكام اللائحة التنفيذية الواردة في الفقرة - أ - من هذه المادة.

## **الفصل السابع**

### **النـدب والإـعـارـة**

**المادة 21** يتم الندب والإعارة وفق قوانين الدولة التي ينتمي إليها الموظف ، ويحتفظ المنتدب أو المعار بحقوقه كاملة في وظيفته الأصلية ، ويمكن أن يتناقض راتبه من موازنة الاتحاد ، أو من وظيفته الأصلية ، وفي هذه الحالة الأخيرة ، يمكن منحه تعويضا إضافيا أو مكافأة حسبما تقتضي مؤهلاته وطبيعة عمله.

**المادة 22** يتم الندب إلى الاتحاد ، بقرار من رئيس الاتحاد بالنسبة لوظائف الفئة الثانية ومن الأمين العام بالنسبة للفئات الثالثة والرابعة الخامسة ، ولمدة محددة لا تتجاوز ثلاثة سنوات.

## الفصل الثامن

### الإجازات

**المادة 23** تكون الإجازات الرسمية ( العطل في المناسبات والأعياد القومية والوطنية والدينية ) وفقا لما هو مقرر في دولة المقر .

#### **المادة 24**

أ. يستحق الموظف عن كل سنة يقضيها في الخدمة الفعلية إجازة اعتيادية سنوية براتب كامل مدتها ثلاثون يوما لجميع الفئات .

ب. تتحمل موازنة الاتحاد أجور سفر الموظف من غير مواطني دولة المقر مع أفراد أسرته ذهابا وإيابا بالدرجة المقررة لفنته الوظيفية وفقا للمادة ( 38 ) من هذا النظام لزيارة وطنه بالطريق المباشر وذلك لمرة واحدة كل سنتين .

ج. يجوز أن تترافق - بداعي العمل - الإجازات لمدة أقصاها تسعون يوما ، ولا يتقاضى الموظف تعويضا عن هذه الإجازات المترافقـة إلا عند ترك الخدمة .

د. يجوز أن يمنح الموظف إجازة من أصل إجازاته المترافقـة على أن لا تزيد مدتها - منفردة أو مجتمعة - عن خمسة عشر يوما في السنة الواحدة ، وذلك في حال انتهاء إجازاته الإدارية .

ه. يستحق الموظف المنتهي خدمته تعويضا يعادل مرتبه عن مدة الإجازة العادية المستحقة طبقا للفرقة ( ج ) من هذه المادة وينقل هذا الحق إلى ورثته .

و. يجوز إعطاء الموظف إجازة طريق إضافية لمدة أقصاها أسبوع وذلك عند سفره إلى دولته وعند عودته منها مرة واحدة في السنة .

**المادة 25** يجوز منح الموظف إجازة براتب كامل لأداء فريضة الحج لمدة أقصاها شهر ، ولمرة واحدة طوال خدمته ، على أن لا يستفيد منها إلا من قصى ثلاثة سنوات على الأقل في الخدمة الفعلية .

**المادة 26** بالإضافة إلى الإجازات العادـية يمنح الموظف إجازـة خاصة بمرتب كامل في الحالـات التالية :

أ. لمدة ثلاثة أيام في حال ولادة زوجته أو زواج أحد أولاده .

ب. لمدة أسبوع في حال زواجه .

ج. لمدة أسبوع في حال وفاة زوجـه ، أو أبيـه أو أمـه أو أحدـ أبنـائـه ولـمـدةـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ فيـ حـالـ وـفـاةـ أحدـ أـخـوـتـهـ أوـ إـحدـىـ أـخـوـاتـهـ .

د. لمدة أسبوع في السنة لسبب لا يستطيع معه إبلاغ رئيسه مقدما طلب الترخيص له بالغياب ، على ألا يتتجاوز مجموع ما يحصل عليه في المرة الواحدة يومين .

ه. لانـدـخـلـ الإـجازـاتـ المشـارـ إـلـيـهـ فـيـ الـفـرـقـاتـ السـابـقـةـ مـنـ هـذـهـ المـادـةـ فـيـ حـاسـبـ الإـجازـةـ الإـدارـيةـ السنـوـيـةـ .

### المادة 27

أ. تمنح الموظفة الحامل إجازة براتب كامل تدعى إجازة الأمومة لمدة خمسة وسبعين يوما، وذلك وفقا لما يأتى :

(1) أن تمنح الإجازة دفعة واحدة دون تجزئة

(2) أن يكون منح الإجازة بناء على طلب الموظفة الحامل استنادا إلى تقرير طبي يحدد تاريخ الوضع التقريري .

ب. لتدخل إجازة الأمومة في حساب الإجازة الاعتيادية السنوية ولا في حساب الإجازة المرضية .

ج. تدخل إجازة الأمومة في احتساب سنوات الخدمة الفعلية

د. تبقى وظيفة المجاز شاغرة طوال مدة إجازتها.

### المادة 28

أ. يجوز لظروف خاصة استثنائية يقدرها الأمين العام منح الموظف بناء على طلبه الخطى ، إجازة خاصة دون راتب ، على أن لا تزيد مدتها - منفردة أو مجتمعة - عن سنة ويجوز تمديدها سنة أخرى في حال الضرورة ، طيلة مدة خدمته . بشرط أن يكون قد أمضى في الخدمة مدة خمس سنوات على الأقل .

ب. تدخل مدة الإجازة الخاصة دون راتب في حساب التربيع السنوي إذا لم تتجاوز ثلاثة أشهر منفردة أو مجتمعة

ج. لتدخل مدة هذه الإجازة في حساب سنوات الخدمة الفعلية

د. تعتبر وظيفة المجاز إجازة خاصة دون راتب ، شاغرة لمدة سنة .

ه. يجوز بناء على طلب خطى من الموظف المجاز إجازة خاصة دون راتب بإعادته إلى عمله قبل انتهاء مدة الإجازة .

و. يعاد الموظف المجاز إجازة خاصة دون راتب ، إلى وظيفته السابقة إن كانت لاتزال شاغرة وإلا فيعاد إلى وظيفة أخرى ، يحددها الأمين العام ، ضمن ذات فئة الموظف المجاز ، تتناسب ومهملاته الوظيفية ، وتتوفر فيه شروط شغلها ، مع احتفاظه بأجره الذي بلغه .

**المادة 29** يجوز عند الاقتضاء منح الموظف الذي تستدعيه دولته لأداء خدمة عسكرية لديها إجازة استثنائية دون راتب طوال فترة استدعائه . وتدخل مدة هذه الإجازة في حساب سنوات الخدمة الفعلية .

### المادة 30

أ. يمنح الموظف إجازة صحية بموجب تقرير طبي صادر عن طبيب ومصدق من الجهات

- المختصة إذا كانت الإجازة الصحية لاتزيد عن عشرة أيام
- ب. يمنح الموظف الذي يمنعه المرض - بموجب تقرير من لجنة طبية مصدق من الجهات المختصة - عن متابعة عمله إجازة مرضية براتب كامل أقصاها ثلاثة أشهر ، وبنصف راتب لمدة أقصاها ثلاثة أشهر ثانية ، كل ذلك خلال ثلاث سنوات متواصلة ، فإذا زادت مدة المرض عن ذلك جاز منح الموظف أربعة أشهر أخرى دون راتب وإذا لم يتمكن الموظف المريض عند انتهاء هذه المدة من الالتحاق بعمله ينظر في أمر إنهاء خدمته بالتشاور مع لجنة شؤون الموظفين .
- ج. تدخل مدة هذه الإجازة المرضية سواء كانت براتب كامل أو بنصف راتب أو دون راتب في حساب سنوات الخدمة الفعلية .
- د. يجوز للموظف أن يطلب تحويل إجازته المرضية إلى إدارية إذا كان له وفر في الإجازات العادلة يسمح بذلك .

### **المادة 31**

- أ. كل موظف لا يعود إلى عمله بعد انتهاء مدة إجازته يفقد حقه في المرتب عن مدة غيابه غير القانوني ، فضلا عن العقوبات التأديبية التي يمكن توقيعها عليه ما لم يكن التأخير ناجما عن أسباب قاهرة يعود تقديرها للأمين العام .
- ب. لا يجوز إنهاء خدمة الموظف خلال مدة إجازته القانونية .

### **المادة 32** تمنح الإجازات كافة بقرار من الأمين العام.

## **الفصل التاسع**

### **الرواتب والتعويضات**

- المادة 33** يبدأ حق الموظف في الراتب اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل بعد صدور قرار تعينه .

### **المادة 34**

- أ. يقطع راتب الموظف المتوفى أو المنتهية خدمته ببلوغه السن القانونية أو بسبب عدم الياقة الصحية اعتبارا من آخر شهر الوفاة أو انتهاء الخدمة .
- ب. يقطع راتب الموظف المستقيل اعتبارا من تاريخ إبلاغه قرار قبول استقالته أو من تاريخ انقطاعه الفعلي عن العمل إذا حصل ذلك قبل إجراء التبليغ .
- ج. يقطع الراتب عن الموظف الذي يعتبر في حكم المستقيل بموجب أحكام هذا النظام ابتداء من اليوم الذي كان يجب أن يعود فيه إلى وظيفته .

- د. يقطع راتب الموظف المعاقب بوقف راتبه اعتبارا من التاريخ المحدد في القرار القاضي بذلك .  
هـ. يتناقض الموظف الموقوف قضائيا بصورة احتياطية نصف راتبه . ولايدفع له النصف الآخر إلا إذا حفظت في شأنه الدعوى ، أو برأ .

**المادة 35** يجوز منح الموظف سلفة في الحالات الآتية ووفق الشروط المبينة إزاءها :

- 1) عند تعيين الموظف من خارج دولة المقر ، وتكون السلفة عندئذ بحد أقصى يعادل راتبه الإجمالي لثلاثة أشهر ، وتسدد السلفة بأقساط شهرية متساوية خلال إثنى عشر شهرا من تاريخ مباشرته العمل وذلك إذا كان تعيينه لمدة سنتين فأكثر وخلال المدة المعين لها إذا كانت تقل عن ذلك .  
2) إذا تعذر على الموظف ، لأسباب خارجة عن إرادته ، قبض راتبه الشهري في الوقت المحدد يجوز منح الموظف بناء على طلبه سلفة لاتتجاوز راتبه الإجمالي على أن تسدد دفعة واحدة عند صرف راتبه المتأخر .

**المادة 36** يستحق الموظف من إحدى الفئات الثالثة والرابعة الخامسة الذي يكلف بالعمل خارج أوقات الدوام الرسمي تعويضا عن ساعات العمل الإضافية وفق قواعد يحددها الأمين العام بموافقة رئيس الاتحاد .

**المادة 37**

- أ. تتحمل موازنة الاتحاد عند تعيين موظف مقيم إقامة دائمة في غير دولة المقر نفقات نقله وأفراد أسرته بالطائرة بالدرجة المحددة لفنته الوظيفية وفقا للمادة 38 من هذا النظام من بلد إقامته إلى مقر عمله ويعمل بنفس الإجراءات عند انتهاء عمله .  
ب. يكون سفر جميع الموظفين وأسرهم بالطريق المباشر والأقل تكلفة . وفي حال رغبة الموظف في السفر بوسائله الخاصة يصرف له الاتحاد قيمة التذاكر المستحقة .  
ج. يتناقض الموظف في الحالات المنصوص عليها في الفقرتان (أ-ب) من هذه المادة تعويضاً يعادل سبعة أمثال قيمة تذكرة واحدة بالطائرة وبالدرجة المحددة لفنته الوظيفية وفقا للمادة 38 من هذا النظام ذهابا فقط وذلك مقابل نفقات نقل أمتعته وأثاث منزله .

**المادة 38**

- أ. يكون سفر الأمين العام وأفراد أسرته بالدرجة الأولى بالطائرة . ويكون سفر موظفي الفئتين الأولى والثانية وأفراد أسرهم بالدرجة السياحية بالطائرة .  
ب. يكون السفر للمكلفين بمهمة رسمية بالدرجة الأولى للأمين العام ، وبالدرجة السياحية لموظفي الفئات الخمسة .

**المادة 39**

- أ. تتحمل موازنة الاتحاد نفقات سكن الأمين العام وفقاً لمعدل يحدده رئيس الاتحاد كما يتحمل الاتحاد دفع فواتير الماء والكهرباء والتلفون والهاتف .

ب. يمنح موظفو الفئتين الأولى والثانية من غير مواطني بلد المقر تعويضاً مقطوعاً من موازنة الاتحاد لقاء نفقات سكنهم وفقاً للمعدل الذي يحدده رئيس الاتحاد باقتراح من الأمين العام على أن لا يزيد شهرياً عن (30٪) ثلاثة بالمائة من الراتب الشهري المقطوع للموظف المعنى بالأمر.

**المادة 40** يتقاضى الموظفون المكلفون بمهام رسمية خارج مركز عملهم بدل سفر يومي تحدد شروطه وقيمة بقرار يصدره رئيس الاتحاد بناء على اقتراح الأمين العام.

**المادة 41** يمنح تعويضاً عائلي شهرياً للموظف عن أسرته وذلك بمقدار تحدد قيمته بقرار من رئيس الاتحاد.

**المادة 42** يخصص لموظفي الفئتين الأولى والثانية تعويضاً طبيعياً عمل تحدد قيمته بقرار من رئيس الاتحاد.

**المادة 43** يصرف لموظفي الفئة الخامسة كسوة سنوية تحدد قيمتها بقرار من الأمين العام.

**المادة 44** يمنح الموظفون في الاتحاد تعويضاً غلاء معيشة تحدد قيمته بقرار من رئيس الاتحاد وفقاً لمستوى الأسعار وظروف المعيشة.

**المادة 45** يتقاضى الموظف تعويضاً تدفئة تحدد قيمته بقرار من رئيس الاتحاد.

**المادة 46** يجوز للأمين العام منح تعويضات إضافية للموظف عند الضرورة القصوى.

**المادة 47** يستحق الموظف في نهاية كل عام مكافأة تشجيعية تعادل راتب شهري واحد ويمكن حجبها أو جزء منها عن الموظف في الحالات التأديبية.

#### **المادة 48**

أ. يسري على جميع التعويضات الوارد ذكرها من المادة 41 إلى المادة 46 من هذا النظام ما يسري على المرتب، عند القيام بجازات أو تخفيضه أو وقفه.

ب. لا تدخل التعويضات الواردة في الفقرة أ من هذه المادة في حساب مكافأة نهاية خدمة الموظف.

**المادة 49** يصرف لأسرة الموظف المتوفى أثناء الخدمة إعانة مالية تعادل أربعة أمثال راتبه الشهري الإجمالي كما تتحمل موازنة الاتحاد نفقات إعداد ونقل جثمانه أو نقل من يتوفى من أفراد أسرته إلى وطنه.

### المادة 50

- أ. تصرف الرواتب وسائر التعويضات للموظفين من خارج بلد المقر بذات عملة موازنة الاتحاد.
- ب. تدفع رواتب الموظفين من بلد المقر أو من يكون في حكمهم بالعملة المحلية لبلد المقر وفق قرارات التعيين المثبتة بذات العملة .
- ج. يكون دفع الرواتب في بداية كل شهر ميلادي . ويجوز للأمين العام الأمر بدفعها قبل بداية الشهر بمناسبة الأعياد الدينية والإجازات .

## الفصل العاشر

### التأديب

### المادة 51

أ. يتعرض للعقوبات التأديبية - وبقرار من الأمين العام - الموظف الذي يخل عن تعمد أو إهمال بالواجبات المنصوص عليها في ميثاق الاتحاد وأنظمته .

ب. تكون العقوبات التأديبية وفق الترتيب التالي:

#### العقوبات الخفيفة : وتشمل :

(1) عقوبة التنبية : وهي أخطار الموظف بكتاب ، تذكر فيه المخالفة المرتكبة ، ويلفت نظره إلى لزوم تجنبها في المستقبل .

(2) عقوبة الإنذار : وهي توجيه كتاب إلى الموظف ، ينذر فيه بفرض عقوبات أشد في حال استمرار المخالفة أو تكرارها .

(3) عقوبة الحسم من الأجر : وهي حسم مبلغ حدة الأقصى 5% من الأجر الشهري للموظف لمدة لائق عن شهر ، ولازيد عن ستة أشهر . ويعتبر الأجر بتاريخ فرض هذه العقوبة ، أساساً لهذا الحسم .

(4) عقوبة تأخير الترقية : وهي تأخير موعد استحقاق الموظف لعلاوة الترقية مدة ستة أشهر . وتفرض هذه العقوبة ، حكماً ، بعد معاقبة العامل بثلاث عقوبات خفيفة من العقوبات السابقة خلال السنة الواحدة ، أو بخمسة عقوبات خفيفة خلال سنتين متتاليتين .

(5) عقوبة حجب الترقية : وهي حرمان الموظف من علاوة الترقية.

#### العقوبات الشديدة : وتشمل :

(1) عقوبة النقل التأديبي : وهي نقل الموظف إلى وظيفة أخرى من وظيفته ، مع إحتفاظه بأجره .

(2) عقوبة التسريح التأديبي : وهي تسريح الموظف ، وتصفية حقوقه وفق القوانين النافذة ، ولايجوز إعادة الموظف المسرح ، وفق ما تقدم ، إلى الخدمة - وذلك مهما كانت صفة الإعادة - مالم تمض على تسريحه سنتان على الأقل .

(3) عقوبة الطرد: وهي الحرمان من الوظيفة حرماناً نهائياً . وتصفي حقوق الموظف المطرود وفق القوانين النافذة . ولايجوز إعادة الموظف المطرود - في أي حال من الأحوال - إلى الخدمة في

الاتحاد . ولايجوز تطبيق هذه العقوبة ، إلا إذا كان قد حكم على الموظف ، بجنائية ، أو بجناية شائنة أو مخلة بالثقة العامة .

أ. يكون للأمين العام صلاحية فرض إحدى العقوبات الخفيفة دون الرجوع إلى لجنة شؤون الموظفين .

ب. يصدر الأمين العام بموافقة رئيس الاتحاد لائحة تنفيذية تحدد كافة الأحكام التفصيلية لتنظيم القواعد والإجراءات التأديبية .

#### **المادة 52**

أ. تتولى لجنة شؤون الموظفين في الاتحاد إيداء الرأي للأمين العام فيما يحيله إليها من حالات تأديبية تتعلق بموظفي الفئات الثالثة والرابعة والخامسة واقتراح العقوبات التأديبية التي ترى فرضها على الموظف المخالف بعد إجراء التحقيقات الازمة .

ب. ترفع اللجنة رأيها إلى الأمين العام في كل حالة . ولايجوز للأمين العام تشديد العقوبة بأكثر مما تقتضيه اللائحة .

ج. تحدد اللائحة التنفيذية الوارد ذكرها في الفقرة (د) من المادة 51 من هذا النظام الإجراءات التي تتبعها لجنة شؤون الموظفين في عملها هذا .

**المادة 53** لاتسري أحكام الفقرة (ج) من المادة 51 من هذا النظام على الأمناء العاملين المساعدين والمدراء . وعند ارتكاب أحدهم مخالفة يؤلف الأمين العام لجنة برئاسته وعضوية أمين عام مساعد ومدير ، تتولى النظر في المخالفة المنسوبة إليه وترفع رأيها إلى رئيس الاتحاد لاتخاذ ما يراه مناسبا .

**المادة 54** للأمين العام أن يقرر وقف الموظف عن العمل لمدة شهرين على الأكثر براتب كامل أو جزء منه إذا اقتضت ذلك سلامة التحقيق الذي يجري بشأنه .

**المادة 55** إذا أحيل الموظف إلى القضاء بتهمة ارتكاب جريمة تتصل بمخالفة وظيفية تتولى النظر فيها لجنة شؤون الموظفين ، يتعين على اللجنة التوقف عن متابعة البحث في المخالفة إلى أن يصدر القضاء حكمه . ويكون للحكم النهائي الصادر عن القضاء حجية كاملة . وتخلى اللجنة عن متابعة الموظف الذي برأه القضاء إلا إذا كانت المخالفة تشكل خطأ إداريا .

**المادة 56** لايجوز إزالة أية عقوبة شديدة على الموظف قبل سماع دفاعه الشفوي والخطي أمام لجنة شؤون الموظفين .

**المادة 57** يحق للموظف أن يعرض على العقوبة التأديبية الصادرة ضده أمام رئيس الاتحاد وفقا للإجراءات والمواعيد المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية الخاصة بعقوبات التأديب .

**المادة 58** يحق للموظف الذي صدرت ضده عقوبة غير الفصل من الخدمة أن يطلب شطب هذه العقوبة من ملفه وذلك بعد أربع سنوات إذا كانت عقوبته الإنذار وبعد ست سنوات إذا نال عقوبة أخرى . وللأمين العام بموافقة رئيس الاتحاد تخفيض مدة شطب العقوبة بما يراه مناسبا إذا ثبت أنه يستحق ذلك .

## **الفصل الحادي عشر** **انتهاء الخدمة**

**المادة 59** تنتهي خدمة الموظف في الحالات التالية :

- (1) بلوغ الموظف من العمر ستين سنة ميلادية
- (2) الاستقالة
- (3) العجز الصحي أو العجز بسبب العمل
- (4) فقدان أحد شروط التعيين
- (5) الفصل من الخدمة لأسباب تأديبية
- (6) انتهاء مدة التعيين المؤقت
- (7) الوفاة

### **المادة 60**

- أ. تنتهي خدمة الموظف ، إلى أية فئة انتمى ، عند بلوغه من العمر ستين سنة ميلادية . ويجوز تمديد خدمته سنويا و لمدة خمس سنوات .
- ب. يجوز تعيين الموظف البالغ من العمر أكثر من خمس وستين سنة والمنتهية خدمته بموجب عقد خبرة يجدد سنويا بقرار من الأمين العام .

### **المادة 61**

أ. للموظف أن يستقيل من عمله بشرط :

- (1) أن يقدم بإخطار كتابي إلى رئيس الاتحاد عن طريق الأمين العام إذا كان من الفئة الأولى أو الثانية قبل ثلاثة أشهر من الموعد الذي يقرحه لإعفائه من الخدمة . ولرئيس الاتحاد حق قبول الاستقالة أو رفضها قبل انقضاء هذه المدة . وتعتبر الاستقالة سارية المفعول إذا لم يتلق جوابا خلال المدة المحددة.
  - (2) أن يقدم بإخطار كتابي إلى الأمين العام ، إذا كان من باقي الفئات ، قبل ثلاثة أشهر من الموعد الذي يقرحه لإعفائه من الخدمة . وللأمين العام حق قبول الاستقالة أو رفضها قبل انقضاء هذه المدة وتعتبر الاستقالة سارية المفعول إذا لم يتلق جوابا خلال المدة المحددة.
- أ. تكون الاستقالة سارية المفعول اعتبارا من التاريخ المحدد لذلك في قرار الأمين العام ، بشرط إبلاغ الموظف المعنى بها . ولايجوز إعطاء الاستقالة مفعولا رجعيا .

ب. لا قبل استقالة الموظف إذا كان محالا إلى لجنة شؤون الموظفين بخصوص عقوبة تأديبية حتى يفصل في أمره .

#### **المادة 62 يعتبر في حكم المستقيل :**

- 1) الموظف المعين الذي لا يباشر وظيفته خلال شهر من التاريخ المحدد للتحاقه بعمله .
- 2) الموظف المندوب أو المعار الذي لا يلتحق بمركز عمله الجديد خلال أسبوع ابتداء من التاريخ المحدد للتحاقه بعمله .
- 3) الموظف الذي يتغيب عن عمله دون إجازة مدة تزيد على خمسة عشر يوما وذلك بعد إنذاره في الصحف المحلية . و إذا قلت مدة تغيب الموظف عن خمسة عشر يوما يحسم - بعد بيان الأسباب - من راتبه وكافة تعويضاته ومكافأته ما يعادل مدة تغيبه .

**المادة 63 ينهي الأمين العام خدمة الموظف من الفئة الثالثة أو الرابعة أو الخامسة إذا ثبت أن سلوكه أو عمله قد أديا إلى فقدان صفة النزاهة أو الحياد المطلوب توفرها ، وذلك بعد إجراء تحقيق موثق معه . كما ينهي الأمين العام خدمة الموظف فورا بناء على اقتراح لجنة شؤون الموظفين إذا فقد هذا الأخير أحد شروط التعيين العامة خلال ممارسته وظيفته ، أو إذا اكتشفت وقائع سابقة على تعينه كانت توجب أصلا منع هذا التعيين .**

### **الفصل الثاني عشر الضمان الصحي ومكافأة نهاية الخدمة**

#### **المادة 64**

أ. يستحق كل من يعمل في الاتحاد عند انتهاء خدمته مكافأة بنسبة راتب شهر واحد عن كل سنة من سنوات خدمته على أن يؤخذ بعين الاعتبار في حساب المكافأة كسر السنة وأن يجر كسر الشهر إلى شهر كامل .

- ب. تحجب المكافأة فقط عن المسرحين لأسباب تأديبية وفقا لأحكام هذا النظام .
- ج. يرصد في موازنة الاتحاد في كل سنة مبلغ خاص باسم مكافأة نهاية الخدمة ويوضع في حساب خاص لدى أحد المصارف المعتمدة من قبل الأمين العام .

#### **المادة 65**

- أ. يؤمن الاتحاد الضمان الصحي لجميع العاملين فيه ومن يعيلونهم قانونا .
- ب. يرصد في الموازنة اعتماد خاص بهذا الشأن .
- ج. يحدد نظام الضمان الصحي بقرار من الأمين العام .

### المادة 66

- أ. تسرى أحكام نظام الضمان الصحي ولائحته التنفيذية على الخبراء وذوى العقود المؤقتة وأسرهم الذين تتعاقد معهم الأمانة العامة لمدة ستة أشهر على الأقل .
- ب. إذا كان التعاقد معهم لمدة لائق عن سنة ، تسرى عليهم بشأن التعويض بسبب الوفاة أو المرض أو الأضرار الناجمة أثناء العمل أو بسبب الأحكام المنصوص عليها في العقد ، وذلك طبقا للضوابط والشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية الصادرة عن الأمين العام .

### الفصل الرابع عشر

#### شئون الموظفين

### المادة 67

- أ. تشكل في الاتحاد بقرار من رئيس الاتحاد لجنة تسمى "لجنة شئون الموظفين" تكون مهمتها :
- 1) إبداء الرأي والمشورة في المسائل المتعلقة بشئون الموظفين وحسن سير العمل بما في ذلك التربيع وتظلمات الموظفين من تقارير الكفاءة والرواتب والتعويضات وإنهاء الخدمة .
- 2) إبداء الرأي للأمين العام فيما يحيله إليها من حالات تأديبية تتعلق بموظفي الفئات الثالثة والرابعة الخامسة واقتراح العقوبات التأديبية التي ترى فرضها على الموظف المخالف بعد إجراء التحقيقات اللازمة .

ب. تتألف اللجنة من :

• الأمين العام المساعد : رئيسا

• المدير الإداري : نائبا للرئيس

• أحد المدراء : عضوا

ج. تشكل اللجنة من الموظفين المبينة فئاتهم في الفقرة ب من هذه المادة بقرار من الأمين العام .

د. تكون مدة العضوية في اللجنة ثلاثة سنوات ، ويحدد أسلوب عمل اللجنة بتعليمات يصدرها الأمين العام .

ه. تتخذ اللجنة قراراتها بالأكثرية ويكون صوت الرئيس مرجحا .

و. تخضع قرارات اللجنة لمصادقة الأمين العام .

### الفصل الخامس عشر

#### أحكام مختلفة

المادة 68 يقصد بأسرة الموظف في تطبيق أحكام هذا النظام :

أ. الزوجة غير العاملة

ب. الأبناء الذين لم يتموا اثنتين وعشرين سنة من العمر ويجوز تمديد هذا العمر إلى ثمانى وعشرين

سنة في حال إثبات دراسة الآباء .

ج. الوالدان والبنات العازبات أو المطلقات أو الأرامل ان كان الموظف عائلاًهم الوحيد شرعاً .

**المادة 69** يصدر الأمين العام قراراً بتثبيت سعر تحويل عملات دولة المقر بالنسبة للدولار الأمريكي مباشرة بعد صدور أي قرار حكومي بتعديل السعر الرسمي للصرف ويبدأ العمل بالسعر الجديد فور إعلانه من قبل السلطات المالية في بلد المقر .

#### **المادة 70**

أ. لرئيس الاتحاد أن يفوض الأمين العام في كل أو بعض اختصاصاته المنصوص عليها في هذا النظام

ب. للأمين العام أن يفوض من يراه من موظفي الفئة الأولى في بعض اختصاصاته المنصوص عليها في هذا النظام .

**المادة 71** بالنسبة لجميع الحالات التي لم يرد النص عليها في هذا النظام . تطبق عليها القرارات الصادرة عن لجنة شؤون الموظفين بعد الاستئناس بمعالجة المنظمات العربية لمثل هذه الحالات ، وموافقة رئيس الاتحاد ، ويصادق عليها المجلس في أول دورة تعقد له .

**المادة 72** يعمل بهذا النظام اعتباراً من بداية السنة المالية التي تلي موافقة المجلس عليه وتلغى جميع الأحكام المخالفة له .

م��ق رقم 1  
ملأك العاملين في  
الاتحاد البرلماني العربي

مرفق رقم ( 1 )  
ملاك العاملين في الاتحاد البرلماني العربي

الوظيفة	العدد
الامين العام	1
الفئة الاولى	
الامين العام المساعد	2
الفئة الثانية	
المدير المالي	1
المدير الاداري	1
مدير العلاقات البرلمانية الدولية	1
مدير العلاقات العامة	1
الفئة الثالثة	
معاون المدير المالي	1
رئيس الديوان	1
مترجم	2
رئيس قسم السكرتارية	1
الفئة الرابعة	
سكرتير طابع (عربي ، اجنبي)	2
كاتب	2
الفئة الخامسة	
سائق	2
مراسل	1
اذن	1
فقط عشرون لاغير، المجموع العددي لملاك العاملين في الاتحاد	20

# مشروع النظام المالي المعدل

## للاتحاد البرلماني العربي

### الفصل الأول

#### تعريفات

**المادة 1** يحدد هذا النظام الأسس والقواعد التي تنظم الشؤون المالية والمحاسبية للاتحاد البرلماني العربي بما فيها إعداد الموازنة وتنفيذها واستثمار أموال الاتحاد البرلماني العربي وتنظيم حساباته ورقابة عليها .

**المادة 2** تكون للمسميات التالية في هذا النظام وفي القرارات والتعليمات التي يصدرها مجلس الاتحاد ورئيس الاتحاد والأمين العام للاتحاد تطبيقاً له ، الدلالات إزاء كل منها أدناه :

- |  |   |
|--|---|
| <p>الاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>الشعب البرلمانية الاعضاء في الاتحاد البرلماني العربي</p> <p>ميثاق الاتحاد البرلماني العربي</p> <p>النظام الداخلي للاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>مجلس الاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>مؤتمر الاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>رئيس الاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي</p> <p>الامانة العامة للاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>جميع من يعمل في الاتحاد البرلماني العربي حسب النصوص الواردة في النظام الأساسي للعاملين في الاتحاد البرلماني العربي.</p> <p>هي الوثيقة المعبرة عن الجانب المالي لتنفيذ خطة الاتحاد واهدافه لسنة مالية، وتتضمن الموارد الممولة للاتحاد والتخصيصات المعتمدة لمواجهة متطلبات تنفيذ خططه واهدافه.</p> <p>هي المدة المتممة للسنة المالية وتببدأ في 1 كانون الثاني - يناير من السنة المالية التي تلي السنة المالية المنتهية وتنتهي في نهاية شهر شباط - فبراير - وستستخدم لإجراء التسويات الحسابية للمعاملات الناشئة عن التصرفات المالية خلال السنة المالية واقفال</p> | <p><b>1. الاتحاد</b></p> <p><b>2. الشعب الاعضاء</b></p> <p><b>3. الميثاق</b></p> <p><b>4. النظام الداخلي</b></p> <p><b>5. مجلس</b></p> <p><b>6. المؤتمر</b></p> <p><b>7. رئيس الاتحاد</b></p> <p><b>8. الأمين العام</b></p> <p><b>9. الامانة العامة</b></p> <p><b>10. العاملون في الاتحاد</b></p> <p><b>11. الموازنة</b></p> <p><b>12. فترة الحسابات الختامية</b></p> |
|--|---|

**13. الحسابات الختامية**

حساباتها واعداد حساباتها الختامية ومركزها المالي .  
هي الكشف او الكشوف المالية التي تعرض نتيجة تنفيذ الموازنة، ويتضمن الجانب المدين منها ماتفاقه الاتحاد خلال السنة المالية خصما على التخصيصات المعتمدة فيه. كما يتضمن الجانب الدائن الموارد التي حققه الاتحاد البرلماني العربي من مصادر الإيراد الممولة لموازنته ، ويجرى اعدادها وفق الاسس المحاسبية والمعايير المعتمدة في هذا النظام

**14. كشف المركز المالي**

هو الكشف الذي يعرض الوضع المالي للاتحاد في ختام السنة المالية. ويتضمن جانب الموجودات - الاصول - من هذا الكشف ما يمتلكه الاتحاد وماله من حقوق تجاه الغير. كما يتضمن جانب المطاليب - الخصوم - ماعليه من حقوق والتزامات بما في ذلك الاحتياطي العام وفق المعايير المعتمدة في هذا النظام.

**15. المبالغ الملزمة بها**

وتمثل المبالغ التي التزم الاتحاد بدفعها ، سواء اتخذت هذه الالتزامات شكل عقود موقعة ، او مراسلات متبادلة ويمثل الجزء الذي لم يتحقق صرفه حتى نهاية السنة المالية من المبالغ الملزمة بها.

**16. رصيد المبالغ الملزمة بها**

نسبة اسهام كل شعبة برلمانية في نفقات الاتحاد البرلماني العربي لكل سنة مالية.

**17. مساهمات الشعب الاعضاء**

## الفصل الثاني إعداد الموازنة و التصديق عليها

**المادة 3**

أ. تعد الأمانة العامة للاتحاد مشروع موازنة الاتحاد السنوية على أساس البرامج والمشروعات وال النفقات المشتركة المتممة لها وذلك انطلاقا من أهداف الاتحاد وعلى أساس السياسات والخطط المقررة من قبل مجلس أو مؤتمر الاتحاد .

ب. يجري تحديد المستندات المطلوبة في الفقرة (أ) من هذه المادة بتعليمات يصدرها الأمين العام وفق توجيهات رئيس الاتحاد .

ج. يرسل الأمين العام إلى الشعب الأعضاء مشروع الموازنة مرفقا بجميع البيانات والإيضاحات قبل شهر من موعد اجتماع مجلس الاتحاد الذي يسبق سنة الموازنة.

د. يتولى مجلس الاتحاد في الدورة التي تسبق سنة الموازنة دراسة مشروع الموازنة تمهيدا للتصديق عليها . كما يتولى في الدورة نفسها دراسة التقديرات الأولية لمشروع موازنة السنة اللاحقة لسنة الموازنة .

**المادة 4** تصنف التخصيصات في الميزانية إلى المجموعات الثلاث الآتية :

**الأساسية :** وهي التي تخصص ابتداء عند التصديق على الميزانية .

**إضافية :** وهي المبالغ التي يتقرر إضافتها إلى التخصيصات الأساسية المعتمدة في الميزانية بقرار من مجلس الاتحاد.

**استثنائية :** وهي التي تفتح بقرار من مجلس الاتحاد أو رئيس الاتحاد لمواجهة نفقة طارئة لم يخصص لها أصلًا أي اعتماد في الميزانية مع الالتزام بالأسس المعتمدة في تسيير الميزانية ضمن هيكل التصنيف المحاسبي الملحق بهذا النظام .

**المادة 5** يصدر الأمين العام للاتحاد في ضوء السياسة العامة المقررة من مجلس الاتحاد والواجبة التحقيق ، توجيهها إلى المديرية المالية يتضمن المبادئ والأهداف والقواعد التي يجب مراعاتها في إعداد الميزانية .

#### المادة 6

أ. إذا لم يتمكن مجلس الاتحاد من التصديق على الميزانية قبل حلول السنة المالية و إلى أن تقر الميزانية يجري العمل بالتقديرات الأولية المصادق عليها وفقاً للفقرة د من المادة (3) . ويتم التمويل النقدي في هذه الحالة من الاحتياطي العام على أن يرد ما صرف إلى أصله بعد التصديق على الميزانية و تحويل مساهمات الشعب في الميزانية .

ب. يجوز استمرار الصرف لتنفيذ النفقات الرأسمالية الملزمه بها في السنة المالية السابقة بموجب عقود تتجاوز مدة تنفيذها حدود السنة المالية التي تم التعاقد فيها .

### الفصل الثالث

#### تصنيف الحسابات

#### المادة 7

أ. يتكون الهيكل العام لتصنيف حسابات الاتحاد من الحسابات العامة الآتية وحسب الرموز المثبتة تجاه كل منها :

الرمز	اسم الحساب	ملاحظات
1	مجموعة حسابات المصروفات(الاستخدامات)	مجموعة حسابات الميزانية
2	مجموعة حسابات الموارد(الإيرادات)	-----
3	مجموعة حسابات الموجودات(الأصول)	مجموعة المركز المالي
4	مجموعة حسابات المطالبات(الخصوم)	-----

ب. تصنف مجموعة حسابات المصروفات (الاستخدامات) في الموازنة (مجموعة رقم 1 ) إلى أربعة أبواب يحمل كل منها رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للمجموعة على النحو التالي :

العنوان	الباب	الرمز
نفقات الأفراد الغاملين	الباب الأول	11
النفقات الإدارية العامة - الجارية والرأسمالية -	الباب الثاني	12
نفقات الأنشطة والبرامج	الباب الثالث	13
التزامات عربية ودولية	الباب الرابع	14

ج. تحل حسابات كل (باب) إلى عدد من البنود يمثل كل منها وجه رئيسيا من أوجه الصرف في إطار المضمنون المحدد للباب ويحمل كل بند رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للباب .

د. يجوز تحليل حسابات كل بند إلى عدد من الحسابات الفرعية تسمى ( النوع ) يحمل لكل منها رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للبند .

ه. تصنف مجموعة حسابات الموارد (الإيرادات) في الموازنة (مجموعة رقم 2) إلى خمسة أبواب ، يحمل كل منها رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للمجموعة على النحو التالي :

العنوان	الباب	الرمز
مساهمات الشعب الأعضاء	الباب الأول	21
عوائد الاستثمار	الباب الثاني	22
الهبات والوصايا والتبرعات	الباب الثالث	23
الموارد الرأسمالية	الباب الرابع	24
موارد أخرى متفرقة	الباب الخامس	25

و. تحل حسابات كل باب إلى عدد من البنود يمثل كل منها مصدرا رئيسيا من مصادر الإيراد في إطار المضمنون المحدد للباب ، ويحمل كل بند رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للباب .

ز. يجوز تحليل حسابات كل بند إلى عدد من الحسابات الفرعية تسمى ( نوع ) يحمل كل منها رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للبند .

ح. تصنف حسابات كل من المجموعتين ( 3 و 4 ) ( الموجودات والمطاليب ) ، إلى أبواب وبنود وأنواع يحمل كل منها رمزا متفرعا عن الرمز المقرر للباب .

ط. المرفق رقم (1) يمثل الهيكل النموذجي لتصنيف حسابات الاتحاد بعناصرها الرئيسية - حسابات الموازنة وحسابات المركز المالي - وفق الأسس المبينة في الفقرات السابقة من هذه المادة .

ي. تتلزم الأمانة العامة للاتحاد في تنظيم حساباتها باستخدام الهيكل النموذجي لتصنيف الحسابات المشار إليه في الفقرة (ط) من هذه المادة .. ويعتبر هذا المرفق جزءا لا يتجزء من هذا النظام .

**المادة 8** يمكن تعديل الهيكل العام لتصنيف حسابات الاتحاد بموجب قرار من رئيس الاتحاد بناء على اقتراح من قبل الأمين العام ، على أن يعرض هذا الموضوع على مجلس الاتحاد في أول دورة تعقد ، للمصادقة عليه .

## الفصل الرابع

### الموارد والاحتياطي العام والبرامج المشتركة والصناديق الخاصة

#### أولا - الموارد

**المادة 9** تتألف موارد الاتحاد كما هو مبين في هيكل تصنيف الحسابات " مرفق رقم 1 " مما يلي:

- أ. مساهمات الدول الأعضاء
- ب. عوائد الاستثمار
- ج. الهبات والوصايا والتبرعات والمساعدات
- د. الموارد الرأسمالية
- هـ. موارد أخرى مختلفة

**المادة 10** يحدد مجلس الاتحاد في كل سنة نسبة مساهمة كل شعبة برلمانية في نفقات الاتحاد وإلا فإن النسب المعمول بها تبقى على حالها .

**المادة 11** إذا انضمت دولة إلى عضوية الاتحاد خلال سنة مالية جارية وجب على هذه الدولة دفع مساهمتها عن هذه السنة وفقاً للنسبة التي يحددها رئيس الاتحاد بناء على اقتراح من الأمين العام ويقيد المبلغ المدفوع في حساب مساهمات الدول الأعضاء . بحيث يضاف مبلغ مساهمة الشعبة المنضمة إلى الاعتماد الإجمالي للميزانية ويحدد أوجه صرفه بقرار من رئيس الاتحاد بناء على اقتراح من الأمين العام . على أن يعرض الموضوع على المجلس في أول دورة تعقد بعد انضمام هذه الدولة إلى عضوية الاتحاد للتصديق على هذا الإجراء .

**المادة 12** لا يجوز تخصيص مورد معين أو موارد معينة لمواجهة نفقة محددة إلا وفقاً لأحكام هذا النظام أو في الأحوال التي يصدر في شأنها قرار من المجلس أو رئيس الاتحاد ، وفي هذه الحالة يفتح حساب خاص لكل مورد وتخصص له اعتمادات في جداول نفقات الميزانية وتسرى بشأنها القواعد المالية المقررة في هذا النظام مالم يقرر المجلس خلاف ذلك .

**المادة 13** للأمين العام ، بعد موافقة رئيس الاتحاد ، أن يقبل من حيث المبدأ التبرعات العامة التي تقدم دون أن يحدد لها غرض معين ، وكذلك التبرعات المخصصة التي يحدد المتبرع بها الغرض

من تقديمها بشرط أن يكون الهدف من التبرع متفقاً مع أهداف الاتحاد وأوجه نشاطه وعليه أن يعرض الموضوع على المجلس في أول دورة تعقد بعد اتخاذ قراره بقبول التبرع للصادقة عليه .

#### **المادة 14**

أ. يخصص ضمن الموارد في الموازنة بند خاص لكل تبرع مخصص ويفتح بالمقابل حساب في جداول المصاروفات في الموازنة بحسب أوجه الإنفاق المقررة فيها ضمن هيكل تصنيف حسابات الاتحاد ويخصّص التصرف بها للأسس المعتمدة في تنفيذ الموازنة بموجب هذا النظام ، وللأمين العام زيادة التخصيصات المعتمدة في الموازنة السنوية بنسبة المبالغ المصرّفـة من المبلغ المتبرع به للغرض الذي تم من أجله التبرع ويدخل الرصيد في تكوين حساب النتيجة في ختام السنة المالية الأخيرة إذا لم يشترط المتبرع استرداده ، ولا يجوز المناقلة من التخصيصات التي تعتمد بموجب هذه المادة . أما التبرعات غير المخصصة فتُقيد ببند مستقل في حساب الاحتياطي العام .

ب. تسجيل التبرعات العينية في حسابها المختص ضمن مجموعة الموجودات الثابتة على أساس قيمتها الفعلية وفق قائمة التبرع أو قيمتها التقديرية عند التبرع ، يقابل ذلك قيد بما يساوي هذه القيمة في حساب المطلوبات ضمن المجموعة (44) في هيكل تصنيف حسابات الاتحاد " مرفق رقم 1 " .

#### **ثانياً - المال الاحتياطي العام**

##### **المادة 15 يتكون الاحتياطي العام من :**

1. الوفر الحاصل نتيجة زيادة الموارد على النفقات في الحساب الختامي السنوي.
2. الاعتمادات غير المعقودة في نهاية كل عام وفقاً للمادة 44 من هذا النظام.
3. عوائد استثمار الاحتياطي العام.
4. التبرعات غير المخصصة " إن وجدت " .

**المادة 16** لا يستخدم الاحتياطي العام إلا بموافقة مجلس الاتحاد أو رئيس الاتحاد ويجوز للأمين العام أن يستخدم الاحتياطي العام لتنطية العجز النقدي الناتج عن تأخير تسديد مساهمات الدول الأعضاء على أن يعاد المبلغ المستخدم إلى حساب الاحتياطي العام بعد تسديد المساهمات . ويعرض الأمين العام الأمر على مجلس الاتحاد في أول دورة تعقد لها لتقرير ما تراه بشأنه .

**المادة 17** للأمين العام ، بعد موافقة رئيس الاتحاد ، أن يستثمر بودائع مصرافية لآجال قصيرة أو متوسطة ومن خلال أحد المصارف أو المؤسسات المالية العربية المال الاحتياطي العام أو أي فائض نقدي . على أن يقدم إلى مجلس الاتحاد أو رئيس الاتحاد تقريراً في نهاية كل سنة على الأقل عن حالات استثمار الأموال ونتائجها الفعلية .

#### **ثالثاً - البرامج المشتركة**

##### **المادة 18**

أ. عند ارتباط الاتحاد بتنفيذ برنامج معين بتمويل خارجي بصورة كاملة أو جزئية . يفتح للبرنامج

حساب خاص وفق طبيعته ضمن المجموعة (13) من هيكل تصنيف الحسابات الملحق بهذا النظام ( مرفق رقم 1 ) وتخصص له المبالغ اللازمة بفترتين مستقلتين تمثل أحدهما الجزء الممول من الجهة الخارجية وتمثل الأخرى الجزء الممول من الاتحاد ( إن وجدت ) يقابلها حساب مماثل في جداول الإيرادات في موازنة الاتحاد يسجل فيه المبالغ المستلمة من الجهة الممولة للبرنامج . ويتم الصرف على البرنامج وفق الأسس المعتمدة في هذا النظام مع مراعاة أحكام المادة (42) من هذا النظام بالنسبة للالتزامات التي لم يجر تنفيذها خلال السنة المالية المختصة .

ب. إذا تضمن الاتفاق الخاص بتنفيذ البرنامج شروطاً وإجراءات معينة تتعلق بأسلوب التنفيذ والصرف والمعالجة المحاسبية بما في ذلك شروط استثمار الأموال النقدية الممولة من الجهة الخارجية بصورة مستقلة عن أموال الاتحاد ولصالح البرنامج فعندئذ تطبق الأحكام التي تضمنها الاتفاق المذكور .

#### رابعا - الصناديق المشتركة

##### **المادة 19**

أ. يجوز بقرار من المجلس إنشاء حسابات أو صناديق خاصة مهما كانت التسمية على أن يحدد قرار الإنشاء مصادر التمويل وأوجه الصرف .

ب. تطبق على هذه الصناديق أو الحسابات أحكام هذا النظام ، إذا لم يكن لها نظام خاص مقر من قبل مجلس الاتحاد . وتعرض حساباتها بصورة مستقلة مع مجموعة الحسابات الختامية السنوية وكشف المركز المالي للاتحاد .

## **الفصل الخامس**

### تنفيذ الموازنة

**المادة 20** بعد التصديق على الموازنة تبلغ الدول الأعضاء فوراً بتفاصيلها وبالبالغ الواجب على كل منها تأديتها .

**المادة 21** تدفع حصص الدول الأعضاء سنوياً خلال ثلاثة أشهر من تاريخ التبليغ أو في الشهر الأول من السنة التي تستحق عنها هذه المساهمة أيهما أسبق .

**المادة 22** يقدم الأمين العام إلى المجلس في كل دورة عادية وكلما دعت الحاجة تقريراً يبين فيه الوضع المالي للاتحاد وقيمة المساهمات المدفوعة من الدول الأعضاء والمتاخر على كل منها .

**المادة 23** لا يجوز للاتحاد الأقراض أو الاقتراض بأي شكل كان إلا بموافقة المجلس .

**المادة 24** تسجل الموارد المتحققة لسنة مالية في حسابات تلك السنة بغض النظر عن تاريخ قبضها .

**المادة 25**

أ. تسجل الموارد بموجب مستندات يوقعها الأمين العام ، والمدير المالي  
ب.يسجل في حساب مساهمات الدول الأعضاء المبالغ المستحقة على كل منها والتي لم تسدد حتى  
انتهاء السنة المالية المختصة وتقيد في حساب العهد تحت التحصيل .

**المادة 26 مراحل عقد النفقة أربع : العقد - التصفية - الصرف - الدفع .****1 - عقد النفقة****المادة 27**

أ. عقد النفقة هو القيام بعمل من شأنه أن يرتب التزاما ماليا على الأمانة العامة.  
ب.يعقد النفقة الأمين العام أو من يفوضه من الفئة الأولى .

**المادة 28**

أ. لاتعقد النفقة إلا إذا توفر لها اعتماد في الموازنة ، ولايجوز استعمال الاعتماد لغير الغاية التي  
أرصد من أجلها .  
ب.كل معاملة تتول إلى عقد نفقة يجب أن تقتربن قبل إبرامها بتوقيع المدير المالي .

**المادة 29 يقوم المدير المالي بالثبت من :**

أ. توفر اعتماد للنفقة وصحة تسيبيها  
ب.مطابقة المعاملة للنصوص ومختلف الأنظمة النافذة .

**المادة 30 تحدد بتعليمات من رئيس الاتحاد أو الأمين العام الإجراءات والمستندات والسجلات  
الخاصة بعدد النفقات ومراتبها .****2 - تصفية النفقة****المادة 31**

(1)تصفيه النفقة هي إثبات للدين وتحديد مقداره واستحقاقه وعدم سقوطه بحكم مرور الزمن أو أي  
سبب آخر .  
(2)تبني التصفية على المستندات المثبتة للدين ، وتحدد هذه المستندات بالنسبة إلى كل نوع من أنواع  
النفقات بقرار من رئيس الاتحاد أو الأمين العام .

**3 - صرف النفقة****المادة 32 صرف النفقة هو إصدار أمر يجيز دفع قيمتها.**

المادة 33 يوقع أمر الدفع من الأمين العام توقيعاً أولاً ، والمدير المالي توقيعاً ثانياً.

المادة 34 لا يجوز إصدار أمر الدفع إلا بعد التثبت من الأمور التالية :

أ. افتراض معاملة النفقة بتوقيعي المرجع المختص بالتعاقد والمدير المالي .

ب. صحة حسابات التصفية

ج. مطابقة معاملة التصفية للنصوص والأنظمة

د. الأداء الفعلي للخدمة موضوع الدفع .

#### 4 - دفع النفقة

المادة 35 لا تدفع المبالغ المسجلة على أوامر الدفع إلا بعد التثبت من سلامتها.

المادة 36 تؤدى قيمة أمر الدفع :

أ. بموجب شيكات أو تحويلات مصرافية تصدر بتوقيعي الأمين العام توقيعاً أولاً ومن المدير المالي توقيعاً ثانياً .

ب. نقداً على أن لا تفوق حداً يعينه الأمين العام ويوافق عليه رئيس الاتحاد في بداية كل سنة مالية .

المادة 37 السلفة هي المبالغ التي تدفع لتنفيذ عمل أو خدمة أو شراء سلع لها اعتماد في الموازنة عند تعذر الصرف المباشر بسبب عدم توافر مقومات التوثيق المستندي أو بناء على احكام وردت في هذا النظام .

تقسم السلفة إلى نوعين :

أ. السلفة الدائمة وهي التي تعطى لتسديد نفقات مستمرة .

ب. السلفة الطارئة وهي التي تعطى لتسديد نفقات لا تتكرر .

المادة 38 تعطى السلفة بقرار من الأمين العام

المادة 39 تحدد بتعليمات من الأمين العام كل الاجراءات الخاصة بالسلفة .

#### المادة 40

أ. تسجل المصروفات التي يتحقق صرفها في سنة مالية في حسابها المختص لسنة المالية التي تم تحقيق الصرف فيها بغض النظر عن تاريخ الدفع الفعلي .

ب. لا يجوز خصم المصروفات الملزمه بها والتي لم يتحقق صرفها خلال السنة المالية على حساب التخصيص المعتمد لها في موازنة تلك السنة مقابل تخصيص ما يقابلها في حساب الأمانات .

ج. للأمين العام أن يقرر تدوير المبالغ المتبقية من التخصيصات المعتمدة في موازنة السنة المنتهية للغرض الملزمه في حدود متطلبات تنفيذ الالتزام المذكور كالتخصيصات مضافة إلى موازنة السنة الجديدة

لحساب نفسه بعد التأكيد من عدم تخصيص مبالغ لها الغرض فيها . مقابل خصم مجموع ما يقرر تدويره من الاحتياطي العام لتجنب انعكاسه على زيادة مساهمات الدول الأعضاء في موازنة السنة الجديدة . وأن تعزز كشف الحسابات الختامية بقرير يعرض على المجلس عند التصديق على الحساب الختامي يوضح تفاصيل كل مبلغ جرى تدوير تخصيصاته وأسباب القرار المتخذ بذلك .

د. يسري على تنفيذ المبالغ الملزمة بها والتي يتم تدوير تخصيصاتها بموجب الفقرة (ج) من هذه المادة الأسس المعتمدة في تنفيذ الموازنة بموجب هذا النظام .

**المادة 41** لا يجوز تجاوز التخصيصات المعتمدة في الموازنة لأي من المصاروفات على مستوى البنود ، كما لا يجوز الدخول بالالتزام يؤدي إلى تجاوز التخصيص المعتمد في الموازنة بأي شكل من الأشكال مع مراعاة أحكام المادتين (42 و 43) من هذا النظام .

#### المادة 42

أ. بالنسبة للبرامج والمشروعات التي يتطلب تنفيذها أكثر من سنة مالية يجوز بتحويل من المجلس أو رئيس الاتحاد في حال الضرورة ، عند اعتماد الموازنة ، الدخول بالالتزامات لأكثر من سنة مالية وفق الأسس التي تضعها مع تأمين التخصيصات الازمة لكل سنة في الموازنة الخاصة بتلك السنة وفق الخطة المعتمدة للبرنامج أو المشروع وشروط الالتزام مع مراعاة أحكام المادة (41) من هذا النظام .

ب. يجوز بموافقة خاصة من المجلس ضمن قرار اعتماد الموازنة تحويل الأمين العام الدخول بعقود والالتزامات خلال السنة المالية لتنفيذ خلال سنة مالية لاحقة مع ملاحظة مايلي :

- 1) أن يحدد الحد الأعلى للمبلغ الذي يسمح للأمانة العامة للاتحاد التعاقد بحدوده .
- 2) أن يراعى في تمويل المصاروفات هيكل تصنيف حسابات الاتحاد .
- 3) إمكان دفع مبالغ على الحساب للجهة المتعاقد معها بحدود لا تتجاوز نسبة يحددها رئيس الاتحاد باقتراح من الأمين العام من مبلغ العقد . على أن تجري تسويتها في السنة المالية اللاحقة خصما على التخصيص الذي يجب أن يعتمد فيها لهذا الغرض مع الالتزام بالحصول على ضمان مصري بحدود المبلغ المدفوع .

#### المادة 43

أ. لا يجوز إجراء المناقلات بين التخصيصات المعتمدة لأبواب الموازنة إلا بقرار من رئيس الاتحاد

ب. مع مراعاة الشروط التي قد يقررها المجلس عند تصديق الموازنة السنوية يجوز للأمين العام حق إجراء المناقلات بين التخصيصات المعتمدة لبيان الباب الواحد بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى زيادة هذه التخصيصات إلى أكثر من عشرة في المائة (10%) من التخصيصات المعتمدة أصلاً للبند نفسه وإذا زادت عن هذه النسبة يجب الحصول على موافقة رئيس الاتحاد .

ج. يجب أن يتخذ قرار المناقلة قبل الدخول بالالتزام تأميناً لتنفيذ أحكام المادة (41) من النظام . كما يجب عرض التغييرات التي تحصل على التخصيصات المعتمدة بنتيجة المناقلات بموجب الفقرتين (أ) - (ب) من هذه المادة على المجلس عند عرض الحساب الختامي السنوي عليها لأغراض التصديق .

**المادة 44** تحول الاعتمادات التي لم تعقد حتى تاريخ 31/كانون الأول - ديسمبر - من السنة إلى حساب الاحتياطي العام ، غير أنه تسجل بموافقة الأمين العام بعد إعلام رئيس الاتحاد بذلك ، بحساب خاص للمصروفات الملزם بها للصرف منها حتى استكمال التنفيذ مالي :  
 أ. قيمة الاعتمادات المخصصة مقابل التبرعات .  
 ب. قيمة الاعتمادات التي تم التعاقد بشأنها والمتعلق بها حق الغير .

## الفصل السادس الحسابات

**المادة 45** تدون العمليات الحسابية في سجلات تخصص لهذا الغرض .  
**المادة 46** تعد المديرية المالية بيانات شهرية خلال فترة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من نهاية الشهر المختص وترفعها إلى الأمين العام على أن تشمل مالي :  
 أ. النفقات : 1. الاعتمادات المرصودة . 2. الاعتمادات المضافة . 3. الاعتمادات المعقودة . 4. الاعتمادات المستحقة وغير المستددة . 5. الاعتمادات المصروفة . 6. المتبقى من الاعتمادات .  
 ب. الموارد : 1. الموارد المقدرة . 2. الموارد المستحقة وغير المحصلة . 3. الموارد المحصلة .

### المادة 47

أ. تعد المديرية المالية للاتحاد ، الحسابات الختامية وكشف المركز المالي للاتحاد عن الدورة المالية للسنة المنتهية وتودع لدى المحاسب القانوني خلال شهر من انتهاء السنة المالية التي تعود لها هذه الحسابات وتحتوي على :  
 1) البيانات المنصوص عليها في المادة ( 46 ) من هذا النظام .  
 2) المركز المالي وفقاً للتصميم المعتمد في هيكل تصنيف الحسابات .  
 3) كشف تحليلي بمفردات الحسابات الشخصية المدينة والدائنة بما فيها السلف والأمانات حسب الأسماء وتاريخ نشوء الحسابات وتاريخ إيقالها .  
 4) كشف تحليلي بالاستثمارات وعوائدها ، حسب تفاصيل الودائع ومواعيد الاستثمار .  
 5) كشف إحصائي بالموجودات الثابتة والإهلاكات المتراكمة .  
 ب. يقدم الأمين العام الحساب الختامي والمركز المالي للاتحاد وتقرير المحاسب القانوني إلى المجلس في أول جلسة يعقدها لدراستها والتصديق عليها مشفوعاً بتقرير مالي يتضمن :  
 1) نتائج تنفيذ الموازنة .  
 2) كشف تفصيلي بوضعية ديون الاتحاد بذمة الغير .

- (3) كشف تفصيلي باستثمارات أموال الاتحاد .
- (4) تقرير يوضح رأي الأمانة العامة للاتحاد على اقتراحات وملحوظات تقرير المحاسب القانوني (إن وجدت) .
- (5) تحليل نسب التنفيذ مع مقارنتها مع نسب التنفيذ للسنوات السابقة .

**المادة 48** إذا أظهر الحساب الختامي فائضاً في ختام السنة المالية يحول هذا الفائض إلى الاحتياطي العام ويظهر بفقرة مستقلة في كشف المركز المالي .

## الفصل السابع الرقابة المالية

**المادة 49** يعين مجلس الاتحاد محاسباً قانونياً باقتراح من رئيس الاتحاد ويحدد المجلس أتعابه .

**المادة 50** يمارس المحاسب القانوني الاختصاصات التالية :

- أ. مراقبة الحسابات في ناحيتي الموارد والنفقات .
- ب. مراجعة الحسابات والسلف والمعاشات وتعويضات نهاية الخدمة والضمان الصحي .
- ج. مراجعة قيود المخازن وسجلاتها ومستندات التوريد والصرف والتحصيل .
- د. مراجعة الحسابات الختامية للتثبت من صحتها والتعرف على حقيقة المركز المالي ويبدي ملحوظاته واقتراحاته حولها .

**المادة 51** يراجع المحاسب القانوني الحسابات الختامية ويرفع تقريره إلى المجلس عن طريق الأمين العام وذلك خلال شهرين من تاريخ انتهاء السنة المالية التي تعود لها تلك الحسابات .

## الفصل الثامن أحكام عامة

**المادة 52** الأمين العام هو المسؤول عن أموال الاتحاد وفقاً لأحكام هذا النظام والأمر بالصرف فيها وله أن يفوض بعض صلاحياته بهذا الشأن إلى موظفي الفتنة الأولى على أن يحدد في قرار التفويض حدود الصلاحيات المنوحة لكل منهم كما ونوعاً . كما عليه أن يؤمن ما يلي :

- أ. اتخاذ التدابير اللازمة لحسن سير المديرية المالية وتطبيق النظام المالي والقرارات التي تصدر عن المجلس .
- ب. الاستخدام الاقتصادي لموارد الاتحاد .
- ج. التأمين على موجودات الاتحاد وأموالها ضد المخاطر المختلفة حسب ما يراه مناسباً .

**المادة 53** للمدير المالي في الاتحاد أن يمتنع عن تنفيذ أي طلب ينطوي على مخالفة لأحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بموجبه وفي حالة حصول خلاف في الرأي بين المسؤول المالي والأمر بالصرف يكون قرار الأمين العام الخطي نافذاً في حسمه.

**المادة 54**

أ. يعد الأمين العام التعليمات المالية والحسابية الازمة لتنظيم الأمور الآتية خلال ستة أشهر من تاريخ صدور هذا النظام .

1) القواعد المتعلقة بتنظيم المشتريات والأشغال والخدمات .

2) نماذج السجلات والاستمارات المحاسبة .

3) نماذج المستدات المالية والمخزنية .

4) أسس ونسب الاهلاك لكل نوع من أنواع الموجودات الثابتة لغرض احتساب القيمة الدفترية لها في إطار حسابات نظامية للاستفادة منها لأغراض تقييم الأداء واحتساب تكاليف الخدمات والأعمال التي ينفذها الاتحاد .

5) أسس التصرف بالموجودات الثابتة ( عقار أو منقول ) بيعاً أو إثلافاً والإجراءات الواجب العمل بها عند اتخاذ قرار شطب أي من هذا الموجودات .

ب. يعرض الأمين العام التعليمات المشار إليها في الفقرات (1,5) من الفقرة (أ) من هذه المادة على رئيس الاتحاد للحصول على موافقته بشأنها.

**المادة 55** يعتمد شرح هيكل تصنيف الحسابات ( الملحق رقم 1 ) بهذا النظام أساساً في تحديد التصرف بكل حساب من حساباتها .

**المادة 56** تحفظ السجلات والمستدات المالية الأخرى المستعملة أو التي أبطل أو ألغى استعمالها والتي تبين حقوق والتزامات الاتحاد تجاه الغير أو حقوق والتزامات الغير تجاه الاتحاد لمدة عشر سنوات ويجري إثلافالها بعد انقضاء المدة المذكورة من قبل لجنة يولفها الأمين العام من ثلاثة أعضاء يختارهم من موظفي الفئة الأولى والثانية في الاتحاد .

**المادة 57**

أ. لا يجوز شطب ديون الاتحاد بذمة الغير إلا بقرار من المجلس .

ب. يتم بيع الموجودات الثابتة بالمزاد العلني بعد تمهينها من قبل لجنة مختصة تشكل بقرار من الأمين العام مؤلفة من ثلاثة أعضاء يختارهم من موظفي الفئة الأولى والثانية في الاتحاد .

**المادة 58**

أ. يعتبر الدولار الأمريكي هو العملة التي يتقرر أن تسدد به الدول الأعضاء مساهمتها في موازنة الاتحاد وهي العملة التي يتعامل بها الاتحاد ويتم بموجبها وضع تقديرات الموازنة .

ب. للأمين العام تحديد المصادر العربية التي يتعامل معها الاتحاد والحد الأعلى المسموح الاحتفاظ به بعملات غير عملة الأساس المعتمدة بموجب الفقرة (أ) من هذه المادة . على أن يعرض قراره بهذا

الشأن على المجلس.

#### **المادة 59**

- أ. تثبت القيود المحاسبية في السجلات بعملة الأساس بموجب الفقرة (أ) من المادة (58) من هذا النظام ويجري تقويم التصرفات المالية بغير هذه العملة على أساس سعر الصرف السادس بتاريخ هذه التصرفات وبتاريخ إغلاق الحسابات عند إعداد الحساب الختامي بالنسبة للأرصدة النقدية منها في ختام السنة المالية.
- ب. تسجل فروقات الحساب الناشئة عن تقويم العملات من غير عملة الأساس وفق الأسس المعتمدة في المادة (58) من هذا النظام في حساباتها المختصة في هيكل تصنيف حسابات الاتحاد سواء كانت ربحاً أو خسارة.

**المادة 60** لا يجوز الجمع بين وظيفتي مصفي النفقات (المدير المالي) والأمر بالصرف (الأمين العام) في شخص واحد.

**المادة 61** يضع الأمين العام وفقاً لتوجيهات رئيس الاتحاد التعليمات الازمة لتنفيذ هذا النظام.

**المادة 62** يعمل بهذا النظام اعتباراً من بداية السنة المالية التي ثلي موافقة المجلس عليه وتلغى جميع الأحكام المخالفة له.

المرفق رقم ( ١ )

هيكل تصنیف حسابات  
الاتحاد البرلماني العربي

## المرفق رقم (1)

### هيكل تصنیف حسابات الاتحاد البرلماني العربي

**اولا**

يتكون هيكل تصنیف حسابات الاتحاد البرلماني العربي من الحسابات العامة الآتية:

البيان	اسم الحساب	الرمز
=	مجموعة حسابات المصرفوفات (الاستخدامات)	.1
مجموعة حسابات الموازنة	مجموعة حسابات الموارد (الإيرادات)	.2
مجموعة المركز المالي	مجموعة حسابات الموجودات (الأصول)	.3
=	مجموعة حسابات المطاليب (الخصوم)	.4

**ثانيا**

تحل حسابات المصرفوفات (الاستخدامات) الى ابواب "حسابات رئيسية" ويحل كل باب الى بنود "حسابات فرعية" ويحل كل بند الى انواع "حسابات تحليلية" حسب الحاجة وفق الكشف المبين أدناه:

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
				نوع 1	نوع 2	نوع 3
الباب الاول - نفقات الافراد العاملين	1	1				
نفقات الرواتب	1	1	1			
الامين العام	1	1	1	1		
<b>الفئة الاولى</b>	1	1	1	2		
الامين العام المساعد	1	1	1	2	1	
الامين العام المساعد	1	1	1	2	2	
<b>الفئة الثانية</b>	1	1	1	3		
المدير المالي	1	1	1	3	1	

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
				باب	بند	نوع 1
						نوع 2
						نوع 3
المدير الاداري	1	1	1	3	2	
مدير العلاقات البرلمانية	1	1	1	3	3	
مدير العلاقات العامة	1	1	1	3	4	
<b>الفئة الثالثة</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>4</b>		
معاون المدير المالي	1	1	1	4	1	
رئيس الديوان	1	1	1	4	2	
مترجم	1	1	1	4	3	
رئيس قسم السكرتارية	1	1	1	4	4	
<b>الفئة الرابعة</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>5</b>		
سكرتير ( طابع عربي - اجنبي )	1	1	1	5	1	
كاتب	1	1	1	5	2	
<b>الفئة الخامسة</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>6</b>		
سائق	1	1	1	6	1	
مراسل	1	1	1	6	2	
أذن	1	1	1	6	3	
بدل غلاء منطقة ( للموظفين )	1	1	2			
<b>المخصصات العائلية</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>3</b>			
تعويض الزوجة	1	1	3	1		
تعويض الاولاد	1	1	3	2		
<b>التعويضات</b>	<b>1</b>	<b>1</b>	<b>4</b>			
تعويض التدفئة	1	1	4	1		
تعويض طبيعة العمل	1	1	4	2		
تعويض التمثيل	1	1	4	2	1	
الامين العام	1	1	4	2	1	1
الامين العام المساعد	1	1	4	2	1	2
تعويض المسؤولية	1	1	4	2	2	

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
		باب	بند	نوع 1	نوع 2	نوع 3
المدير المالي	1	1	4	2	2	1
تعويض الصيانة	1	1	4	2	3	
تعويضات عن الاعمال الاضافية	1	1	4	3		
تعويضات للجان الدائمة والمؤقتة	1	1	4	4		
تعويضات اخرى	1	1	4	5		
اجور عمال مؤقتين	1	1	5			
الاكراميات والمكافآت	1	1	6			
الاكراميات	1	1	6	1		
المكافآت	1	1	6	2		
مكافأة نهاية الخدمة	1	1	7			
المزايا العينية والنقدية	1	1	8			
بدل نقل وسفر عند التعيين وانتهاء الخدمة والاجازة السنوية	1	1	8	1		
الامين العام	1	1	8	1	1	
موظفي الفئة الاولى من خارج بلد المقر	1	1	8	1	2	
موظفي الفئة الثانية من خارج بلد المقر	1	1	8	1	3	
بدل لباس	1	1	8	2		
صندوق الضمان الصحي			8	3		
الباب الثاني - النفقات الادارية العامة	1	2				
النفقات الجارية	1	2	1			
المستلزمات الخدمية	1	2	1	1		
النشر والاعلان	1	2	1	1	1	
اعلانات	1	2	1	1	1	1
مصروفات اعلام ودعائية	1	2	1	1	1	2
نفقات طباعة	1	2	1	1	2	

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
		باب	بند	نوع 1	نوع 2	نوع 3
نفقات البريد والبرق والهاتف	1	2	1	1	3	
مصاريفات بريدية	1	2	1	1	3	1
تليكس	1	2	1	1	3	2
هاتف	1	2	1	1	3	3
فاكس	1	2	1	1	3	4
برقيات	1	2	1	1	3	5
انترنت	1	2	1	1	3	6
نفقات المجلات والجرائد	1	2	1	1	4	
إيجارات	1	2	1	1	5	
إيجار المباني	1	2	1	1	5	1
إيجار اجهزة ومعدات	1	2	1	1	5	2
إيجار وسائل نقل	1	2	1	1	5	3
أقساط التامين	1	2	1	1	6	
اجور	1	2	1	1	7	
اجور مفتش الحسابات	1	2	1	1	7	1
اجور المحامين	1	2	1	1	7	2
اجور المترجمين	1	2	1	1	7	3
اجور تنظيف	1	2	1	1	7	4
نفقات الضيافة والوفود وال العلاقات العامة	1	2	1	1	8	
مكافآت إلى غير العاملين في الاتحاد	1	2	1	1	9	
عمولات مصرافية	1	2	1	1	10	
فروقات تحويل العملات	1	2	1	1	11	
انتقالات داخلية	1	2	1	1	12	
مصاريفات منوعة	1	2	1	1	13	
المستلزمات السلعية	1	2	1	2		
قرطاسية ومطبوعات	1	2	1	2	1	

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
		باب	بند	نوع 1	نوع 2	نوع 3
نفقات المياه والكهرباء	1	2	1	2	2	
نفقات الوقود	1	2	1	2	3	
بنزين	1	2	1	2	3	1
مازوت	1	2	1	2	3	2
مواد ولوزام	1	2	1	2	4	
مصاروفات منوعة	1	2	1	2	5	
مستلزمات الصيانة	1	2	1	3		
صيانة البناء - مواد وعمل	1	2	1	3	1	
صيانة مقر الاتحاد - مواد وعمل	1	2	1	3	2	
صيانة الاثاث - مواد وعمل	1	2	1	3	3	
صيانة وسائل النقل - مواد وعمل	1	2	1	3	4	
صيانة التأسيسات المائية والكهربائية	1	2	1	3	5	
مصاروفات منوعة	1	2	1	3	6	
النفقات الرأسمالية	1	2	2			
أراضي	1	2	2	1		
مباني وإنشاءات	1	2	2	2		
أثاث	1	2	2	3		
وسائل نقل	1	2	2	4		
الات وأجهزة ومعدات	1	2	2	5		
كتب	1	2	2	6		
نفقات منوعة	1	2	2	7		
الباب الثالث - نفقات الأشطة والبرامج	1	3				
نفقات الحوار البرلماني	1	3	1			
الحوار العربي - الأوروبي	1	3	1	1		
المشاركة في نفقات عقد المؤتمر السنوي	1	3	1	1	1	

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
				باب	بند	نوع 1
						نوع 2
						نوع 3
اجور وسائط النقل	1	3	1	1	2	
تعويضات المهمات للموفدين	1	3	1	1	3	
نفقات اخرى	1	3	1	1	4	
<b>الحوار العربي - الافريقي</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>2</b>		
المساهمة في نفقات عقد المؤتمر السنوي	1	3	1	2	1	
اجور وسائط النقل	1	3	1	2	2	
تعويضات المهمات للموفدين	1	3	1	2	3	
نفقات اخرى	1	3	1	2	4	
<b>الحوار مع المجموعات البرلمانية الاجنبية ( اسيا - امريكا اللاتينية - اووبا الشرقية - روسيا - ... )</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>3</b>		
اجور وسائط النقل	1	3	1	3	1	
تعويضات المهمات للموفدين	1	3	1	3	2	
نفقات اخرى	1	3	1	3	3	
<b>نفقات حوارية اخرى</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>4</b>		
اجور وسائط النقل	1	3	1	4	1	
تعويضات المهمات للموفدين	1	3	1	4	2	
نفقات اخرى	1	3	1	4	3	
<b>نفقات الاشطة البرلمانية</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>			
<b>مجالس الاتحاد البرلماني العربي</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>1</b>		
اجور وسائط النقل	1	3	2	1	1	
تعويضات المهمات للموفدين	1	3	2	1	2	
نفقات اخرى	1	3	2	1	3	
<b>مؤتمرات الاتحاد البرلماني العربي</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>2</b>		
اجور وسائط النقل	1	3	2	2	1	

اسم الحساب	الرمز					
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي		
		باب	بند	نوع 1	نوع 2	نوع 3
تعويضات المهام للموفدين	1	3	2	2	2	
نفقات اخرى	1	3	2	2	3	
<b>الندوات والمعتمدات</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>3</b>		
اجور وسائل النقل	1	3	2	3	1	
تعويضات المهام للموفدين	1	3	2	3	2	
نفقات اخرى	1	3	2	3	3	
<b>مؤتمرات الاتحاد البرلماني الدولي</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>4</b>		
اجور وسائل النقل	1	3	2	4	1	
تعويضات المهام للموفدين	1	3	2	4	2	
نفقات اخرى	1	3	2	4	3	
<b>المؤتمرات البرلمانية الاخرى</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>5</b>		
اجور وسائل النقل	1	3	2	5	1	
تعويضات المهام للموفدين	1	3	2	5	2	
نفقات اخرى	1	3	2	5	3	
<b>أنشطة برلمانية متنوعة</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>6</b>		
<b>عربية</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>6</b>	<b>1</b>	
اجور وسائل النقل	1	3	2	6	1	1
تعويضات المهام للموفدين	1	3	2	6	1	2
نفقات اخرى	1	3	2	6	1	3
<b>دولية</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>6</b>	<b>2</b>	
اجور وسائل النقل	1	3	2	6	2	1
تعويضات المهام للموفدين	1	3	2	6	2	2
نفقات اخرى	1	3	2	6	2	3
<b>نفقات الاشطة غير البرلمانية</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>3</b>			
<b>اجتماعات جامعة الدول العربية</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>3</b>	<b>1</b>		
اجور وسائل النقل	1	3	3	1	1	
تعويضات المهام للموفدين	1	3	3	1	2	

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
		باب	بند	نوع 1	نوع 2
نفقات اخرى	1	3	3	1	3
اجتماعات المنظمات العربية والاجنبية غير البرلمانية	1	3	3	2	
اجور وسائل النقل	1	3	3	2	1
تعويضات المهام للوفدين	1	3	3	2	2
نفقات اخرى	1	3	3	2	3
نفقات متعلقة بأشطة الرئاسة	1	3	3	3	
أنشطة متعددة	1	3	3	4	
نفقات النشرات البرلمانية	1	3	4		
مجلة الحوار البرلماني	1	3	4	1	
مجلة البرلمان العربي	1	3	4	2	
النشرات البرلمانية	1	3	4	3	
نفقات اخرى	1	3	4	4	
الباب الرابع - التزامات عربية ودولية	1	4			
المشاركة في المنظمات العربية	1	4	1		
المشاركة في المنظمات الدولية	1	4	2		

**ملاحظة رقم 1**

يمكن اضافة بند اخرى الى ابواب حسب الحاجة مع الالتزام بطبيعة النفقة وفق مضمون الباب.

**ملاحظة رقم 2**

يمكن تحليل أي من البنود (الحسابات الفرعية) الى حسابات تحليلية (أنواع) حسب متطلبات التحليل المطلوب للنفقات.

ثالثاً

يحل حساب الموارد (الإيرادات) الى ابواب حسابات رئيسية ويحل كل منها الى بند "حسابات فرعية" ويحل كل بند الى انواع "حسابات تحليلية" وحسب الحاجة وفق الكشف المبين ادناه.

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
		باب	بند	نوع	
الباب الاول - مساهمات الشعب الاعضاء	2	1			
الاردن	2	1	1		
الامارات العربية المتحدة	2	1	2		
البحرين	2	1	3		
تونس	2	1	4		
الجزائر	2	1	5		
جيبوتي	2	1	6		
السودان	2	1	7		
السعوية	2	1	8		
سوريا	2	1	9		
الصومال	2	1	10		
العراق	2	1	11		
عمان	2	1	12		
فلسطين	2	1	13		
قطر	2	1	14		
جزر القمر	2	1	15		
الكويت	2	1	16		
لبنان	2	1	17		
الجماهيرية العربية الليبية	2	1	18		
مصر	2	1	19		
المغرب	2	1	20		
موريتانيا	2	1	21		
اليمن	2	1	22		
الباب الثاني - عوائد الاستثمار	2	2			
الباب الثالث - الهبات والوصايا والتبرعات	2	3			
الباب الرابع - الموارد الرأسمالية	2	4			
حاصل بيع السيارات	2	4	1		
حاصل بيع الاثاث	2	4	2		

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
		باب	بند	نوع	
حاصل بيع الاجهزة والمعدات	2	4	3		
حاصل بيع المباني والعقارات	2	4	4		
حاصل بيع الاراضي	2	4	5		
حاصل مبيعات متفرقة	2	4	6		
<b>الباب الخامس - موارد مختلفة</b>	<b>2</b>	<b>5</b>			
فروقات تحويل عملات	2	5	1		
عمولات	2	5	2		
ايرادات مخففة للنفقات	2	5	3		
موارد اخرى مختلفة	2	5	4		
فوائد دائنة	2	5	4	1	
حسميات اشتراك صندوق صحي	2	5	4	2	
حسميات اجازة صحية	2	5	4	3	

**ملاحظة رقم 1**

يمكن اضافة بند اخرى الى الابواب حسب الحاجة مع الالتزام بطبيعة الايراد وفق مضمون الباب.

**ملاحظة رقم 2**

يمكن تحليل أي من البنود ( الحسابات الفرعية ) الى حسابات تحليلية ( انواع ) حسب متطلبات التحليل المطلوب للإيرادات .

رابعا

تحل مجموعة حسابات الموجودات والمطالib الى الحسابات الرئيسية والنوعية والتحليلية الآتية:

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
		باب	بند	نوع	
الموجودات ( الاصول)	3				
الموجودات النقدية	3	1			
الموجود النقدي في الصندوق	3	1	1		
صندوق عملة موازنة الاتحاد ( دولار امريكي )	3	1	1	1	

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
	باب	بند	نوع		
صندوق عملة بلد مقر الاتحاد ( ليرة سورية )	3	1	1	2	
<b>الحسابات الجارية تحت الطلب</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>2</b>		
حسابات المصارف بعملة موازنة الاتحاد ( دولار امريكي )	3	1	2	1	
مصرف سوريا المركزي بالدولار	3	1	2	1	1
البنك العربي جاري بالدولار	3	1	2	1	2
البنك العربي مربوط بالدولار	3	1	2	1	3
حسابات المصارف بعملة بلد مقر الاتحاد ( ليرة سورية )	3	1	2	2	
<b>المصرف التجاري السوري فرع 7</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>2</b>	<b>2</b>	<b>1</b>
<b>الحسابات المصرفية المخصصة</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>3</b>		
<b>لصندوق التعاون الصحي</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	
المصرف التجاري السوري بالعملة السورية	3	1	3	1	1
<b>لمؤونة مكافأة نهاية الخدمة</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	
المصرف التجاري السوري بالعملة السورية	3	1	3	2	1
البنك العربي جاري بالدولار الامريكي	3	1	3	2	2
البنك العربي مربوط بالدولار الامريكي	3	1	3	2	3
<b>حسابات مصرفية تحت التسوية</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>4</b>		
<b>مصرف سوريا المركزي بالعملة السورية</b>	<b>3</b>	<b>1</b>	<b>4</b>	<b>1</b>	
<b>العهد تحت التحصيل</b>	<b>3</b>	<b>2</b>			
المساهمات غير المسددة عن العام الحالي	3	2	1		
ديون السنوات السابقة للعام الحالي	3	2	2		
<b>الحسابات الشخصية المدينية</b>	<b>3</b>	<b>3</b>			
المدينون	3	3	1		
<b>سلف لتنفيذ الموازنة</b>	<b>3</b>	<b>3</b>	<b>2</b>		
سلف المشتريات	3	3	2	1	
سلف تفويض الاعمال	3	3	2	2	
<b>سلف صندوق التنمية</b>	<b>3</b>	<b>3</b>	<b>2</b>	<b>3</b>	

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
	باب	بند	نوع		
سلف على حساب الایفاد	3	3	2	4	
سلف على حساب مصاريف السفر عند التعيين او الاجازة او انتهاء الخدمة	3	3	2	5	
اعتمادات مستديمة	3	3	2	6	
مسحوبات مستدية	3	3	2	7	
سلف المقاولين	3	3	2	8	
<b>الموجودات الثابتة</b>	<b>3</b>	<b>4</b>			
اراضي	3	4	1		
مباني	3	4	2		
اثاث	3	4	3		
وسائل نقل	3	4	4		
الات وادوات ومعدات	3	4	5		
حسابات مدينة اخرى	3	5			
مصروفات مدفوعة مقدما	3	5	1		
ايرادات مستحقة وغير مدفوعة	3	5	2		
<b>المطاليب (الخصوم)</b>	<b>4</b>				
الاحتياطي العام	4	1			
المدور من السنوات السابقة	4	1	1		
وفر الدورة الحالية	4	1	2		
<b>مطاليب متداولة</b>	<b>4</b>	<b>2</b>			
حسابات المصادر (سحب على المكشوف)	4	2	1		
<b>الحسابات الشخصية الدائنة</b>	<b>4</b>	<b>3</b>			
الدائنين	4	3	1		
ودائع للغير	4	3	2		
تأمينات تمهيدات	4	3	3		
تأمينات منوعة	4	3	4		
<b>اهلاك الموجودات الثابتة</b>	<b>4</b>	<b>4</b>			
<b>المؤونات</b>	<b>4</b>	<b>5</b>			

اسم الحساب	الرمز				
	عام	رئيسي	فرعي	تحليلي	
	باب	بند	نوع		
صندوق التعاون الصحي	4	5	1		
مكافأة نهاية الخدمة	4	5	2		
بالعملة السورية	4	5	2	1	
بالدولار الامريكي	4	5	2	2	
حسابات دائنة أخرى	4	6			
مصاريفات مستحقة وغير مدفوعة	4	6	1		
ايرادات مقبوضة مقدما	4	6	2		
حصص الاعضاء المدفوعة مقدما	4	6	3		
امانات تحت التسوية	4	7			
تأثيث مقر الاتحاد بالعملة السورية	4	7	1		

□ □ □

البند 7 من جدول الأعمال

**أنشطة الحوار مع المنظمات المختلفة :**

**• المؤتمر السنوي للحوار البرلماني-العربي-الأوروبي**

**(روما ، أكتوبر - تشرين أول / 1999 )**

**• الحوار البرلماني العربي-الإفريقي**

**الأولى سياسية** - حول عملية السلام في الشرق الأوسط والتعاون العربي-الأوروبي دفع هذه العملية نحو الأمام .

**والثانية اقتصادية** - تتناول التعاون الاقتصادي والشراكة بين العالم العربي والاتحاد الأوروبي.

**والثالثة ثقافية** - تتعلق بتطوير العلاقات والمبادلات الثقافية بين البلدان العربية والأوروبية.

(سيجري قريباً تحديد عناوين البنود التي سترج في جدول الأعمال).

**حول الوضع المالي في الرابطة:**

تمر الرابطة البرلمانية للتعاون العربي- الأوروبي - وهي القناة الأساسية للحوار البرلماني مع أوروبا الغربية . بوضع مالي عسير يهدد بتوقفها عن العمل. فمنذ عام 1996 اعتمدت الرابطة في تمويلها على الاتحاد الأوروبي الذي يقدم لها مساعدة سنوية مقدارها 250 ألف دولار. إلا أن دفع هذه المساعدة عملياً مشروط بأن تؤمن الرابطة من مصادر عربية دخلاً سنوياً منتظماً يعادل 12.5% من المساعدة التي يقدمها الاتحاد الأوروبي أي ما يعادل 37500 دولاراً.

وفي كانون الثاني 1999 وجه أمين عام الرابطة السيد جان ميشيل دومونت رسالة إلى

**1) المؤتمر السنوي للحوار  
البرلماني العربي-الأوروبي:**

صادف هذا العام حلول الذكرى الخامسة والعشرين للحوار البرلماني العربي-الأوروبي الذي نظم بصورة مشتركة من قبل كل من الاتحاد البرلماني العربي ، الذي تأسس في حزيران-يونيو 1974 ، والرابطة البرلمانية للتعاون العربي-الأوروبي ، التي تأسست في آذار-مارس/1974 أيضاً . وقد عقد المؤتمر الأول لهذا الحوار بدمشق في أيلول-سبتمبر عام 1974 . واستمر الحوار طيلة ربع قرن يعقد مؤتمراته سنوياً (مع انقطاعات قليلة) مرة في إحدى العواصم العربية ومرة في إحدى العواصم الأوروبية.

وقد تم الاتفاق بين الأمانتين العامتين للاحتجاد البرلماني العربي والرابطة البرلمانية للتعاون العربي-الأوروبي على عقد المؤتمر السنوي لهذا العام (1999) في العاصمة الإيطالية - روما - بالتعاون والتسيير مع الشعبة الإيطالية للرابطة ( عقد الاجتماع الأخير للحوار بدمشق في تموز-يوليو/1998 ). وسيتضمن جدول أعمال المؤتمر تقريراً مشتركاً للأمانتين العامتين لكل من الاتحاد والرابطة حول تقييم تجربة الحوار خلال ربع القرن الماضي . كما سيناقش المؤتمر ثلاثة قضايا أخرى :

هذا الحوار من خلال أنشطة مشتركة. وفي رأس استحقاقات هذا الحوار خلال هذا العام :

### **1- عقد اجتماع لجنة المتابعة**

فمن المعروف أنه وفقاً للنظام الأساسي للمؤتمر البرلماني الإفريقي-العربي تقوم لجنة المتابعة بمتابعة تنفيذ مقرارات كل مؤتمر للحوار. وقد شكل مؤتمر بينين لجنة متابعة تضم من الجانب العربي ممثلين لكل من:الجزائر، الأردن ، المغرب، فلسطين ، سوريا ، تونس. وتضم من الجانب الإفريقي ممثلين لكل من : بوركينافاسو، الغابون ، غانا، مالي، النيجر، السنغال ، ومن المفترض أن تعقد هذه اللجنة اجتماعاً في إحدى العواصم العربية للتداول في نقطتين أساسيتين:

- سير تنفيذ مقررات مؤتمر كوتونو.
- التحضير للمؤتمر التاسع للحوار.

وتزوج الأمانة العامة للاتحاد أن تقوم الشعب الشقيقة، لا سيما الأعضاء منها في لجنة المتابعة، بدراسة إمكانية عقد اجتماع لجنة المتابعة لديها خلال النصف الثاني من هذا العام .

### **2- انعقاد المؤتمر التاسع**

- انطلاقاً من نظام الدورية المتباينة لمؤتمرات الحوار البرلماني العربي - الإفريقي من المفترض أن ينعقد المؤتمر التاسع لهذا الحوار في أحد البلدان العربية عام 2000 (عقد المؤتمر الثامن في جمهورية بينين عام 1998). وتأمل الأمانة العامة للاتحاد أن تتقدم إحدى الشعوب العربية أثناء انعقاد هذه الدورة لمجلس الاتحاد أو في فترة قريبة لاحقة بمبادرة لاحتضان هذا المؤتمر في بلادها.

**والأمر معروض على المجلس.**

السيد رئيس مجلس الاتحاد يشرح فيها الظروف المالية الدقيقة التي تمر بها الرابطة ويطلب من الاتحاد تقديم المعونة اللازمة . ومن المعروف أنه قد سبق للاتحاد أن قدم للرابطة معونات مالية في حال انعقاد مؤتمرات الحوار البرلماني العربي- الأوروبي في إحدى العواصم الأوروبية (أي مرة كل عامين) .

ولما كان تخصيص مبلغ سنوي لمساعدة الرابطة سيدخل ضمن ميزانية الاتحاد ويتطلب موافقة مجلس الاتحاد، فإن الأمانة العامة للاتحاد ترجو دراسة هذه المسألة واتخاذ القرار المناسب حولها.

**والأمر معروض على المجلس.**

### **2) الحوار البرلماني العربي-الإفريقي**

يستمد الحوار البرلماني العربي-الإفريقي ضرورته وأهميته أساساً من طبيعة العلاقات الوطيدة التي تربط بين البلدان العربية والإفريقية والمستندة إلى حقائق الجغرافيا والتاريخ والنضال المشترك ضد الاستعمار والتمييز العنصري، والتفاعل الثقافي والحضاري بين الشعوب العربية والإفريقية، وكذلك من التحديات المشتركة التي تواجهها هذه الشعوب في ظل المتغيرات الدولية الجديدة والتطورات والأمال المشتركة التي تجمع فيما بينها.

ولقد بدأت مسيرة الحوار البرلماني العربي- الإفريقي عام 1984 وعقدت في إطارها ثنائية مؤتمرات كان آخرها المؤتمر البرلماني العربي-الإفريقي الثامن الذي عقد في كوتونو، عاصمة جمهورية بينين، في آذار -مارس من العام الماضي 1998.

وانطلاقاً من أهمية هذا الحوار بالنسبة لتعزيز العلاقات العربية-الإفريقية عموماً ، فإن الأمانة العامة للاتحاد تنسق مع الأمانة العامة لاتحاد البرلمانيات الإفريقية لتجسيد استحقاقات

البند 8 من جدول الأعمال

**خطة عمل الاتحاد لعام 1999**

تسجيل الأرض باسم الاتحاد ، ووضع خطة للتنفيذ.

ب - إجراء اتصالات مع الشعب الأعضاء لاستكمال تسييد مساهماتها المالية في بناء المقر .

ج - التنسيق مع رئاسة الاتحاد لبدء حملة التبرعات والمساهمات غير البرلمانية في بناء المقر الدائم للاتحاد .

**(3) الندوات البرلمانية :**

متابعة الاتصالات مع الشعب الأعضاء لتحديد مكان وموعد عقد الندوة البرلمانية " السادسة حول موضوع : "البرلمان العربي الموحد "

**(4) توحيد التشريعات العربية**

متابعة تنفيذ قرار المؤتمر الثامن للاتحاد ( نواكشوط ، حزيران - يونيو 1998 ) المتعلق باجتماعات لجان التشريع واللجان القانونية في البرلمانات ومجالس الشورى العربية الأعضاء في الاتحاد ، ومن ثم دعوة اللجنة القانونية في الاتحاد لدراسة ما توصلت إليه تلك اللجان بخصوص تحديد القوانين التي يمكن البدء بتوسيدها .

**(5) النشاط الإعلامي**

أ - متابعة إصدار مجلة الاتحاد الدورية " البرلمان العربي " و العمل على تحسينها من حيث الشكل والمحتوى و حتى البرلمانيين العرب على الكتابة فيها ، وتزويدها بالم مواد والأخبار .  
ب - إعداد نشرة موجزة حديثة للتعریف بالاتحاد البرلماني العربي وأهدافه وأنشطته

تضمن هذه المذكرة عرضاً لمختلف الأنشطة التي سيقوم بها الاتحاد البرلماني العربي في مختلف الميادين خلال عام 1999 . وقد انطلقت الأمانة العامة للاتحاد في وضعها لهذا المشروع من المعطيات والأولويات التالية :

1. قرارات المؤتمر الثامن للاتحاد (نواكشوط ، حزيران - يونيو 1998 ) ، ودورات مجلس الاتحاد الحادية والثلاثين ( صنعاء ، آذار - مارس 1998 ) والثانية والثلاثين ( نواكشوط ، حزيران - يونيو 1998 ) والثالثة والثلاثين الطارئة ( عمان ، كانون الأول - ديسمبر 1998 ) و توجيهات رئاسة الاتحاد ونتائج الأنشطة التي جرت خلال عام 1998 .

2. ضمان استمرار الأنشطة السابقة والوفاء بالالتزامات المترتبة على الاتحاد في مختلف الميادين ، وفي علاقاته مع المنظمات الأخرى .

3. عدم ترتيب أعباء مالية إضافية كبيرة على الشعب الأعضاء في موازنة الاتحاد لعام 1999 .

**أولاً - أنشطة الاتحاد على الصعيد الداخلي:**

**(1) العضوية:**

متابعة الاتصالات مع مجلسي الشورى في كل من المملكة العربية السعودية وعمان وحثهما على الانضمام إلى عضوية الاتحاد ، و متابعة تزويدهما بالوثائق والتقارير الصادرة عن الاتحاد .

**(2) بناء المقر للاتحاد بدمشق :**

أ - متابعة عملية بناء المقر الدائم للاتحاد البرلماني العربي بدمشق ، بالتعاون مع الشعبة البرلمانية السورية الشقيقة وانتهاء من عملية

د - تعزيز العلاقة مع جامعة الدول العربية والسعى إلى تنفيذ بنود اتفاق التعاون الموقع بين الجامعة والاتحاد في تشرين الثاني - نوفمبر 1996 في المجالات التي حددتها الاتفاق.

ه - متابعة الاتصالات وعلاقات التعاون والتنسيق مع الاتحادات والمنظمات العربية التي تلتقي أهدافها ومجالات عملها مع أهداف الاتحاد ومجالات عمله.

و - التعاون مع جمعية الأمانة العامين للبرلمانات العربية وتقديم المساعدة لها ودعم أنشطتها.

### ثالثاً - أنشطة الاتحاد على الصعيد

#### الدولي والإقليمي

##### 1) الاتحاد البرلماني الدولي

أ - المشاركة في أعمال مؤتمرى الاتحاد البرلماني الدولي : الواحد بعد المائة (بروكسل / بلجيكا ، نيسان - أبريل 1999 ) والثاني بعد المائة (برلين / ألمانيا ، تشرين الأول - أكتوبر 1999 ) . والعمل على تنسيق مواقف الوفود العربية المشاركة إزاء القضايا المطروحة في المؤتمرين .

ب - المشاركة في الاجتماع التحضيري الثالث للمؤتمر الدولي الثالث للأمن والتعاون في حوض البحر الأبيض المتوسط الذي سيعقد في سلوفينيا في آذار - مارس 1999 .

##### 2) الحوار البرلماني العربي - الإفريقي :

أ - التعاون مع الأمانة العامة لاتحاد البرلمانيات الإفريقية ، خاصة فيما يتعلق بـ: • الاتفاق على عقد اجتماع لجنة المتابعة في إحدى العواصم العربية

• التنسيق في المؤتمرات البرلمانية الدولية • إنجاز دليل البرلمانيات العربية والإفريقية لتوزيعه أثناء المؤتمر البرلماني العربي - الإفريقي التاسع .

ب - متابعة الاتصالات مع الشعب البرلمانية العربية لتحديد مكان انعقاد المؤتمر البرلماني

باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية .

ج - دراسة إمكانية إعادة إصدار مجلة "الحوار البرلماني " وتكريسها للموضوعات والأخبار الخاصة بعلاقات الحوار مع مختلف البرلمانات والمنظمات الإقليمية ، والتعاون في ذلك مع المنظمات التي يتعامل معها الاتحاد في عملية الحوار : اتحاد البرلمانيات الإفريقية ، الرابطة البرلمانية للتعاون العربي - الأوروبي ... الخ .

د - التعاون مع اتحاد البرلمانيات الإفريقية لإصدار دليل البرلمانيات الإفريقية والعربية .

ه - العمل على إصدار كتاب " دساتير البلدان العربية " بالتنسيق مع الشعب الأعضاء .

#### 5) الوضع المالي :

أ - حث الشعب الأعضاء على تسديد مساهماتها المالية في ميزانية عام 1999 في أوقات مبكرة والاتفاق مع الشعب المدينة على طريقة تسديد متأخراتها عن السنوات السابقة .

ب - متابعة سياسة ترشيد الإنفاق دون المساس بالالتزامات والمهام الأساسية المترتبة على الاتحاد .

#### ثانياً - أنشطة الاتحاد على الصعيد العربي

##### 1) تعزيز التضامن العربي :

أ - العمل على تعزيز التضامن العربي وتنمية الأجزاء العربية ، ووضع برنامج ملموس لتنفيذ مقررات المؤتمر الثامن للاتحاد والدورة الرابعة والثلاثين لمجلس الاتحاد حول هذا الموضوع بالتشاور مع رئاسة الاتحاد .

ب - تنفيذ توجيهات رئاسة الاتحاد فيما يتعلق بنشاط لجنة المتابعة البرلمانية الخاصة بإنشاء السوق العربية المشتركة .

ج - متابعة الأوضاع والتطورات على الساحة العربية وتحديد موقف الاتحاد منها في ضوء قرارات مجالس الاتحاد ومؤتمراته وتوجيهات رئاسة الاتحاد .

**4) اتحاد برلمانات الدول الإسلامية :**

أ - المشاركة في الأنشطة المخصصة لتأسيس اتحاد برلمانات الدول الإسلامية ، وتنسيق مواقف الشعب البرلمانية العربية حول هذا الموضوع .

ب - تلبية الدعوة الموجهة من مجلس الشورى الإيراني للمشاركة في اجتماع رؤساء برلمانات الدول الإسلامية الذي سيعقد في طهران في منتصف حزيران - يونيو 1999 لإعلان ميلاد هذا الاتحاد وإقرار نظامه الأساسي .

**5) العلاقات مع البرلمانيات والمنظمات الأخرى :**

أ - تعزيز العلاقات مع برلمان أمريكا اللاتينية وتنسيق معه من أجل تبادل زيارات الوفود بين الجانبين .

ب - متابعة العلاقات مع برلماني روسيا الاتحادية وبيلوروسيا والجمعية البرلمانية لرابطة دول البحر الأسود لإحياء العلاقات معها في ضوء التطورات المستجدة في هذه البلدان.

العربي - الإفريقي التاسع في إحدى البلدان العربية عام 2000 .

ج - تلبية الدعوة الموجهة من اتحاد البرلمانيات الإفريقية لحضور اجتماعات المؤتمر الثاني والعشرين لهذا الاتحاد .

**(3) الحوار البرلماني العربي - الأوروبي :**

أ - عقد المؤتمر السنوي للحوار البرلماني العربي - الأوروبي في روما خلال شهر تشرين الثاني - نوفمبر 1999 بالتنسيق مع الرابطة البرلمانية للتعاون العربي - الأوروبي .

ب - الاتفاق مع الأمانة العامة للرابطة على أنشطة مشتركة بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لقيام الحوار البرلماني العربي - الأوروبي .

ج - العمل على استئناف التعاون مع البرلمان الأوروبي والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا للاتفاق على صيغة جديدة لاستمرار علاقات الحوار مع هاتين المؤسستين ، والسعى لعقد لقاء للحوار مع ممثلي البرلمان الأوروبي في أقرب فرصة ممكنة .



الاتحاد البرلماني العربي  
الأمانة العامة



البند 9 من جدول الأعمال

**الشؤون المالية :**

- أ - الحساب الختامي لعام 1998 وتنزيل مقتضى الحسابات .
- ب - مشروع ميزانية الاتحاد لعام 1999 .
- ج - تقديرات حول ميزانية عام 2000 .

**الحساب الختامي للدورة المالية 1998**

**موقوفاً في 1998/12/31**

**مذكرة حول الحساب الختامي عن  
الدورة المالية 1998  
موقوفاً في 1998/12/31**

استناداً لموافقة مجلس الاتحاد البرلماني العربي الثامن والعشرين بقراره رقم (31/مج 31) صنعاً 16/3/1998) على ميزانية الاتحاد وخطة عمله للدورة المالية 1998 حسب الاعتمادات المالية المعروضة والبالغ إجمالي قيمتها (618800.00) دولاراً أمريكياً والمبوبة حسب الأبواب التالية:

المبلغ		البيان
دولار	سنت	
262800	00	الباب الأول - نفقات الأفراد العاملين
148000	00	الباب الثاني - النفقات الإدارية العامة
173000	00	الباب الثالث - الأنشطة والبرامج
35000	00	الباب الرابع - التزامات عربية ودولية

واستناداً للفقرة (2) من قرار مجلس الاتحاد الوارد أعلاه، بأن تحدد مساهمات الشعب الأعضاء في الاتحاد في ميزانية العام الحالي 1998 وبالغة (618800) دولاراً أمريكياً وفقاً للنسب الواردة في الكشف المرفق رقم (5).

فانا نبين فيما يلي شرحاً للمركز المالي الختامي للاتحاد عن الدورة الحالية وفقاً لما أظهرته السجلات المالية في 31/12/1998:

### أولاً - المصروفات :

بلغ إجمالي المصروفات خصماً على اعتمادات ميزانية الاتحاد لعام 1998 في 1998/12/31 ما مقداره (535783.86) دولاراً أمريكيأ أي بنسبة (86.6%) من إجمالي الاعتمادات المقررة لهذه الدورة والبالغة (618800.00) دولاراً أمريكيأ. وتوضح الكشوفات التفصيلية المرفقة بقائمة المركز المالي في 1998/12/31 بيان هذه المصروفات موزعة على الأيواب مقارنة بالاعتمادات المقررة لها. (الكشوفات ذات الأرقام 4,3,2,1).

### ثانياً - الإيرادات :

#### أ - من مساهمات الشعب البرلمانية عن عام 1998:

بلغ المحصل من مساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء في ميزانية الاتحاد للدورة المالية 1998 موقوفاً في 31/12/1998 ما مقداره (405030) دولاراً أمريكيأ بنسبة منوية قدرها (65.5%) من إجمالي المساهمات المقررة لهذه الدورة والبالغة (618800.00) دولاراً أمريكيأ. وفقاً للكشف رقم (5). علماً بأن الشعب البرلمانية التي قامت بتسديد مساهماتها عن عام 1998 هي : الأردن - الإمارات العربية - البحرين - الجزائر - سوريا - فلسطين - قطر - الكويت - لبنان - مصر - موريتانيا - اليمن. أما الشعب التي لم تسدد حتى تاريخ إغلاق حسابات عام 1998 مساهماتها فهي: تونس - السودان - العراق - جزر القمر - الجمهورية العظمى - المغرب.

#### ب - من ديون السنوات السابقة لعام 1998:

بلغ المحصل من الشعب البرلمانية الأعضاء المدينة بديون السنوات السابقة لعام 1998 خلال الدورة الحالية موقوفاً في 31/12/1998 ما مقداره (148518.27) دولاراً أمريكيأ بنسبة منوية قدرها (23.8%) من إجمالي الديون البالغة لغاية 31/12/1997 ما مقداره (623439.08) دولاراً أمريكيأ وفقاً للكشف المرفق رقم (5) . علماً بأن الدول التي قامت بتسديد ما عليها من التزامات سابقة هي : تونس - المغرب - موريتانيا - اليمن. كما سددت الشعبة السودانية جزء من ديونها. أما الشعب التي لم تسدد حتى تاريخ إغلاق حساب ميزانية عام 1998 فهي: العراق - جزر القمر - الجمهورية العظمى - المغرب.

\* لاحظ الملحق رقم 1 المرفق مع هذه المذكرة

جــ من مــوارد اخــرى:

- تتمثل الموارد الأخرى والبالغ مجموعها (34308.41) دولاراً أمريكياً بما يلي :
1. الفوائد الدائنة للحسابات المصرفية الجارية والمربوطة للاتحاد والتي بلغت (32088.19) دولاراً أمريكياً خلال الفترة من 1/1/1998 ولغاية 31/12 للعام نفسه .
  2. واردات حسميات اجازات صحية البالغة خلال عام 1998 (547.28).
  3. ايرادات مخففة للنفقات البالغة خلال عام 1998 (1748.16). والناتجة عن ارجاع قسائم البنزين الفائضة عن عام 1997 من جهة، وبطاقة الطائرة غير المستعملة في عام 1997 من جهة أخرى.
  4. فروقات تحويل مساهمات الشعب البرلمانية نتيجة عمولات التحويل والذي كان رصيده مدينا خلال عام 1998 بمبلغ (-75.22) دولار.

ثالثاً - الاحتياطي العام :أــ الاحتياطي المدور من السنوات السابقة :

بناء على ما تم تحقيقه من وفورات في اعتمادات ميزانيات السنوات السابقة لعام 1998 فقد بلغ رصيد الاحتياطي الدفتري المدور ما مقداره (1103336.31) دولاراً أمريكياً . مع بيان أن المستحقات للاتحاد لدى الشعب البرلمانية الأعضاء المدينة بديون السنوات السابقة لعام 1998 بلغت (474920.81) دولاراً أمريكياً .

بــ رصــيد وفــر الدورــة الحــالية :

يلاحظ من خلال حساب الإيرادات والنفقات للدورة المالية 1998 زيادة الإيرادات المتضمنة (المبالغ الواجبةتسديد لعام 1998 مضافاً إليها الموارد الأخرى) على النفقات للدورة الحالية . حيث بلغ الوفر ما مقداره (117324.55 ) دولاراً أمريكياً وفقاً للكشف المرفق رقم ( 2 ) .

**رابعاً - ندوة القدس:**

استناداً إلى القرار رقم 3/م 32 نواكشوط 15/6/1998 المتضمن :

- أ- الموافقة على تخصيص مبلغ (250000) دولار أمريكي لتغطية تنقلات العلماء والباحثين الذين سيشاركون في الندوة العالمية حول القدس الشريف التي انعقدت في الرباط خلال الفترة من 26-28 نوفمبر - تشرين الثاني/1998، ونفقات الترجمة إلى اللغتين الفرنسية والإنجليزية وطبعها
- ب- توزيع المبالغ على جميع الأعضاء في الاتحاد وفقاً لنفس نسبة توزيع ميزانية الاتحاد على هذه الشعب. وفي حال زيادة المبلغ عن الحاجة يحسم المبلغ المتبقى من مساهمة كل شعب في ميزانية عام 1999 بنفس النسبة.

فقد تم إرسال كتب مطالبة إلى الشعب البرلمانية وكانت التسديدات على النحو التالي:

الشعب	مبلغ التحويل	تاريخ التحويل
المجلس الوطني الفلسطيني	1125	1998/7/4
المجلس الوطني الاتحادي الإماراتي	23750	1998/10/10
مجلس الأمة الكويتي	23750	1998/11/2
مجلس النواب اليمني	5675	1998/11/11
مجلس النواب الأردني	9050	1998/12/2
<b>إجمالي المبالغ</b>	<b>63350</b>	

اما بالنسبة للإنفاق فقد بلغ مقداره (13955.51) دولار أمريكي حتى نهاية عام 1998 وفقاً للكشف رقم (2-2) المرفق مع بيان المركز المالي.

**خامساً - الأرصدة النقدية :**

بلغت الأرصدة النقدية المتوفرة لدى الاتحاد في 31/12/1998 ما مقداره (787903.52) دولاراً أمريكيّاً موزعة على النحو الآتي وفقاً للكشوفات المرفقة ذات الأرقام (7-6).

الحسابات المصرفية	الصندوق
<b>771923.42</b>	<b>15980.10</b>

وتجدون مرفقاً الكشوفات التفصيلية والتحليلية للحسابات الختامية للاتحاد عن الدورة المالية لعام 1998 والنتائج التي تبين المركز المالي للاتحاد موقعاً في 31/12/1998.

#### سادساً - الموجودات الثابتة:

تم تنظيم جرد كامل بكمية الموجودات الثابتة الصالحة للاستعمال والعائدة ملكيتها للاتحاد البرلماني العربي والمبنية في الكشف المرفق رقم 12. وتتضمن القائمة نفس الموجودات السابقة التي أخذ المجلس علماً بها خلال الدورة 31 (صنعاء) مضافاً إليها الأثاث والمواد التي تم اقتناصها في عام 1998.

#### سابعاً - تقرير المحاسب القانوني:

تنفيذاً لأحكام الأنظمة النافذة واستناداً إلى قرار مجلس الاتحاد رقم 26-5/مج 31 (صنعاء 1998/3/16) بإعادة تكليف المحاسب القانوني المعتمد بإجراء عمليات تدقيق الحسابات للعام المالي 1998، قام المحاسب القانوني السيد محمد طاهر المفتى بتنفيذ المهمة الموكلة إليه حيث أعد تقريراً توجد نسخة منه مرفقة بهذه المذكرة.

إن الأمانة العامة للاتحاد إذ ترفع هذه المذكرة إلى المجلس الكريم فإنها ترجو :  
الموافقة على الحساب الختامي لعام 1998 والمتضمن :

1. مذكرة الأمانة العامة للاتحاد حول وثيره تنفيذ الميزانية.
2. تقرير المحاسب القانوني.
3. بيان المركز المالي للاتحاد البرلماني العربي .
4. الغاء المساهمات غير المسددة عن ندوة القدس والبالغة(186650) دولار أمريكي، وتحصيص الرصيد النقدي المتبقى من ندوة القدس والبالغ (49394.49) دولار أمريكي لتنظيم ندوة حول الاستيطان الإسرائيلي في الاراضي العربية المحتلة في فلسطين والجولان.


**ملحق رقم 1****بمذكرة الأمانة العامة للاتحاد حول الحساب الختامي لعام 1998**


1- أعلمنا البنك العربي في عمان بقيد مبلغ (28130) دولاراً أمريكياً في حساب الاتحاد البرلماني العربي بتاريخ 1/3/1999. مع بيان أن المبلغ المذكور أعلاه يمثل مساهمة الشعبة البرلمانية التونسية الشقيقة في ميزانية الاتحاد لعام 1998.

وبهذا التحويل تكون الشعبة التونسية الشقيقة قد أدت كامل التزاماتها المالية تجاه الاتحاد إلى غاية 1998/12/31.


2- أعلمنا البنك العربي في عمان بقيد مبلغ (51120) دولاراً أمريكياً في حساب الاتحاد البرلماني العربي بتاريخ 24/2/1999. مع بيان أن المبلغ المذكور أعلاه يمثل مساهمة الشعبة البرلمانية المغربية في ميزانية الاتحاد لعام 1998 . وبهذا التحويل تكون الشعبة المغربية الشقيقة قد أدت كامل التزاماتها المالية تجاه الاتحاد إلى غاية 1998/12/31 .

3 - استناداً إلى ما ورد أعلاه فإن المحصل من مساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء في ميزانية الاتحاد لعام 1998 يصبح ما نسبته 78.26% من إجمالي المساهمات المقررة لعام 1998، وباللغة (618800.00) دولاراً أمريكياً.






رسم بياني رقم (١) يوضح إجمالي المصروفات للدوره المالية ١٩٩٨ للاتحاد  
والمسدد من الشعب البرلمانية الاعضاء خلال العام الحالي بالمقارنة مع اجمالي  
اعتمادات ميزانية ١٩٩٨ مرووفا بالدولار الامريكي في ٣١/١٢/١٩٩٨.




رسم بياني رقم (2) يوضح اعتمادات ميزانية الاتحاد للبرلمان  
الرابع عشر عن الدورة المالية 1998 ومتى تم إيداع المصارف  
منها والرصيد موجوداً بالدوالر الأمريكي في 31/12/1998





رسم بياني رقم (3) يوضح مساهمات الشعب البرلمانية للاعضاء  
في الاحداد لعام 1998 وديون سنوات عالم 1997 وسابق  
واما تم تسديده موقفا بالدولار الامريكي في 1998/12/31.



الاتحاد البرلماني العربي  
الأمانة العامة



تقرير تدقيق حسابات الاتحاد  
عن دورة عام 1998

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد طاهر المفتى

محاسب قانوني

خبير محاسبي مختص لدى المحاكم في سوريا

دمشق في 1/3/1999

هاتف: 2312695

تقرير تدقيق حسابات الاتحاد البرلماني العربي عن دورة عام 1998

السيد الرئيس،

السادة أعضاء مجلس الاتحاد البرلماني العربي،

تحية طيبة وبعد:

استناداً إلى القرار رقم 5-26/مج 31 تاريخ 16/3/1998 وإلى القرار رقم 62/أ.ع. تاريخ

11/16/1998 المتضمن ((تكليفي بتدقيق حسابات الاتحاد البرلماني العربي لعام 1998 على ضوء التقرير المالي للعام المذكور وعلى السجلات والقيود المالية المحفوظة لدى مالية الاتحاد وتقديم تقرير عنها)) فإنه يشرفني أعلامكم بأنني قمت بتدقيق قيود وحسابات الاتحاد البرلماني العربي عن عام 1998 وتحقق من صحة بيان المركز المالي الموقف بتاريخ 31/12/1998 وبيان الواردات والنفقات والبيانات التفصيلية الأخرى المرفقة معه، وقد قدمت إلى جميع الإيضاحات والتسهيلات التي ساعدتني في الجازم بهمتي، وبسبعينة التدقيق فأني أقدم لحضراتكم تقريري مبينا فيه الملاحظات والمقترحات والتوصيات التي وجدتها ضرورية وذلك كما يلي:

أولاً - فيما يتعلق بالواردات:

1- لقد بلغت قيمة مساهمة الشعب البرلمانية عن عام 1998 بموجب الموازنة التقديرية لعام 1998 التي تم اقرارها بالقرار رقم 26/مج 31 تاريخ 16/3/1998 مبلغ (618800) ستة وثمانية عشر ألف وثمانمائة دولار أمريكي وقد بلغ جموع المبالغ المحصلة منها حتى نهاية عام 1998 مبلغ (405030) دولار أمريكي وبذلك تكون نسبة التحصيل (65.5%)، كما بلغت جموع المبالغ غير المحصلة منها مبلغ (213770) دولار ف تكون نسبة المبالغ غير المحصلة (34.50%).

2- لقد خالل عام 1998 تحصيل مبلغ (148518.27) دولار من أصل ديون بعض الشعب البرلمانية عن عام 1997 وما قبل البالغة (623439.08) دولار وبذلك تكون نسبة التحصيل تعادل (23.8%). وبالتالي فقد بقيت قيمة ديون بعض الشعب البرلمانية غير المسددة عن عام 1997 وما قبل مبلغ (474920.81) دولار وان نسبة هذا المبلغ تعادل (76.20%) من اصل دم عام 97 وما قبل.

3- لقد بلغت صافي الموارد المصرفية الدائنة التي حصل عليها الاتحاد خلال عام 1998 مبلغ (34308.41)

دولار، بما في ذلك بعض الإيرادات الأخرى.

**ثانياً - فيما يتعلّق بالنفقات:**

لقد بلغت المبالغ المصروفة خلال عام 1998 مبلغ (535783.86) دولار حسب ما هو مبين بصورة تفصيلية في كشف النفقات رقم (4) المرفق مع بيان الواردات والنفقات عن دوره عام 1998، وذلك من اصل الاعتمادات المرصودة في الموازنة التقديرية لعام 1998 والبالغة (618800) دولار والتي تم اقرارها بالقرار رقم 26/بج 31 تاريخ 16/3/1998 ، ومنه ستين أن نسبة تغيير الإنفاق لعام 1998 بلغت (86.6%).

### **ثالثاً - حساب الواردات والنفقات:**

لقد اظهر هذا الحساب وفراً قدره (55.117324) دولار وقد تج هذا الوفر بسبب الحصول على  
الفوائد المصرفية الدائنة البالغة (41.34308) دولار وبسبب الوفر المتتحقق من بعض بند الاعتمادات كما هو مبين تفصيلاً في الكشف رقم (4) المرفق مم يبيان الواردات والنفقات ومن اهمها الوفر المتتحقق في الباب الاول (نفقات الأفراد العاملين).

**رابعاً -** فـمـا سـعـلـوـنـدـوـة الـقـدـسـ:

بموجب القرار رقم 3/بج 32 تاريخ 15/6/1998 تم الموافقة على تخصيص (250000) دولار لتفطية نفقات الندوة العالمية حول القدس الشريف، واستناداً لذلك فقد قامت بعض الشعب البرلمانية بتسيير حصتها ، وقد بلغت المبالغ المسددة مبلغ (63350) دولار كما هو مبين بالكشف رقم (11) المرفق مع المذكرة المالية لعام 1998 . وقد صرف خلال عام 1998 مبلغ (13955.51) دولار فقط وبقي رصيد قدره (49394.49) دولار كما هو مبين بخلاصة المذكرة المالية.

خامسا - خلاصة المركِّب المالي للاتحاد البرلماني العربي، تاريخ 31/12/1998:

ان اصددة الحسابات كما هي بتاريخ 31/12/1998 تظهر المكر المالي الحقيقي للاتحاد بالتاريخ المذكور وتلخص بما يلى:

ب-الخصوم:		أ-الأصول:	
الي	الملن	الي	الملن
ست-دولار	1220660.86	الموجودات المتقدمة في الصندوق والمصارف	787903.52
الاحتياطي العام لقاء الوفز العام عن عام 1998 ومتقابل			
موزونات الصندوق الصحي ومكافأة نهاية الخدمة	196169.24		
<u>أمانات تحت التسوية</u>	59764.23	دين الشعب اللبناني غير المصلحة حتى	688690.81
أمانة لشراء اثاث	21.74	نهاية 1998/12/31	
ندوة القدس / رصد	49394.49		
ندوة القدس / مبالغ قيد التسديد	<u>10348.00</u>		
مجموع الخصم	<u>1476594.33</u>	مجموع الأصول	<u>1476594.33</u>

السادس - التوصيات والمقررات:

**1**- حيث أنتم تطبق طريقة القيد المزدوج بوجب سندات قيد بدءاً من حسابات عام 1998 وحيث ان الامانة العامة للاتحاد ادخلت في عملائها نظام الحاسوب فاني اقترح ادخال القيد الحاسيسية على الكمبيوتر للاستفادة من خصائصه في سرعة الاجاز والحصول على المعلومات التفصيلية ، اضافة الى تسجيلها في الدفاتر الحاسيسية الحالية .

**2- التأكيد على احداث نظام مالي للاتحاد واقراره .**

**3- التأكيد على احداث نظام الصندوق الصحي واقراره خاصة بعد أن وافق مجلس الاتحاد على تعديل النظام الحالي بوجب القرار رقم 21 بتاريخ 27/5/1996.**

**4- اقترح وضع نظام خاص للصرف على بدلات الاغتراب يتفق مع مسؤوليات العاملين في الاتحاد .**

وأخيرا وفيما عدا ذلك وحسب معلوماتي فان بيان المركز المالي للاتحاد موقعا بتاريخ 31/12/1998 والبالغ جموع كل من طرفه مبلغ [1476594.33] دولار يظهر بكل دقة ارصدة الحسابات بتاريخ 31/12/1998 كما ان بيان الواردات والنفقات عن عام 1998 يظهر تابع دورة عام 1998 وان ارصدتهما مطابقة للسجلات وللدفاتر الحاسيسية وللكتشوفات المحفوظة لدى الادارة المالية للاتحاد ، وان مذكرات التصفية مؤيدة بالوثائق والمستندات المرفقة معها ومتذكرة وفق الاصول وما يتفق مع ميثاق الاتحاد والأنظمة المافذة لديه ، كما ان ارصدة الحسابات المصرفية بكامل فروعها مطابقة للكتشوفات المصرفية المحفوظة لدى المديرية المالية للاتحاد .  
وانني اقترح على مجلسكم الموقر المصادقة عليها وعلى المقررات والتوصيات المبينة في هذا التقرير .

وختاماً فاني اتهز هذه المناسبة السعيدة للتغيير عن خالص الشكر لللة التي منحتوني اياماً في تدقين حسابات الاتحاد عن عام

. 1998

مع تمنياتي بدوام التقدم والنجاح في تحقيق اهدافكم العظيمة في سهل خدمة الوطن العربي من محيطه الى خليجه .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام .

دشن في 1/3/1999

مفتتح الحسابات




الاتحاد البرلماني العربي  
الأمانة العامة



بيان المركز المالي  
موقوفاً في 1998/12/31

بيان المركز المالي عن الدورة المالية 1998 موقعاً بـ 31 ديسمبر 1998 في 1998/12/31 رقم 1

المطالبات / المفصول		المبالغ	
المطالبات / المفصول		اجمالي	جزئي
الاحتياطي العام		1220660.86	787903.52
الاحتياطي المدور من السنوات السابقة	1103336.31	15980.10	771923.42
وفر الدورة المالية	117324.55		
<b>الموزونات</b>			
صندوق التعاون الصدري	4534.75	196169.24	688690.81
مكافأة نهاية الخدمة	191634.49	213770.00	474920.81
<b>أموال تحت التصرفية</b>			
أمانة لشراء أثاث	21.74		
ندوة القدس / رصد	49394.49		
ندوة القدس / مبلغ مستحقه قيد	10348.00		
<b>مجموع المطالبات</b>	59764.23		
<b>مجموع الموجودات</b>	1476594.33		
<b>مجموع المطالبات</b>	1476594.33		



ال مدير المالي  
دبيب الرزبي

مفتش

الحسابات

الدكتور طاهر العفتى

الأمين العام  
نور الدين بوش��وج

حساب الإيرادات والنفقات عن الدورة المالية 1998  
موقوفاً بالدولار الأمريكي في 1998/12/31

## كشف رقم 1-2

الإيرادات	المبلغ	المصاريف	المبلغ
مساهمات الشعب البرلمانية عن عام 1998	618800.00	إجمالي النفقات	535783.86
موارد أخرى	34308.41	الرصيد (وفر الدورة الحالية)	117324.55
الإجمالي	653108.41	الإجمالي	653108.41

مفتاح الحسابات

محمد طهير المفتاح

المدير المالي  
دبي الزينق

حساب أمانات تحت التسوية -ندوة القدس  
موقوفاً بالدولار الأمريكي في 1998/12/31

## كشف رقم 2-2

الإيرادات	المبلغ	المصاريف	المبلغ
المحصل من مساهمات الشعب البرلمانية لندوة القدس	63350.00	النفقات المدفوعة	13955.51
		الرصيد	49394.49
الإجمالي	63350.00	الإجمالي	63350.00

## مفتش الحسابات

محمد طاهر (المفتش)  
مجلس بلدى  
برلين، ألمانيا



المدير المالي  
دبي الزيني




ميزان المراجعة بالأرصدة عن الدورة المالية 1998  
موقوفاً بالدولار الأمريكي في 1998/12/31

## كشف رقم 3

رصيد دائن	رصيد مدين	اسم الحساب
	15980 10 771923 42	<u>الموجودات النقدية</u> الصندوق المصارف
	213770 00 474920 81	<u>العهد تحت التحصيل</u> - المساهمات غير المحصلة عن الدورة الحالية - ديون مساهمات الشعب البرلمانية عن الدورات السابقة
	535783 86 13955 51	<u>أجمالي النفقات</u> أ. ميزانية الاتحاد ب. ندوة القدس
1103336 31		<u>الاحتياطي العام</u>
4534 75 191634 49		<u>المروءات</u> صندوق الضمان الصحي مكافأة نهاية الخدمة
21 74 10348 00 63350 00		<u>أمانات تحت التسوية</u> - أمانة لشراء أثاث - ندوة القدس/مبالغ قيد التسديد - المحصل لحساب ندوة القدس
618800 00		<u>مساهمات عام 1998</u>
34308 41		<u>موارد أخرى</u>
2026333 70	2026333 70	<u>إجمالي</u>

مفتش الحسابات



المدير المالي  
دبي الزبيق



محمد طاهر المفتري

## كشف اجمالي النفقات من اعتمادات الدورة المالية 1998

ورصيد كل باب من أبواب الميزانية

موقعاً بالدولار الأمريكي

بتاريخ 1998/12/31

## كشف رقم 4

دليل الحساب		الاعتماد	النفقات	الرصيد
11	نفقات الأفراد العاملين	262800.00	207104.59	55695.41
12	نفقات الإدارية العامة	148000.00	130793.62	17206.38
13	نفقات الانشطة والبرامج	173000.00	162885.65	10114.35
14	التزامات عربية ودولية	35000.00	35000.00	---
الإجمالي		618800.00	535783.86	83016.14

## مفتاح الحسابات

المدير المالي

دبي الزنبق

محمد طاهر المفتري



الامين العام  
وزير التأمين بهشكوج



كشف اجمالي النفقات من الباب الأول - نفقات الأفراد العاملين -

من اعتمادات الدورة المالية 98

ورصيد بنود هذا الباب

موقوفاً بالدولار الأمريكي بتاريخ 31/12/1998


كشف رقم 1-4

رقم	اسم	دليـل الحسـاب	الاعتمـاد	النفـقات	الرصـيد
111	نفقات الرواتب		190300.00	159245.54	31054.46
112	بدل غلاء منطقة		---	---	---
113	المخصصات العائلية		1500.00	1283.70	216.30
114	التعریضات		20300.00	10360.51	9939.49
115	أجور عمال مؤقتين		2500.00	---	2500.00
116	الإكراميات والكافئات		3000.00	1081.52	1918.48
117	مكافأة نهاية الخدمة		30000.00	30000.00	---
118	المزايا العينية والنقدية		15200.00	5133.32	10066.68
الإجمـالـي			262800.00	207104.59	55695.41

مفتـش الحسابـات

محمد طاهر المفتـش

المديـر المـالي  
دـيب الزـنـيق



كشف اجمالي النفقات من الباب الثاني - النفقات الإدارية العامة -  
 من اعتمادات الدورة المالية 1998  
 ورصيد بنود هذا الباب موقوفاً  
 بالدولار الأمريكي بتاريخ 1998/12/31

## كشف رقم 2-4


الرقم	دليل الحساب	الاعتماد	النفقات	الرصيد
اسم				
1211	مستلزمات خدمية	110000.00	109963.58	36.42
1212	مستلزمات سلعية	25000.00	16158.21	8841.79
1213	مستلزمات صيانة	3000.00	2753.84	246.16
122	نفقات رأسمالية	10000.00	1917.99	8082.01
الإجمالي		148000.00	130793.62	17206.38

مفتاح الحسابات

شهر محمد طاهر المفتر



المدير المالي  
دبي الزنبق



كشف اجمالي النفقات من الباب الثالث - نفقات الأشطه والبرامج-  
من اعتمادات الدورة المالية 1998  
ورصيد بنود هذا الباب موقوفاً  
بالمليار الأمريكي بتاريخ 31/12/1998

کشف رقم 3-4

الرقم		العنوان	النوع	القيمة	البيانات
رقم	اسم				
131	نفقات الحوار البرلماني	نفقات التشريعية	نفقات التشريعية	60000.00	55900.39
132	نفقات الأنشطة البرلمانية	نفقات التشريعية	نفقات التشريعية	70000.00	68113.98
133	نفقات الأنشطة غير البرلمانية	نفقات التشريعية	نفقات التشريعية	23000.00	19262.72
134	نفقات النشرات البرلمانية	نفقات التشريعية	نفقات التشريعية	20000.00	19608.56
<b>إجمالي</b>				<b>173000.00</b>	<b>162885.65</b>
					<b>10114.35</b>

مفتاح الحسابات

محمد طاهر المفتى

المدير المالي / ديب الزنبق



كشف اجمالي النفقات من الباب الرابع - التزامات عربية ودولية -  
 من اعتمادات الدورة المالية 1998  
 ورصيد بنود هذا الباب موقوفاً  
 بالدولار الأمريكي بتاريخ 1998/12/31


## كشف رقم 4-4


رقم	دليل الحساب اسم	الاعتماد	النفقات	الرصيد
141	المساهمة في المنظمات العربية	10000.00	10000.00	---
142	المساهمة في المنظمات الدولية	25000.00	25000.00	---
<b>الإجمالي</b>		<b>35000.00</b>	<b>35000.00</b>	---

مفتش الحسابات

محمد طاهر المفتى

المدير المالي  
ديوب الزنبق





1998/12/ 31  
ويون السنوات السابقة وما تم تسديده وإرصدة المتبقية موقعاً بالدولار الأمريكي في  
كشف بمساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد عن عام


كتف رقم 5	الشعب الأعضاء	المبالغ المقررة لعام 1998	رصيد بعون السنوات السابقة لغاية 9/12/31	مجموع المبالغ المدفوعة في 1998/1/1	السداد من التمويل المساهم	إجمالي السداد	رصيد المساهم	إجمالي السداد	رصيد البلدان
الأردن	22500.00	---	22500.00	22500.00	---	22500.00	---	---	---
الإمارات	59070.00	---	59070.00	59070.00	---	59070.00	---	---	---
البحرين	22500.00	---	22500.00	22500.00	---	22500.00	---	---	---
تونس <sup>1</sup>	28130.00	28130.00	56260.00	28130.00	28130.00	28130.00	28130.00	28130.00	28130.00
الجزائر	50630.00	---	50630.00	50630.00	---	50630.00	---	---	---
جيبوتي <sup>2</sup>	---	---	---	---	---	---	---	---	---
السودان	14060.00	116740.00	130800.00	27497.67	27497.67	14060.00	89242.33	103302.33	
سوريا	39380.00	---	39380.00	39380.00	---	39380.00	---	---	---
العراق	59070.00	381784.08	440854.08	---	---	59070.00	381784.08	440854.08	
فلسطين	2810.00	---	2810.00	2810.00	---	2810.00	---	---	---
قطر	59070.00	---	59070.00	59070.00	---	59070.00	---	---	---

<sup>1</sup> سددت الشعبية البرلمانية التونسية مساهمتها عن عام 1998 ب بتاريخ 1999/1/3 بعد إغلاق حسابات الاتحاد لعام 1998

<sup>2</sup> ورعت الشعبية البرلمانية الجوية على الشعب الأعضاء استاداً إلى فوار على الإعداد رقم 97/5/12 - القام: 28/3/1997

تابع كشف رقم 5

الشعب الأعضاء	المقدمة لعام 1998	رصيد بوند السنوات السابقة لتنمية 97/12/31	مجموع المستحقات في 1998/1/1	المسدود من المقدمة المساهمات	المسدود من التمويل	رسيد المقدمة المساهمات	رسيد المقدمة المساهمات	إجمالي الرسيد
جزر القمر	2810.00	2810.00	5620.00	—	—	2810.00	2810.00	5620.00
الكويت	59070.00	—	59070.00	—	59070.00	—	—	—
لبنان	22500.0	—	22500.00	22500.00	—	22500.00	—	—
الجماهيرية العربية الليبية	59070.00	594.40	59664.40	—	—	59070.00	594.40	59664.40
مصر	50630.00	—	50630.00	50630.00	—	50630.00	—	—
المغرب <sup>1</sup>	50630.00	50875.00	101505.00	—	50385.00	50385.00	50630.00	490.00
موريطانيا	2810.00	14430.00	17240.00	2810.00	14430.00	17240.00	—	—
اليمن	14060.00	28075.60	42135.60	14060.00	28075.60	42135.60	—	—
الإجمالي	618800.00	623439.08	1242239.08	405030.00	148318.27	533548.27	213770.00	474920.81
								688690.81



## كشف بالحسابات المصرفية موقعاً في 31/12/1998

كشف رقم 7

البيان	المعادل 46.00 ل.س. للدولار الواحد	المبالغ		
		جزءى	جزءى	اجمالى
	قرش ليرة سورية	سنت دولار	سنت دولار	سنت دولار
أولاً - الحسابات الجارية تحت الطلب				----
• البنك العربي ح/جاري بالدولار - عمان /الأردن				497721.69
• البنك العربي ح/مربوط بالدولار عمان				59145.52
• مصرف سوريا المركزي ح/جاري بالدولار - دمشق /سوريا				18865.23
• المصرف التجاري السوري فرع 7/جاري بالعملة السورية - دمشق /سوريا	867800.38			<b>575732.44</b>
<b>المجموع</b>				<b>575732.44</b>
ثانياً - الحسابات المصرفية المخصصة				
أ - لصندوق التعاون الصحي				4534.75
• المصرف التجاري السوري فرع 7 ح/جاري بالعملة السورية - دمشق /سوريا	208598.39	4534.75		
ب - لمؤونة مكافأة نهاية الخدمة				191634.49
• المصرف التجاري السوري فرع 7 ح/جاري بالعملة السورية - دمشق	3209.56	69.77		
• البنك العربي ح/مربوط بالدولار - عمان /الأردن		<u>191564.72</u>		
<b>المجموع</b>				<b>196169.24</b>
ثالثاً - حسابات مصرفية تحت التسوية				
أمانة لشراء أثاث				
مصرف سوريا المركزي ح/جاري بالعملة السورية - دمشق	1000.00			21.74
<b>الرصيد</b>				<b>771923.42</b>

الأمين العام نور الدين بوشكوح



مفتش الحسابات  
مأمور طاهر المفتري  
مفتش إسلام



كشف بال موجودات النقدية في الصندوق موقعاً في 1998/12/31

كشف رقم 6

البيان	الأفرادي : ل . س			الإجمالي بالدولار	
	ليرة سورية	قرش	دولار	سنت	
الموجود بصندوق الليرة السورية	13903	---	302	24	
الموجود بصندوق الدولار			15677	86	
المجموع			15980	10	

مفتاح الحسابات


محمد طاهر المفتاح

المدير المالي

ديب الزنبق

الأمين العام

توفيق الدين بشكوح



كشف بصندوق التعاون الصهي  
موقوفاً في 1998/12/31

كشف 8

البيان	الواردات	النفقات	المعادل بالدولار
			قرش ليرة سورية
رصيد 1998/1/1	167663 42		
مخصصات عام 1998	230000 00		
اشتراك العاملين لعام 1998	65242 00		
رصيد الفوائد لعام 1998	6617 97		
اجمالي الواردات	<b>469523 39</b>		
اجمالي الإنفاق		260925 00	
رصيد 1998/12/31		208598 39	<b>4534 75</b>
	<b>469523 39</b>	<b>469523 39</b>	<b>4534 75</b>
الرصيد			

مفوض الحسابات  
محمد طاهر المفتري



المدير المالي  
دبي الزنبق



الأمين العام

نور الدين بوشكوح

## كشف بمزونة مكافأة نهاية الخدمة موقعاً في 1998/12/31

کشف رقم ۹


البيان	المعدل 46.00 للسنت الواحد	المبلغ			اجمالى سنت دولار
		جزءى	جزئى	سنت دولار	
	قرش ليرة سورية				
<u>أ- بالليرات السورية</u>					
رصيد 1998/1/1 صافي الفوائد	3156.09 53.47	68.61 1.16			
الرصيد	3209.56				69.77
<u>ب- بالدولار الامريكي</u>					
رصيد 1998/1/1 مخصصات عام 1998 صافي الفوائد		153647.67 30000.00 7917.05			
الرصيد		191564.72			191564.72
<u>د- الرصيد</u>					191634.49

منتدي الحسابات

محمد طاهر العفت



المدير المالي  
دبور الزناتي



كشف بالأمانات تحت التسوية "تأثيث مقر الاتحاد"  
موقوفاً في 1998/12/31

كشف رقم 10

البيان	المعدل		المبلغ	
	ليرة سورية	قرش		
رصيد 1998/1/1	1000	00		
رصيد 1998/12/31	1000	00	21	74

الأمين العام  
نور الدين بوشكوح



المدير المالي  
ديب الزنبق



مفتش الحسابات  
محمد طاهر العفتى



جدول توزيع مساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء  
في الاتحاد في بعض نفقات الندوة العالمية حول القدس الشريف  
وما تم تسديده والارصدة المتبقية موقوفاً بالدولار الامريكي في 1998/12/31

كشف رقم 11

الرصد	المسدود	مبلغ المساهمة	الشـعبـة
---	9050	9050	الأردن
---	23750	23750	الإمارات
9050	---	9050	البحرين
11300	---	11300	تونس
20375	---	20375	الجزائر
1125	---	1125	جزر القمر
1125	---	1125	جيبوتي
5675	---	5675	السودان
15825	---	15825	سوريا
23750	---	23750	العراق
---	1125	1125	فلسطين
23750	---	23750	قطر
---	23750	23750	الكويت
9050	---	9050	لبنان
23750	---	23750	الجماهيرية العربية الليبية
20375	---	20375	مصر
20375	---	20375	المغرب
1125	---	1125	موريتانيا
---	5675	5675	اليمن
<b>186650</b>	<b>63350</b>	<b>250000</b>	<b>الاجمالـىـ</b>



دبي الزندق  
المدير المالي



مفتاح الحسابات

محمد طاهر المفتاح

**بيان بالموجودات الثابتة قيد الاستعمال والعلادة ملكيتها  
للاتحاد البرلماني العربي موقوفا في 31/12/1998**


كشف رقم 12

الرقم المتسلسل	النوع	العدد	كتابية رقم
1	مقر الاتحاد البرلماني العربي القديم ، عبارة عن شقة سكنية مؤلفة من ستة غرف وصالون وحمام وتواليت وشرفة زجاجية	واحد لا غير	1
2	سيارة مرسيدس موديل 96 GL 95 XL 94	واحد لا غير واحد لا غير اثنان لا غير	1 1 2
3	طقم جلوس شرقي مؤلف من كتباء عدد 2 ومفردة عدد 4 وطربيزة مدوره قياس وسط عدد 1 وصغرى عدد 3 وزاوية عدد 1	واحد لا غير	1
4	طقم ستيل مؤلف من كتباء واحدة وستة مفارد وكرسي مكتب وطربيزة رخام قياس وسط عدد 1 وصغرى عدد 2	واحد لا غير	1
5	طقم خشب مؤلف من كتباء عدد 1 وثانية عدد 1 ومفردة عدد 2 وكرسي مكتب عدد 1 وطربيزة وسط عدد 1 وصغرى عدد 2	واحد لا غير	1
6	طقم جلوس مكتب أمير مؤلف من ثانية عدد 1 ومفردة عدد 2 وكرسي مكتب عدد 1 وطربيزة وسط عدد 1 وصغرى عدد 2	واحد لا غير	1
7	طقم جلوس مؤلف من كرسي مسند عدد 4 وطربيزة وسط عدد 2	واحد لا غير	1
8	طاولة مكتب أمير اعدة	واحد لا غير	1
9	ملحق طاولة مكتب أمير	واحد لا غير	1
10	طاولة مكتب خشب ثلاثة لا غير	ثلاثة لا غير	3
12	طاولة مكتب مدير مع علبة دروج مع طاولة جانبية	اثنان لا غير	2
13	طاولة مكتب زان بروفيل مع علبة دروج مع طاولة جانبية	واحد لا غير	1
14	طاولة مكتب جوزي مع علبة دروج مع طاولة جانبية	واحد لا غير	1
15	طاولة مكتب جوزي مع علبة دروج مع طاولة جانبية	ثلاثة لا غير	3
16	طاولة سنترال مع ملحق طاولة فاكس	واحد لا غير	1
17	طاولة حاسوب	اربعة لا غير	4
18	طاولة الله كاتبة معدنية	اثنان لا غير	2
19	مكتبة زجاج مسيف مع جوانب	واحد لا غير	1
20	مكتبة حائط متحركة خشب مع بلور	ثلاثة لا غير	3



## تابع كشف رقم 12

الرقم المتسلسل	النوع	العدد كتابه رقم
21	مكتبة مصنفات بزجاج	واحد لا غير 1
22	مكتبة مصنفات بزجاج مع خزان	اثنان لا غير 2
23	مكتبة خشب مع زجاج مع خزان	واحد لا غير 1
24	كرسي برام جنرال	واحد لا غير 1
25	كرسي مدير	خمسة لا غير 5
26	كرسي سكرتارية	ستة لا غير 5
27	سجاد	اثنا عشر لا غير 12
28	برادي مع حوامل	اثنتا عشر لا غير 12
29	مراوح كهربائية بقاعدة	خمسة لا غير 5
30	مراوح كهربائية بعمود	اثنان لا غير 2
31	حواسب	ثمانية لا غير 8
32	طابعة للحواسب	اربعة لا غير 4
33	ماضي صوتي	واحد لا غير 1
34	وحدة تخزين اضافية	واحد لا غير 1
35	ups	سبعة لا غير 7
36	تلفزيون مليون سيريونيكس 25 بوصة	واحد لا غير 1
37	مستقبل محطات فضائية	واحد لا غير 1
38	فيديو نوع سوني	واحد لا غير 1
39	مقسم هاتف مؤلف من موزع عدد 2 وفرعي عدد 14 ودور فون عدد 2 وابون دور عدد 1	واحد لا غير 1
40	جهاز فاكس	ثلاثة لا غير 3
41	الة كاتبة IBM	اثنان لا غير 2
42	حاملة اوراق للطباعة	اربعة لا غير 4
43	الة بونداج خاصة بتجليد الوثائق	واحد لا غير 1
44	تالفة اوراق	واحد لا غير 1
45	الة تصوير ميتا DC3055 مع قاعدة	واحد لا غير 1
46	الة تصوير ميتا DC6090 ملحق بها ملقم اوتوماتيكي للوثائق + فارز صور موديل AS-S5120 مع الدباسة + مصنف اوتوهاتيكي SK-1	واحد لا غير 1
47	تنفس	واحد لا غير 1
48	الة حاسبة كاسيو	واحد لا غير 1
49	صندوق حديد	واحد لا غير 1
50	قاعدة حامل هاتف من البابصين	واحد لا غير 1
51	لوحة حائطية	واحد لا غير 1



١٢٥

تابع كشف رقم 12

الرقم المتسلسل	النوع	العدد	كتابه	رقمها
52	لمبدير	1	واحد لغير	
53	منفضة سجائر معدنية	1	واحد لغير	
54	سلم حديد	2	اثنان لغير	
55	براد ماركة بردی قياس 13 قدم مع قاعدة	1	واحد لغير	
56	غاز مؤلف من ثلاثة رؤوس	1	واحد لغير	
57	قارورة غاز	1	واحد لغير	
58	دفلية شفاف	1	واحد لغير	
59	مكنسة كهربائية	1	واحد لغير	
60	طفالية حريق	1	واحد لغير	
61	ثريا	2	اثنان لغير	
62	كومودينا موز ايك شرقية	1	واحد لغير	
63	مكيف كولد ستار (2.15 طن بارد قطعتين)	1	واحد لغير	

المدير المالي  
مكتب التزويق



الاتحاد البرلماني العربي  
الأمانة العامة



مشروع موازنة الاتحاد  
لعام 1999

**مذكرة الأمانة العامة للاتحاد  
حول  
مشروع موازنة الاتحاد لعام 1999**

يس الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي أن ترفع إلى مجلس الاتحاد هذه المذكرة التوضيحية المتعلقة بمشروع موازنة الاتحاد لعام 1999 والتي تم إعدادها بناء على المبادئ الأساسية التالية :

- (1) فيما يخص الإيرادات تمت مراعاة أحوال الشعب البرلمانية العربية وتم اعتقاد مبلغ مساهمة كل شعبة في ميزانية الاتحاد خلال العام الماضي أساساً لإسهامها في ميزانية العام الحالي دون أي زيادة .
- (2) فيما يتعلق بالنقطات تم الالتزام عند رصدها بالكشف وترشيد الاتفاق مع تنفيذ المهام الأساسية المنوطة بالاتحاد والتي ينص عليها ميثاقه ومراعاة الالتزامات الناشئة عن أنشطة المنظمة في مختلف الميادين .

ونعرض فيما يلي ، توضيحات نأمل أن تجيب على بعض الاستفسارات :

**أولاً - إيرادات الموازنة :**

- قدرت إيرادات الاتحاد البرلماني العربي للعام الحالي 1999 ، والذي يبدأ من فاتح يناير - كانون الثاني ولغاية 31/ديسمبر - كانون الأول من السنة نفسها ، بمبلغ إجمالي قدره ( 618800 ) فقط ستمائة وثمانية عشر ألف وثمان مائة دولار أمريكي لا غير . وقد وزعت المساهمات على جميع الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد وفقاً للجدول المرفق رقم ( 2 ) .
- استناداً إلى قرار السادة رؤساء المجالس العربية خلال المجلس الخامس والعشرين الذي انعقد في الرباط في 1995/4/3 ، تم توزيع مساهمة الشعبة البرلمانية لجمهورية جيبوتي لعام 1999 على الشعب البرلمانية الأعضاء وفقاً للجدول المرفق رقم ( 1-2 ) .
- انتلقاءً من قرارات مجالس الاتحاد السابقة فسوف يتم مطالبة الشعب البرلمانية الأعضاء المدينة بديون سنوات 1998 وماقبل لتسديد التزاماتها الموضحة في الجدول المرفق رقم ( 2-2 ) والبالغ مجموعها بالدولار الأمريكي ( 688690.81 ) .

بناء على ما سبق فإن إجمالي المطالبة خلال عام 1999 تبلغ ما مقداره (1307490.81) دولار أمريكي موزعة على النحو التالي :

مطالبة السنة الحالية	618800.00	دولاراً أمريكا
اجمالي مطالبة ديون السنوات السابقة	688690.81	دولاراً أمريكا

**ثانياً - نفقات المعاونة :**

قدر اعتمادات نفقات الاتحاد البرلماني العربي في الائتني عشر شهراً التي تبدأ من 1/1/1999 ولغاية 12/31 للعام نفسه بمبلغ إجمالي قدره ( 618800 ) فقط ست مائة وثمانية عشر ألف وثمان مائة دولار أمريكي . وقد روعي عند تقدير هذه النفقات الأمور التالية:

- أ. مشروع خطة عمل الاتحاد المعروضة على المجلس في دورته الحالية لافراراتها .
- ب.تطوير فعاليات الاتحاد وتكثيف أنشطته على الصعيدين العربي والدولي وعلى الصعيد الإعلامي .
- ج.متابعة تنفيذ قرارات كل من مؤتمرات الاتحاد الدورة العادية والطارئة لمجالس الاتحاد البرلماني العربي وخاصة ما يتعلق بتحقيق التضامن العربي.

وقد تم توزيع اعتمادات الإنفاق في موازنة عام 1999 على الأبواب وفقاً لما يلي :

الباب	العنوان	الاعتمد بالدولار الأمريكي	النسبة %
الأول	نفقات الأفراد العاملين	248800	40
الثاني	النفقات الإدارية العامة	160000	26
الثالث	نفقات الأنشطة والبرامج	175000	28
الرابع	التزامات عربية ودولية	35000	06
الإجمالي	الاعتمادات	618800.00	%100 .

يبرز التوزيع السابق ما يلي :

- (1) خصص لتنفيذ البرامج القر الأكبر من الأموال المتاحة للاتحاد .
- (2) إن نسبة الباب الأول المتعلقة بالرواتب والأجور والتعويضات وبالبالغة 40% هي نسبة معقولة إذا ما أخذت في الاعتبار تنظيمية لجزء من ملاك الاتحاد وذلك بمراعاة الاحتياجات الوظيفية الضرورية خلال الدورة المالية المذكورة .
- (3) يلاحظ انخفاض المزاونة المخصصة لمكافأة نهاية الخدمة للعاملين في الاتحاد وذلك نظراً للاستفادتهم الفوائد الدائنة الناجمة عن ربط الحساب الجاري للمكافأة .

**ثالثاً - إن الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي وهي ترفع للمجلس الكريم مذكرتها هذه يسرها أن تلتئم ما يلي :**

- 1) اقرار خطة عمل الاتحاد البرلماني العربي لعام 1999 وتنفيذ ما ورد فيها من مبادرات في حدود السيولة المالية المتوفرة .

- (2) الموافقة على الاعتمادات المرصودة في مشروع موازنة الاتحاد لعام 1999 وبالبالغة (618800) فقط ست مائة وثمانية عشر ألف وثمان مائة دولار أمريكي لا غير وكما وردت تفاصيلها في الجدول رقم 2 المرفق.
- (3) إقرار النسب المقترحة لتوزيع الاعتماد المرصود على الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد وفقاً للجدول رقم (2) ومطالبة الشعب البرلمانية بالاسراع في دفع مساهماتها حتى يتسمى للاتحاد الوفاء بالتزاماته وللأمانة العامة القيام بواجباتها.
- (4) الموافقة على توزيع مساهمة الشعبة البرلمانية الجيبوتية على جميع الشعب العربية وفقاً للجدول المرفق رقم (1-2).
- (5) مطالبة الشعب البرلمانية المدينة بديون عام 1998 وما قبل بتسديد ما عليها من استحقاقات في أقرب الأجال وفقاً للجدول المرفق رقم (2-2).
- (6) الموافقة على إعادة تكليف المحاسب القانوني بتدقيق حسابات الاتحاد لعام 1999 .
- (7) تكليف الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي بتنفيذ أحكام الموازنة وفقاً لميثاق الاتحاد وأنظمته النافذة .

والأمر معروض على المجلس .




ملحق رقم 1

**بمذكرة الأمانة العامة للاتحاد حول مشروع موازنة الاتحاد لعام 1999**

- أعلمكنا المصرف التجاري السوري فرع رقم 7/ بدمشق بقىد -المبلغ المترتب عن مساهمة الشعبة البرلمانية اليمنية الشقيقة في ميزانية الاتحاد عن عام 1999- في حساب الاتحاد البرلماني العربي بتاريخ 1999/4/14 .


وبهذا التحويل تكون الشعبة اليمنية الشقيقة قد سددت مساهمتها السنوية في ميزانية الاتحاد البرلماني العربي عن عام 1999 .



**مشروع موازنة الاتحاد البرلماني العربي  
لعام 1999 مقدرة بالدولار الامريكي**

كشف رقم 1

الاعتماد المطلوب لعام 1999	اسم الحساب	الرمز		
		نوع	بند	باب
اجمالي	جزئي	جزئي		
248800	الباب الاول - نفقات الافراد العاملين		1	
192300	نفقات الرواتب		1	
---	بدل غلاء منطقة		2	
1700	المخصصات العائمة		3	
19100	التعويضات		4	
2100	تعويض تدفئة		1	
11000	تعويض طبيعة العمل		2	
2000	تعويضات عن الاعمال الاضافية		3	
3000	تعويضات للجان الدائمة والمؤقتة		4	
1000	تعويضات اخرى		5	
2500	اجور عمال مؤقتين		5	
3000	الاكراميات والمكافآت		6	
15000	مكافأة نهاية الخدمة		7	
15200	المزايا العينية والتقدمة		8	
10000	بدل نقل وسفر عند التعيين وانتهاء الخدمة والاجازة السنوية		1	
200	بدل لباس		2	
5000	صندوق الضمان الصحي		3	



## تابع كشف رقم 1

الاعتماد المطلوب لعام 1999			اسم الحساب	الرمز		
اجمالي	جزئي	جزئي		نوع	بند	باب
160000			الباب الثاني - النفقات الإدارية العامة	2		
	140000		النفقات الجارية	1		
		117000	المستلزمات الخدمية			1
		20000	المسلتزمات السلعية			2
		3000	مستلزمات الصيانة			3
	20000		النفقات الرأسمالية			2
175000			الباب الثالث - نفقات الأنشطة والبرامج	3		
	50000		نفقات الحوار البرلماني			1
	82000		نفقات الأنشطة البرلمانية			2
	23000		نفقات الأنشطة غير البرلمانية			3
	20000		نفقات النشرات البرلمانية			4
35000			الباب الرابع - التزامات عربية ودولية	4		
	10000		المساهمة في المنظمات العربية			1
	25000		المساهمة في المنظمات الدولية			2
618800			الاجمالي العام لاعتمادات الدورة المالية موزعة على الشعب حسب كشف النسب المرفق رقم 2			



المدير المالي

دبيه الزنبق

جدول توزيع مساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء

في الاتحاد في ميزانية عام 1999.

مقرنة بحسب توزيع ميزانية عام<sup>1</sup> 1998


بالملايين الأمريكي

مخطط رقم (2)

البلد	مساهمة عام 1998	مساهمة عام 1999	النسبة المئوية	النسبة المئوية	البلد
الأردن	3.62	22400	3.62	22400	المملكة العربية السعودية
الإمارات	9.50	58800	9.50	58800	اليمن
البحرين	3.62	22400	3.62	22400	لبنان
تونس	4.52	28000	4.52	28000	تونس
الجزائر	8.15	50400	8.15	50400	السودان
جزر القمر	0.45	2800	0.45	2800	سوريا
جيبوتي	0.45	2800	0.45	2800	العراق
السودان	0.27	14000	0.27	14000	فلسطين
سوريا	6.33	39200	6.33	39200	لبنان
العراق	9.50	58800	9.50	58800	اليمن
فلسطين	0.45	2800	0.45	2800	لبنان


<sup>1</sup> يحدد مجلس الأغداد في كل سنة نسبة ساهمة كل شعبة برلمانية في مصروفات الأغداد . ولا يقدّم السبب المuszول بها تبقى على حالها . (اللائحة 56 ) من النظام التشريعي للاتحاد العربي

<sup>2</sup> يتوزع مساهمة الشعبة البرلمانية الجماعية على الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد وفق المعايير بالاستناد لقرار السادة رؤساء المجالس العربية خلال جلسات الاجتماع السنوي



تابع كشف رقم 2

الرقم	البلد	مساهمة ١٩٩٨م	مساهمة ١٩٩٩م	الملحقات
	النسبية	المبلغ	النسبية	المبلغ
13	قطر	58800	09.50	العدين
14	الكويت	58800	09.50	العدين
15	لبنان	22400	3.62	العدين
16	الجماعية العربية الليبية	58800	9.50	العدين
17	مصر	50400	8.15	العدين
18	المغرب	50400	8.15	العدين
19	موريطانيا	2800	0.45	العدين
20	اليمن	14000	2.27	العدين
	إجمالي	618800	100	العدين



العدد العالى

دبي الزنبق

**جدول اجمالي بتوزيع مساهمة الشعبة البرلمانية لجبيوتي  
لعام 1999 على الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد  
وفقاً للقرار السادة رؤساء المجالس العربية خلال مجلس 25**

جدول رقم 1-2

الرقم	البلد	المبلغ بالدولار الأمريكي
1	المملكة الاردنية الهاشمية	100
2	دولة الامارات العربية المتحدة	270
3	دولة البحرين	100
4	الجمهورية التونسية	130
5	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	230
6	جمهورية السودان	60
7	الجمهورية العربية السورية	180
8	جمهورية العراق	270
9	دولة فلسطين	10
10	دولة قطر	270
11	جزر القمر	10
12	دولة الكويت	270
13	الجمهورية اللبنانية	100
14	الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى	270
15	جمهورية مصر العربية	230
16	المملكة المغربية	230
17	الجمهورية الموريتانية الاسلامية	10
18	الجمهورية اليمنية	60
المجموع		2800

المدير المالي

دبيب الزنبق



**كشف بديون عام 1998 وما قبل  
موقوفاً بالدولار الأمريكي في  
1998/12/31**


كشف رقم 2-2

الشعب الأعضاء	المبلغ
* تونس	28130.00
السودان	103302.33
العراق	440854.08
جزر القمر	5620.00
الجماهيرية العربية الليبية	59664.40
* المغرب	51120.00
الإجمالي	688690.81

\* سددت الشعوبان التونسية والمغربية جميع مساهماتها المالية لسنة 1998 ، وتم قيدها في ميزانية الاتحاد في بداية العام 1999 .

المدير المالي

رئيس النباق



بيان تفصيلي لإجمالي النفقات المقدرة بالدولار الأمريكي  
 لمشروع موازنة عام 1999 -  
 مقارنة مع الاعتمادات في ميزانية عام 1998

كشف رقم 3

رقم	اسم	الاعتماد خلال عام 1998		الاعتماد المطلوب لعام 1999
		ملحوظ	المصروف	
11	نفقات الأفراد العاملين	262800.00	207104.59	248800.00
12	النفقات الإدارية العامة	148000.00	130793.62	160000.00
13	نفقات الأنشطة والبرامج	173000.00	162885.65	175000.00
14	التزامات عربية ودولية	35000.00	35000.00	35000.00
<b>الإجمالي</b>		<b>618800.00</b>	<b>535783.86</b>	<b>618800.00</b>

المدير المالي

دبيب الزنبق




**بيان تفصيلي لإجمالي النفقات المقدرة بالدولار الأمريكي  
في الباب الأول لمشروع موازنة عام 1999 -  
مقارنة مع الاعتمادات في ميزانية عام 1998**

كشف رقم 1-3

رقم	بليل الحساب اسم	الاعتماد خلال عام 1998		الاعتماد المطلوب لعام 1999
		المصروف	الملحوظ	
111	نفقات الرواتب	190300.00	159245.54	192300.00
112	بدل غلاء منطقة	----	----	----
113	المخصصات العائلية	1500.00	1283.70	1700.00
114	التعويضات	20300.00	10360.51	19100.00
115	أجور عمال مؤقتين	2500.00	----	2500.00
116	الإكراميات والمكافآت	3000.00	1081.52	3000.00
117	مكافأة نهاية الخدمة	30000.00	30000.00	15000.00
118	المزايا العينية والتقدية	15200.00	5133.32	15200.00
<b>الإجمالي</b>		<b>262800.00</b>	<b>207104.59</b>	<b>248800.00</b>

المدير المالي  
دبي الزهرق



بيان تفصيلي لإجمالي النفقات المقدرة بالدولار الأمريكي  
 في بند التعويضات من الباب الأول لمشروع موازنة عام 1999 -  
 مقارنة مع الاعتمادات في ميزانية عام 1998

كشف رقم 3-1-1

رقم	اسم دليل الحساب	الاعتماد خلال عام 1998		الاعتماد المطلوب لعام 1999
		المصروف	المحوظ	
1141	تعويض التدفئة	2300.00	1976.78	2100.00
1142	تعويض طبيعة العمل	12000.00	8383.73	11000.00
1143	تعويضات عن الاعمال الاضافية	2000.00	-----	2000.00
1144	تعويضات للجان الدائمة والموقتة	3000.00	-----	3000.00
1145	تعويضات اخرى	1000.00	-----	1000.00
	الاجمالي	20300.00	10360.51	19100.00

المدير المالي  
 دبب الزنبق



بيان تفصيلي لإجمالي النفقات المقدرة بالدولار الأمريكي في الباب الثاني  
في الباب الثاني لمشروع موازنة عام 1999  
مقارنة مع الاعتمادات في ميزانية عام 1998

كشف رقم 2-3

رقم	دليـل الحساب اسـم	الاعتماد خـلال عـام 1998		الاعتماد المطلوب لـعام 1999
		الملحوظ	المصروف	
1211	مستلزمات خدمية	110000.00	109963.58	117000.00
1212	مستلزمات سلعية	25000.00	16158.21	20000.00
1213	مستلزمات صيانة	3000.00	2753.84	3000.00
122	نفقات رأسمالية	10000.00	1917.99	20000.00
<b>الإجمـالي</b>		<b>148000.00</b>	<b>130793.62</b>	<b>160000.00</b>

المدير المالي

دبي الزبيق



بيان تفصيلي لإجمالي النفقات المقدرة بالدولار الأمريكي في الباب الثالث  
 لمشروع موازنة عام 1999 -  
 مقارنة مع الاعتمادات في ميزانية عام 1998

كشف رقم 3-3

رقم	اسم	الاعتماد خلال عام 1998		الاعتماد المطلوب لعام 1999
		الملحوظ	المصروف	
131	نفقات الحوار البرلماني	60000.00	55900.39	50000.00
132	نفقات الانشطة البرلمانية	70000.00	68113.98	82000.00
133	نفقات الانشطة غير البرلمانية	23000.00	19262.72	23000.00
134	نفقات النشرات البرلمانية	20000.00	19608.56	20000.00
<b>الإجمالي</b>		<b>173000.00</b>	<b>162885.65</b>	<b>175000.00</b>

المدير المالي  
 دبب الزبيق

الأمين العام  
 نور الدين بوشكوح

بيان تفصيلي لإجمالي النفقات المقدرة بالدولار الأمريكي في الباب الرابع  
 في الباب الرابع لمشروع موازنة عام 1999 -  
 مقارنة مع الاعتمادات في ميزانية عام 1998

كشف رقم 4-3

رقم	نطيل الحساب	الاعتماد خلال عام 1998		الاعتماد المطلوب لعام 1999
		الممنوح	المصروف	
141	المساهمة في المنظمات العربية	10000.00	10000.00	10000.00
142	المساهمة في المنظمات الدولية	25000.00	25000.00	<b>25000.00</b>
	<b>إجمالي</b>	<b>35000.00</b>	<b>35000.00</b>	<b>35000.00</b>

المدير المالي  
 دبب الزنبق



الاتحاد البرلماني العربي

الأمانة العامة



التقديرات الأولية لمشروع  
موازنة الاتحاد لعام 2000

**مذكرة الأمانة العامة للاتحاد تقدماً للتقديرات الأولية  
لمشروع موازنة الاتحاد البرلماني العربي  
لعام 2000**

يسر الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي أن ترفع إلى مجلس الاتحاد هذه المذكرة التوضيحية المتعلقة بالتقديرات الأولية لمشروع موازنة الاتحاد لعام 2000 والتي تم إعدادها وفق الهيكل الجديد لتصنيف حسابات الاتحاد، انطلاقاً من المبادئ الأساسية التالية :

1. قرار مجلس الاتحاد القاضي بالعمل على وضع بيانات مالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية توضح المركز المالي للاتحاد ( 21/1/27 مج 15-16 دمشق 1996 ).
2. قرار مجلس الاتحاد المتضمن تنظيم موازنة الاتحاد وفق طريقة القيد المزدوج ( 21/1,3 مج 27 دمشق 15-16/5/1996 ).
3. قرار مجلس الاتحاد القاضي بالموافقة على هيكل تصنيف حسابات الاتحاد البرلماني العربي وفقاً للتصنيف الجديد ( 13/28 مج 12 القاهرة 1997 ).
4. النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة .
5. مراعاة أحوال الشعب البرلمانية العربية واعتماد مبلغ مساهمات كل شعبة في ميزانية الاتحاد خلال العامين الماضيين أساساً لإسهامها في موازنة عام 2000 دون أية زيارة .
6. الالتزام بترشيد الإنفاق إلى الحدود الدنيا دون المساس بالمهام الأساسية المنوطة بالاتحاد والتي ينص عليها ميثاقه .

إن الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي وهي ترفع للمجلس الكريم مذكرتها هذه يسرها أن تلتقط ما يلي :

1. الموافقة المبدئية على الاعتمادات المرصودة في التقديرات الأولية لمشروع موازنة الاتحاد لعام 2000 وبالبالغة ( 618800 ) فقط ست مائة وثمانية عشر ألف وثمان مائة دولاراً أمريكياً لا غير وفقاً للجدول المرفق رقم ( 1 ) .
2. إقرار النسب المقترحة لتوزيع الاعتماد المرصود على الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد وفقاً للجدول المرفق رقم ( 2 ) ومطالبة الشعب الأعضاء بدفع مساهماتها في بداية السنة المالية 2000 حتى يتثنى للاتحاد الوفاء بالتزاماته وللأمانة العامة القيام بواجباتها.
3. تكليف الأمين العام للاتحاد البرلماني بتنفيذ أحكام الموازنة وفقاً لميثاق الاتحاد وأنظمته النافذة .


والأمر معروض على المجلس .



**التقديرات الأولية لمشروع موازنة الاتحاد البرلماني العربي  
لعام 2000 مقدرة بالدولار الأمريكي**


كشف رقم 1

نوع	بند	باب	الرمز	اسم الحساب	الاعتمد المطلوب لعام 2000
			اجمالي	جزئي	جزئي
			1	الباب الأول - نفقات الأفراد العاملين	252800
			1	نفقات الرواتب	198000
			2	بدل غلاء منطقة	----
			3	المخصصات العائلية	1700
			4	التعويضات	19100
			1	تعويض تدفئة	2100
			2	تعويض طبيعة العمل	11000
			3	تعويضات عن الاعمال الإضافية	2000
			4	تعويضات اللجان الدائمة والمؤقتة	3000
			5	تعويضات اخرى	1000
			5	اجور عمال مؤقتين	2000
			6	الاكراميات والكافئات	3000
			7	مكافأة نهاية الخدمة	15000
			8	المزايا العينية والنقدية	14000
			1	بدل نقل وسفر عند التعيين وانتهاء الخدمة والإجازة السنوية	10000
			2	بدل لباس	200
			3	صندوق الضمان الصحي	5000



## تابع كشف رقم 1

الاعتماد المطلوب لعام 2000	اسم الحساب			الرمز	
	اجمالي	جزئي	جزئي	نوع	بند
160000				الباب الثاني - النفقات الإدارية العامة	2
	140000			النفقات الجارية	1
		117000		المستلزمات الخدمية	1
		20000		المسلتزمات السلعية	2
		3000		مستلزمات الصيانة	3
	20000			النفقات الرأسمالية	2
171000				الباب الثالث -نفقات الأنشطة والبرامج	3
	50000			نفقات الحوار البرلماني	1
	80000			نفقات الانشطة البرلمانية	2
	23000			نفقات الانشطة غير البرلمانية	3
	18000			نفقات النشرات البرلمانية	4
35000				الباب الرابع - التزامات عربية ودولية	4
	10000			المساهمة في المنظمات العربية	1
	25000			المساهمة في المنظمات الدولية	2
اجمالي العام لاعتمادات الدورة المالية موزعة على الشعب حسب كشف النسب المرفق رقم 2					
618800					



المدير المالي

دبي الزنبق

جدول توزيع مساهمات الشعب البرلمانية الأعضاء

في الاتحاد في ميزانية عام 2000.

مقارنة بحسب توزيع ميزانية عام 1999

بالملايين الدولار الأمريكي

كتف رقم (2)


الرقم	البلد	مساهمة عام 1999م	مساهمة عام 2000م	الملحوظات
		النسبة	النسبة	المبلغ
1	الأردن	3.62	3.62	22400
2	الإمارات	9.50	9.50	58800
3	البحرين	3.62	3.62	22400
4	تونس	4.52	4.52	28000
5	الجزائر	8.15	8.15	50400
6	جزر القمر	00.45	00.45	2800
7	جيبوتي	00.45	00.45	2800
8	السودان	02.27	14000	14000
9	سوريا	6.33	39200	39200
11	العراق	9.50	58800	58800

<sup>1</sup> يحدد مجلس الأغداد في كل سنت نسبة مساهمة كل عضوية برلمانية في تفقات الأغداد . ولا فان النسب المعمول بها تبقى على حالها . ( المادة 36 من النظام الداخلي للمجلس الأعلى للاتحاد والبرلماني العربي . )

<sup>2</sup> متوزع مساهمة الشعب الولائية الجماعية على الشعب الولائية الإجتماعية في الأغداد وفقاً للعامين الماضيين بالاستناد لقرار السادة رؤساء المجالس والجداول يعين بالجداول الملحقة

تابع كشف رقم 2

الرقم	البلد	مساهمة عام 1999	مساهمة عام 2000	الملحوظات
	البلد	النسبة	النسبة	المبلغ
12	فلسطين	0.45	0.45	2800
13	قطر	0.50	0.50	58800
14	الكويت	0.50	0.50	58800
15	لبنان	3.62	3.62	22400
16	الجمahirah العربية الليبية	9.50	9.50	58800
17	مصر	8.15	8.15	50400
18	المغرب	8.15	8.15	50400
19	موريتانيا	0.45	0.45	2800
20	اليمن	2.27	2.27	14000
	إجمالي	100	100	618800
				618800



دبي رئيس  
المدير المالي

وزير الشئون  
الجعفر العياد

الاتحاد البرلماني العربي  
الأمانة العامة



الوضع المالي  
لسير عملية بناء المقر الجديد  
للاتحاد البرلماني العربي

### مذكرة حول الوضع المالي


#### لسير عملية بناء المقر الجديد للاتحاد البرلماني العربي

استناداً إلى قرارات مجالس الاتحاد البرلماني العربي بالموافقة على مشروع بناء المقر الدائم للاتحاد وعلى مطالبة الشعب البرلمانية العربية بتسديد مساهماتها في تكاليف بناء المقر الدائم للاتحاد.

يسرنا إعلامكم أن الرصيد المتوفّر في حساب الاتحاد لبناء المقر لدى البنك العربي بعمان بالأردن بلغ لغاية 12/31/1998 ما مقداره (1029690.37) دولار أمريكي وهو ناجم عن:

- 1- المبالغ المحصلة من مساهمات الشعب الأعضاء والبالغة (988591.55) دولار أمريكي وفقاً للكشف المرفق.
- 2- الفوائد الدائنة نتيجة ربط حساب بناء مقر الاتحاد لدى البنك العربي بعمان/الأردن . والتي بلغت ما مقداره (41098.82) دولار أمريكي .

مع بيان أن الشعبة البرلمانية الأردنية سددت باقي الديمة المتراكمة عليها وبالبالغة (40408.45) دولار أمريكي بتاريخ 10/1/1999 أي بعد إغلاق حسابات عام 1998.



جدول إجمالي يتوزع حوالي ثلث تكلفة إنجاز بناء المقر الدائم  
للاتحاد على الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد  
وفقاً لنسب المساهمة في الموازنة وما تم تسديده والأرصدة المتبقية موقوفاً بالدولار  
الأمريكي في 1998/12/31

الرقم	البلد	مبلغ المساهمة	المدد	الرصيد
.1	الأردن <sup>1</sup>	78000	37591.55	40408.45
.2	الإمارات	205000	---	205000.00
.3	البحرين	78000	78000.00	---
.4	تونس	97000	---	97000.00
.5	الجزائر	175000	---	175000.00
.6	جيبوتي	10000	---	10000.00
.7	السودان	49000	---	49000.00
.8	سوريا <sup>2</sup>	---	---	---
.9	العراق	205000	---	205000.00
.10	فلسطين	10000	10000.00	---
.11	قطر	205000	205000.00	---
.12	جزر القمر	10000	---	10000.00
.13	الكويت	205000	205000.00	---
.14	لبنان	78000	78000.00	---
.15	الجماهيرية الليبية	205000	---	205000.00
.16	مصر	175000	175000.00	---
.17	المغرب	175000	175000.00	---
.18	موريطانيا	10000	---	10000.00
.19	اليمن	49000	25000.00	24000.00
	الإجمالي	2019000	988591.55	1030408.45

المدير المالي  
دبي الزينق



<sup>1</sup> سددت الشعبة البرلمانية الأردنية باقي النسبة البالغة (40408.45) بتاريخ 10/1/1999

<sup>2</sup> مساهمة سوريا: الأرض إضافة إلى جزء من الدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد طاهر المفتري

محاسب قانوني

غير ملتصص لدى المحاكم في سوريا

هاتف: 2312695

دمشق في 1/3/1999

السيد الرئيس،

السادة أعضاء مجلس الأتحاد البرلماني العربي،

تحية طيبة وبعد:

استناداً إلى القرار رقم 26-5/م/31 تاريخ 16/3/1998 المتضمن تكليفي بتدقيق حسابات الاتحاد، واستناداً للقرار رقم 9/ج/28 تاريخ 12/5/1997 المتضمن الموافقة على مشروع بناء المقر الدائم للاتحاد بدمشق وعلى الكلمة التقديرية للمشروع، واستناداً لكتاب الموجهة إلى كل من رؤساء الشعب البرلمانية لتسديد مساهمة كل منها بما يخصها من انجاز بناء المقر الدائم فقد تمت ما يلي:

1-فتح حساب لدى البنك العربي في عمان -الأردن باسم بناء مقر الاتحاد برقم 510-9/510-177096 بالدولار.

2-لقد بلغ مجموع المبالغ المخولة إلى حساب بناء مقر الاتحاد حتى 31/12/1998 مبلغ 988591.55 دولار حسب البيان التالي:

اسم الشعبة البرلمانية المسدة	المبلغ بالدولار الأمريكي
الأردن	37591.55
البحرين	78000.00
فلسطين	10000.00
قطر	205000.00
الكويت	205000.00
لبنان	78000.00
مصر	175000.00
المغرب	175000.00
اليمن	25000.00
المجموع	<u>988591.55</u>

3-بلغت الفوائد الح息بية على هذه المبالغ المودعة لدى البنك العربي في عمان حتى 31/12/1998 مبلغ (41098.82) دولار.

4-وذلك فقد أصبح مجموع المبالغ المخولة إلى حساب بناء المقر الدائم مبلغ (1029690.37) دولار . وان هذا المبلغ مطابق لكتشيف الحساب المصري المحفوظ لدى الادارة المالية.

5-وحيث أن مساهمة الشعب البرلمانية بثلث الكلفة حسب القرار المذكور أعلاه هو مبلغ /000 2019/ دولار فيقي مبلغ /1030408.45/ دولار دون تسديد.

فيرجى الاطلاع

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام.

دمشق في 1/3/1999

مفتش الحسابات

محمد طاهر المفتري



**البند 10 من جدول الأعمال**

**بناء المقر الجديد للاتحاد البرلماني العربي :**

- حول سير العمل في المشروع .
- حول تمويل المشروع .

الملاحظات جعلتنا نفكّر باستبدالها بأرض أخرى توفر فيها الموصفات الفنية (الهندسية والطغرافية ) المطلوبة . وبمساعدة من رئيس مجلس الشعب السوري ، تمكّن الاتحاد من استبدال الأرض الأولى بأرض أخرى أفضل موقعاً وأكبر مساحة وأكثر قرباً إلى المدينة والى المنطقة التي بدأت تتوجّه إليها السفارات والهيئات الدبلوماسية في دمشق (الأرض الجديدة مساحتها عشرة آلاف متر مربع وهي مجاورة للأرض التي ستبنى عليها السفارة المصرية الجديدة).

3. أُفرت الدورة 28 لمجلس الاتحاد المنعقدة في القاهرة (أيار - مايو - 1997) التقرير المقدم من رئيس مجلس الاتحاد حول مشروع بناء المقر الجديد للاتحاد ، ووافقت على الكلفة التقديرية للمشروع وعلى تكليفلجنة الخاصة (رئيس الاتحاد ، رئيس شعبة المقر ، الأمين العام للاتحاد ) باتخاذ ما يلزم من مبادرات لتنفيذ المشروع.

واستناداً إلى ما تقدّم تم في الرباط خلال شهر تموز - يوليو - 1997 توقيع عقد بالتراصي بين الدكتور محمد جلال السعيد ، رئيس الاتحاد البرلماني العربي ، والمهندس السيد محمد وليد السironan ، ممثلاً لمركز الدراسات الهندسية والأبحاث العربية لتنفيذ بناء المقر الدائم للاتحاد البرلماني العربي وفق الكلفة التقديرية التي تم اقرارها من قبل مجلس الاتحاد.

**أ- حول سير العمل في المشروع:**

أولى السادة رؤساء المجالس العربية أهمية بالغة لبناء مقر دائم للاتحاد البرلماني العربي في دمشق عاصمة الجمهورية العربية السورية التي تحتضن مقر الاتحاد منذ إنشائه سنة 1974. حيث تمت دراسة بناء المقر باستفاضة في عدة مجالس ومؤتمرات ليكون مقرًا للبرلمان العربي مستقبلاً. وبتوجيهات من رئاسة الاتحاد ووفقاً لقرارات مجالسه ومؤتمراته تابعت الأمانة العامة بناء المقر الدائم للاتحاد وذلك بالتنسيق الكامل مع سيادة الأخ عبد القادر قدورة ، رئيس مجلس الشعب السوري الشقيق، الذي أمدنا بدعمه وتعاونه الدائم والمثمر. ويسر الأمانة العامة للاتحاد أن تعرّض فيما يلي ما استجد من تطورات حول الموضوع.

1. في أواسط أيار/مايو/1996 جرى وضع حجر الأساس للمقر الدائم للاتحاد في دمشق على الأرض التي أهدتها للاتحاد سيادة الرئيس حافظ الأسد ، رئيس الجمهورية العربية السورية ، وهي المقسم رقم 31 تنظيم كفر سوسة ، ومساحتها أربعة آلاف متر مربع . وقد تم هذا الاحتفال بحضور رؤساء وأعضاء الوفود البرلمانية العربية المشاركون في أعمال الدورة السابعة والعشرين لمجلس الاتحاد البرلماني العربي .

2. عند بدء الدراسات الهندسية والطغرافية للأرض أبدى المهندسون المختصون عدداً من

لتمكين الاتحاد من الحصول على أرض في أحسن موقع بدمشق وذلك في إطار تنفيذ التوجيهات السامية لسيادة رئيس الجمهورية العربية السورية الرئيس حافظ الأسد في بناء مقر دائم للاتحاد يكون معلمًا حضاريًا ، أملاً أن يتتحول إلى برلمان لدولة الوحدة العربية التي تناضل في سبيل إقامتها .

#### بــ حول تمويل المشروع :

استناداً إلى قرارات مجالس الاتحاد البرلماني العربي بالموافقة على مشروع بناء المقر الدائم للاتحاد وعلى مطالبة الشعب البرلمانية العربية بتضييد مساهماتها في تكاليف بناء المقر الدائم للاتحاد .

يسرنا إعلامكم أن الرصيد المتوفّر في حساب الاتحاد لبناء المقر لدى البنك العربي بعمان /الأردن بلغ لغاية 31/12/1998 ما مقداره (1029690.37) دولار أمريكي وهو ناجم عن :

1ـ المبالغ المحصلة من مساهمات الشعب الأعضاء والبالغة (988591.55) دولار أمريكي وفقاً للكشف المرفق .

2ـ الفوائد الدائنة نتيجة ربط حساب بناء مقر الاتحاد لدى البنك العربي بعمان/الأردن . والتي بلغت ما مقداره (41098.82) دولار أمريكي .

مع بيان أن الشعبة البرلمانية الأردنية سددت باقي الذمة المترتبة عليها وبالبالغة (40408.45) دولار أمريكي بتاريخ 10/1/1999 أي بعد إغلاق حسابات عام 1998.

4ـ تم توزيع قسم من الكلفة التقديرية (الثالث ) لبناء المقر على الشعب الأعضاء بنفس نسبة مساهمة هذه الشعب في ميزانية الاتحاد . وتم تعميم المطالبات بتضييد المساهمات في بناء المقر على جميع الشعب . وقد سددت تسع شعب حتى الآن مساهماتها في حساب بناء المقر .

5ـ يقوم مركز الدراسات الهندسية والأبحاث العربية الذي تم التعاقد معه لبناء المقر بوضع الخرائط والدراسات اللازمة للمقر . وسيتم عرض جميع التفصيات والخرائط على السادة رؤساء البرلمانات ورؤساء الوفود وأعضائها المشاركون في هذه الدورة .

6ـ تم استلام الأرض الخاصة بالمشروع وتسويتها وإعداد المخطط الطبوغرافي لها واستكملت اجراءات تسجيلها في ملكية الاتحاد البرلماني العربي .

وترجو الأمانة العامة من المجلس الموقر :

1ـ أخذ العلم لجميع المراحل التي قطعت في إنجاز هذا المشروع .

2ـ الموافقة على المخططات والدراسات المعمارية المعروضة .

3ـ حث باقي الشعب العربية على تضييد مساهمتها في تكلفة بناء المشروع .

4ـ تكليف رئاسة الاتحاد وأمانته العامة بتنفيذ المرحلة الثانية من تمويل المشروع والمنتھلة في السير بجمع التبرعات من القادة العرب وبعض الشخصيات والفعاليات الاقتصادية والسياسية العربية بالتعاون مع رؤساء الشعب البرلمانية العربية .

5ـ تثمين الجهد الكبيرة التي قدمها سيادة الأخ عبد القادر رئيس مجلس الشعب السوري

جدول إجمالي بتوزيع حوالى ثلث تكالفة إنجاز بناء المقر الدائم  
للاتحاد على الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد  
وفقاً لنسب المساهمة في الموازنة وما تم تسديده والأرصدة المتبقية موقوفاً بالدولار الأمريكي في  
1998/12/31

الرقم	البلد	مبلغ المساهمة	المدد	الرصيد
.1	الأردن <sup>1</sup>	78000	37591.55	40408.45
.2	الإمارات	205000	---	205000.00
.3	البحرين	78000	78000.00	---
.4	تونس	97000	---	97000.00
.5	الجزائر	175000	---	175000.00
.6	جيبوتي	10000	---	10000.00
.7	السودان	49000	---	49000.00
.8	سوريا <sup>2</sup>	---	---	---
.9	العراق	205000	---	205000.00
.10	فلسطين	10000	10000.00	---
.11	قطر	205000	205000.00	---
.12	جزر القمر	10000	---	10000.00
.13	الكويت	205000	205000.00	---
.14	لبنان	78000	78000.00	---
.15	الجماهيرية الليبية	205000	---	205000.00
.16	مصر	175000	175000.00	---
.17	المغرب	175000	175000.00	---
.18	موريطانيا	10000	---	10000.00
.19	اليمن	49000	25000.00	24000.00
	الإجمالي	2019000	988591.55	1030408.45

المدير المالي  
دبب الزنبق

الأمين العام  
نور الدين بوشكوح

<sup>1</sup> سددت الشعبة البرلمانية الأردنية باقي الذمة البالغة (40408.45) بتاريخ 1999/1/10

<sup>2</sup> مساهمة سوريا: الأرض إضافة إلى جزء من الدراسات

## الأمناء العامون للاتحاد خلال خمسة وعشرين عاماً

1999 - 1974

عيّن في منصب الأمين العام للاتحاد منذ تأسيسه حتى الآن كلاً من :

1. السيد فوزي العمدة

(مصر)  
لل فترة من 1974/8/21 إلى  
1979/5/12

2. السيد د. حسام الخطيب

(فلسطين)  
الأمين العام المساعد للاتحاد الذي  
فُوِّضَ ل القيام بمهام الأمين العام من  
1979/5/12 إلى 1981/3/9

3. السيد عبد الرحمن بوراوي

(الجزائر)  
عيّن بتاريخ 1981/3/9 وجدد  
تعيينه حتى 1994/9/25 تاريخ  
تقديم استقالته

4. السيد نور الدين بوشكوج

(المغرب)  
عيّن أميناً عاماً بالتفويض من  
1994/9/25 حتى 1995/4/3 ،  
تاريخ تعيينه أميناً عاماً بالإجماع  
خلال انعقاد الدورة الخامسة  
والعشرين العادية لمجلس الاتحاد  
في الرباط . وجدد تعيينه للمرة  
الثانية في الدورة الثامنة والعشرين  
لمجلس الاتحاد في القاهرة بتاريخ

1997/5/12

الجامع الاموي بدمشق

The Umayyad Mosque  
Damascus

